

الجزء فيه

بيان الحاشية

أودعها البخاري رحمه الله كتابه الصحيح

لونس

وبين عليها الحافظ

أبو الحسن علي بن عمير بن أحمد بن مهدي الداقطني

المتوفى سنة (٣٨٥هـ) رحمه الله

تحقيق

سعد بن عبد الله بن عبد العزيز الحميري

دار التعمير للنشر والتوزيع



ح) دار الصميعي للنشر والتوزيع ، ١٤٢٧هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الدار قطني ، أبي الحسن علي بن عمر

الجزء في بيان أحاديث أودعها البخاري رحمه الله كتابه

الصحيح / أبي الحسن علي بن عمر الدار قطني ؛ سعد

عبدالله عبدالعزيز الحميد - الرياض ، ١٤٢٧هـ

١١٨ ص ؛ ١٧ X ٢٤ سم

ردمك : X - 44 - 869 - 9960

١- الحديث الصحيح ٢- الحديث - الكتب الستة

أ- الحميد ، سعد عبدالله عبدالعزيز (محقق) ب- العنوان

١٤٢٧/٥٣٤٣

ديوي ١، ٢٣٥

رقم الايداع: ١٤٢٧/٥٣٤٣

ردمك: X - 44 - 869 - 9960

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م

دار الصميعي للنشر والتوزيع

الرياض - السعودي - شارع السعودي العام

ص.ب ٤٩٦٧ الرمز البريدي ١١٤١٢

هاتف ٤٢٥١٤٥٩ / ٤٢٦٢٩٤٥ فاكس ٤٢٤٥٣٤١

الجزء فيه
بيان أحاديث
أودعها البخاري رَحِمَهُ اللهُ كتابه الصحيح

وبين عللها الحافظ

أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني

المتوفى ٣٨٥ هجرية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

تحقيق

د. سعد بن عبدالله بن عبدالعزيز آل خميد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ تَحْقِيقُ

الحمد لله وهو الم محمود على كل حال، المتفرد بصفات الكمال
ونعوت الجلال، أحمدته سبحانه وأشكره وهو للحمد أهل، وأشهد أن
لا إله إلا هو وحده لا شريك في ربوبيته، وألوهيته، وأسمائه
وصفاته، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وصفته وخليله، أرسله بين
يدي الساعة بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، فبلغ
رسالة ربه أتمّ بلاغ، وترك أمته على مثل البيضاء، ليلها كنهارها لا
يزيغ عنها إلا هالك، فصلى الله عليه وسلم كلما ذكره الذاكرون،
وغفل عن ذكره الغافلون، وعلى آله وصحبه والتابعين، أما بعد:

فهذا جزء حديثي وقفت عليه، فأثار اهتمامي، وإلى تحقيقه
وإخراجه انقاد زمامي؛ فمؤلفه هو: الجّهيد الناقد أبو الحسن علي بن
عمر الدارقطني، وموضوعه: «علم علل الحديث» الذي هو أهمُّ
مباحث علم الحديث، وأدقُّها مسلكاً، فلا يحسنه إلا القلائل^(١)؛
الذين إذا ذكروا كان أبو الحسن الدارقطني فيهم من الأوائل. وأما
مجال هذا الجزء: فهو أصحُّ الكتب بعد كتاب الله؛ صحيح الإمام
الناقد أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الذي سلّمت له الدنيا
حفظاً ومعرفةً وإتقاناً، ولذا ستكون هذه الأحاديث التي بين دفتي هذا
الجزء من الأحاديث التي تتجاذبها وجهتا نظر هذين الإمامين في هذا
الفنّ، فهي أحاديث يرى البخاري صحَّتها، وأخرجها في "صحيحه"،

(١) انظر مقدمة تحقيق كتاب "العلل" لعبد الرحمن بن أبي حاتم.

ويرى الدارقطني أنها معلولة، وسيأتي التعريف به مُفَصَّلًا.

ولا شك أن صحيح البخاري ومسلم قد لقيتا من عناية علماء الأمة الإسلامية بهما ما لم يلقه كتاب آخر، سوى القرآن؛ لمكانة هذين الكتابين اللذين تَلَقَّتْهُمَا الأمة بالقبول، فكم من الكتب التي صُنِّفَتْ في شرحهما، وشرح غريبهما، وذكر مناسباتهما، وذكر أطرافهما، والكتب التي أُفْرِدَتْ لرجالهما، ورواياتهما، وبيان مُهْمَلِيْهِمَا، وتمييز مُشْكِلِيْهِمَا، والتعاليق والأسانيد المقطوعة فيهما . . . إلخ ما هنالك من جوانب العناية بهما، الذي يُعَدُّ ذكر عِلَلِ أَحَادِيثِهِمَا جانبًا منه، وبناء عليه جاء هذا الجزء الذي أملاه الدارقطني في عِلَلِ بَعْضِ أَحَادِيثِ "صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ".

وقد دلّني عليه الأخ محمد المباركي وفقه الله وحفظه من كل سوء ومكروه، وأعطاني مُصَوِّرَتَهُ، فله مني الشكر والدعاء بأن يجزل الله له المثوبة.

ويتلخّص عملي في الكتاب في الآتي:

(١) قدّمت بمقدّمة قسمتها إلى قسمين:

القسم الأول: عرّفت فيه بالدارقطني رحمه الله تعريفًا موجزًا، ولم أتوسّع في ترجمته؛ لكثرة من عرّف به.

القسم الثاني: عرّفت فيه بالكتاب، وبالنسخة الخطيّة، وترجمت لرجال إسنادهما، وأرفقت نماذج من مُصَوِّرَتَيْهِمَا.

(٢) نسخت الكتاب، وقمت بمقابلته، وضبط نصّه حسب الوسع

والطّاقة.

(٣) خَرَّجَتِ الْأَحَادِيثَ الَّتِي يُصَدَّرُ بِهَا الدَّارِقُطْنِيُّ، وَالطَّرُقَ الَّتِي يَذْكُرُهَا فِي عَرْضِهِ لِلخِلَافِ.

(٤) ذَكَرْتُ اسْمَ الرَّاوِي الْمُهْمَلِ، أَوِ الَّذِي ذُكِرَ بِكُنْيَتِهِ، أَوْ لِقَبِهِ، أَوْ نَسَبَتِهِ.

(٥) عَلَّقْتُ عَلَى الْكِتَابِ بِتَعْلِيقَاتٍ هَدَفِي مِنْهَا إِبْرَازَ الْعِلَّةِ، وَذَكَرْتُ مِنْ وَاثِقِ الدَّارِقُطْنِيِّ عَلَى إِعْلَالِهِ، وَالْجَوَابَ عَنْهَا مَا أَمَكُنْ، وَذَكَرْتُ مِنْ وَاثِقِ الْبَخَارِيِّ عَلَى تَصْحِيحِهِ لِلْحَدِيثِ.

(٦) بَيَّنْتُ الْأَحَادِيثَ الَّتِي ذَكَرَهَا الدَّارِقُطْنِيُّ فِي "التَّبَعِ"، وَ"الْعِلَلِ"، وَالَّتِي لَمْ يَذْكُرْهَا، وَذَكَرْتُ خِلَاصَةَ قَوْلِهِ فِيهِمَا، وَقَدْ أَنْقَلْتُ كَلَامَهُ أحيانًا، بِحَسَبِ الْمُنَاسِبَةِ.

(٧) خَتَمْتُ الْكِتَابَ بِفَهْرَسٍ لِلآيَاتِ، وَفَهْرَسٍ لِأَحَادِيثِهِ، وَآخِرَ لِمَوْضُوعَاتِهِ.

وَفِي الْخَتَامِ أَكْرَرْتُ شُكْرِي لِلأَخِ مُحَمَّدِ الْمُبَارَكِيِّ الَّذِي كَانَ سَبَبًا فِي تَعْرِيفِي بِالْكِتَابِ، كَمَا أَشْكُرُ أَخَانَا الْفَاضِلَ الأَسْتَاذَ أبا زَكْرِيَّا صَالِحَ بْنِ سَلِيمَانَ الْحَجَّيِّ رَئِيسَ قِسْمِ الْمَخْطُوطَاتِ بِجَامِعَةِ الْمَلِكِ سَعُودِ عَلَى مَاقَدِّمِهِ لِي مِنْ عَوْنٍ فِي الاِطْلَاعِ عَلَى الأَصْلِ الْخَطِيِّ لِهَذَا الْجُزْءِ.

وَآخِرَ دَعْوَانَا: أَنْ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

كُتِبَ / سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ حُمَيْدٍ

الرِّيَاضُ فِي ٦ شَعْبَانَ ١٤٢٧ هـ.

التعريف بالدارقطني^(١)

هو: الإمام الحافظ أبو الحسن عليُّ بنُ عمرَ بنِ أحمدَ بنِ مهديِّ ابنِ مسعود بنِ النُّعمانِ بنِ دينارِ بنِ عبدِالله، الدَّارِقُطْنِيُّ؛ نسبةً إلى مَحَلَّةِ «دارِ القُطن» ببغداد.

وُلِدَ ببغدادَ سنةً ستَّ وثلاثِ مئةٍ.

وبدأ بطلب العلم في الصُّغر، فقد كان بدءُ كتابته للحديث في أوَّلِ سنة خمسَ عشرة وثلاثِ مئةٍ.

وقد سمعَ في صباهُ من أبي القاسمِ البغويِّ، ويحيى بن محمد بن

(١) ترجمته في: "تاريخ بغداد" للخطيب (١٢/٣٤ - ٤٠)، و"أطراف الغرائب والأفراد" لابن طاهر المقدسي (١/٤٣-٥٢)، و"الأنساب" للسمعاني (٢/٢٠٦-٢٠٧)، و"تاريخ دمشق" لابن عساكر (٤٣/٩٣-١٠٦)، و"المنتظم" لابن الجوزي (١٤/٣٧٨-٣٨٠)، و"معجم البلدان" لياقوت (٢/٤٢٢)، و"تكملة الإكمال" (١/٩٩-١٠٣)، و"التقييد" (ص ٤١٠-٤١٢) كلاهما لابن نقطة، و"طبقات الشافعية" لابن الصلاح (٢/٦١٦-٦١٩)، و"وفيات الأعيان" لابن خلكان (٣/٢٩٧-٢٩٩)، و"سير أعلام النبلاء" (١٦/٤٤٩ - ٤٦١)، و"تذكرة الحفاظ" (٣/٩٩١-٩٩٥)، و"العبر في أخبار من عَبر" (٢/١٦٧)، و"معرفة القراء الكبار" (١/٣٥٠-٣٥٢)، و"تاريخ الإسلام" (حوادث ووفيات سنة ٣٨٥هـ/ص ١٠١-١٠٥) جميعها للذهبي، و"مرآة الجنان" لليافعي (٢/٤٢٥-٤٢٦)، و"الوافي بالوفيات" للصفدي (٢١/٣٤٨-٣٥٠)، و"طبقات الشافعية الكبرى" للسبكي (٣/٤٦٢-٤١١)، و"البداية والنهاية" لابن كثير (١٥/٤٥٩-٤٦٢)، و"طبقات القراء" لابن الجزري (١/٥٥٨-٥٥٩)، و"طبقات الشافعية" للأسنوي (١/٥٠٨-٥٠٩)، و"طبقات الشافعية" لابن قاضي شُهبة (١/١٦١-١٦٣)، و"النجوم الزاهرة" لابن تغري بردي (٤/١٧٢)، و"شذرات الذهب" لابن العماد (٣/١١٦-١١٧)، وترجم له الدكتور عبدالله بن ضيف الله الرحيلي ترجمة مطولة في كتابه "الإمام أبو الحسن الدارقطني وآثاره العلمية".

صَاعِدًا، وَأَبِي بَكْرٍ بِنِ أَبِي دَاوُدَ، وَغَيْرِهِمْ.

وَكَانَ أَبُوهُ عَمْرُ بْنُ أَحْمَدَ مِنَ الْمَحْدِثِينَ الثَّقَاتِ، سَمِعَ وَحَدَّثَ، إِلَى جَانِبِ مَعْرِفَتِهِ بِالْقِرَاءَاتِ.

وَقَدْ سَمِعَ أَبُو الْحَسَنِ الدَّارِقُطْنِيُّ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِيهِ، وَحَدَّثَ عَنْهُ، وَعَرَضَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ.

وَكَانَ أَهْلُ عَصْرِهِ يَتَوَقَّعُونَ أَنَّ يَكُونُ الدَّارِقُطْنِيُّ مِنَ الْقُرَّاءِ، يَقُولُ هُوَ عَنْ نَفْسِهِ: «كُنْتُ أَنَا وَالْكَتَّانِيُّ»^(١) نَسِمَ الْحَدِيثَ، فَكَانُوا يَقُولُونَ: يَخْرُجُ الْكَتَّانِيُّ مُحَدِّثَ الْبَلَدِ، وَيَخْرُجُ الدَّارِقُطْنِيُّ مَقْرئَ الْبَلَدِ، فَخَرَجَتْ أَنَا مُحَدِّثًا وَالْكَتَّانِيُّ مَقْرئًا»^(٢).

وَلَهُ فِي الْقِرَاءَاتِ مُؤَلَّفٌ وَصَفَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ بِقَوْلِهِ: «إِنْ لَهُ فِيهَا كِتَابًا مَخْتَصَرًا مُوجِزًا، جَمَعَ الْأَصُولَ فِي أَبْوَابٍ عَقَدَهَا أَوَّلَ الْكِتَابِ، وَسَمِعْتُ بَعْضَ مَنْ يَعْنِي بِعِلْمِ الْقُرْآنِ يَقُولُ: لَمْ يُسَبِّقْ أَبُو الْحَسَنِ إِلَى طَرِيقَتِهِ الَّتِي سَلَكَهَا فِي عَقْدِ الْأَبْوَابِ فِي أَوَّلِ الْقِرَاءَاتِ، وَصَارَ الْقُرَّاءُ بَعْدَهُ يَسْلُكُونَ طَرِيقَتَهُ فِي تَصَانِيفِهِمْ، وَيَحْذُونَ حَذْوَهُ»^(٣).

وَقَدْ جَمَعَ الدَّارِقُطْنِيُّ إِلَى الْحَدِيثِ وَالْقِرَاءَاتِ مَعْرِفَةَ الْفَقْهِ، أَشَادَ

(١) هُوَ: عَمْرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو حَفْصِ الْكَتَّانِيِّ، وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثِ مِئَةٍ، وَتَوَفِّيَ سَنَةَ تِسْعِينَ وَثَلَاثِ مِئَةٍ. تَرَجَمَتْهُ فِي: "تَارِيخُ بَغْدَادٍ" (٢٦٩/١١)، وَ"سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ" (٤٨٢/١٦ - ٤٨٤).

(٢) "الْمُنْتَظَمُ" لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (٣٨٠/١٤).

(٣) "تَارِيخُ بَغْدَادٍ" (٣٤/١٢ - ٣٥).

بذلك الخطيب البغداديُّ في ذكره الفنون التي برع فيها، فقال: «ومنها المعرفةُ بمذاهبِ الفقهاء، فإن كتابَ "السُّنَنِ" الذي صنَّفه يدلُّ على أنه كان ممَّنَ اعتنى بالفقهِ؛ لأنه لا يُقدِّرُ على جمع ما تضمَّن ذلك الكتابُ إلا من تقدَّمت معرفته بالاختلاف في الأحكام، وبلغني أنه درس فقهُ الشافعيِّ على أبي سعيد الإصطخري، وقيل: بل درسَ الفقه على صاحبِ لأبي سعيد، وكتب الحديثَ عن أبي سعيدِ نفسه»^(١).

ومن العلوم التي حُظِّيَ الدارقطني منها بنصيب: اللغة والنحو والأدب والشعر؛ فقد روى الخطيبُ البغداديُّ^(٢) عن الأزهرِيِّ: أن أبا الحسن لما دخل مِصْرَ كان بها شيخٌ علويٌّ من أهل مدينة رسول الله ﷺ يقالُ له: مسلم بن عبَّيدالله، وكان عنده كتابُ "النَّسَبِ" عن الخضر بن داود، عن الزُّبير بن بَكَار، وكان مسلمٌ أحدَ الموصوفين بالفصاحة، المطبوعين على العربيَّة، فسأل الناسُ أبا الحسن أن يقرأ عليه كتابَ "النَّسَبِ"، ورغبوا في سماعه بقراءته، فأجابهم إلى ذلك، واجتمع في المجلس مَنْ كان بمِصْرَ من أهل العلم والأدب والفضل، فحرَّضوا على أن يحفظوا على أبي الحسن لَحْنَةً، أو يظفروا منه بسُقْطَةً، فلم يقدروا على ذلك حتَّى جعل مسلمٌ يَعْجَبُ ويقول له: وعربيَّةٌ أيضًا؟!!

وقد دفع الدارقطنيُّ شَغْفَهُ بالعلم إلى الرحلة للقاء الشيوخ في سائر

(١) "تاريخ بغداد" (٣٥/١٢).

(٢) في الموضوع السابق.

النواحي، فرحل إلى البصرة وله من العمر أربعة عشر عامًا، كما ارتحل إلى واسط والكوفة وخوزستان ودمشق ومصر وغيرها.

وقال أبو عبد الله الحاكم في كتاب "مزكي الأخبار": «أبو الحسن صار واحدَ عصره في الحفظ والفهم والورع، وإمامًا في القرّاء والنحويين، أول ما دخلتُ بغدادَ كان يحضّر المجالسَ وسنّه دون الثلاثين، وكان أحدَ الحفاظ».

وقال أيضًا: «صار الدارقطنيُّ أوجدَ عصره في الحفظ والفهم والورع، وإمامًا في القرّاء والنحويين، وفي سنة سبعٍ وستينَ أقمْتُ ببغداد أربعة أشهرٍ، وكثر اجتماعنا بالليل والنهار، فصادفتهُ فوق ما وُصِف لي، وسألته عن العِللِ والشيوخ...، وأشهدُ أنه لم يخلف على أديم الأرض مثله»^(١).

وقال الحافظُ عبد الغني بن سعيد الأزديُّ: «أحسنُ الناسُ كلامًا على حديثِ رسولِ الله ﷺ ثلاثة: عليُّ بن المديني في وقته، وموسى ابن هارون في وقته، وعليُّ بن عمر الدارقطنيُّ في وقته»^(٢).

قال البرقانيُّ: «كنتُ أسمع عبدَ الغنيِّ بنَ سعيدِ الحفاظ كثيرًا إذا حكى عن أبي الحسن الدارقطنيِّ شيئًا يقول: قال أستاذي، وسمعتُ أستاذي، فقلتُ له في ذلك، فقال: وهل تعلّمنا هذينِ الحرفين من

(١) انظر في هذا النص والذي قبله: "تاريخ دمشق" (٩٦/٤٣)، و"سير أعلام النبلاء" (٤٥٠/١٦ - ٤٥١)، و"طبقات الشافعية الكبرى" (٤٦٣/٣).

(٢) "تاريخ بغداد" (٣٦/١٢)، و"تاريخ دمشق" (١٠١/٤٣).

العلم إلا من أبي الحسن الدارقطني»^(١).

وقال الخطيبُ البغداديُّ: «وكان فريدَ عصره، وقريعَ دهره، ونسيجَ وَحْدِهِ، وإمامَ وقته، انتهى إليه علمُ الأثر، والمعرفةُ بعِلَلِ الحديثِ وأسماءِ الرجالِ وأحوالِ الرُّوَاةِ، مع الصِّدْقِ والأمانةِ، والفِقهِ والعدالةِ، وقَبولِ الشَّهادةِ، وصِحَّةِ الاعتقادِ، وسَلَامَةِ المذهبِ، والاضْطِّلاعِ بِعُلُومِ سِوَى عِلْمِ الحديثِ، منها: القراءاتِ، ومنها المعرفةُ بمذاهبِ الفقهاءِ، ومنها أيضًا المعرفةُ بالأدبِ والشُّعرِ»^(٢).

وقال الذهبيُّ: «كان من بُحُورِ العلمِ، ومن أئمةِ الدنيا، انتهى إليه الحِفظُ ومعرفةُ عِلَلِ الحديثِ ورجاله، مع التقدُّمِ في القراءاتِ وطُرُقِهَا، وقُوَّةِ المُشاركةِ في الفِقهِ والاختلافِ، والمَغَازِيِ وأَيَّامِ النَّاسِ، وغير ذلك»^(٣).

وأقوال أهل العلم في الثناء على الدارقطني وذكر مناقبه كثيرة يطول استقصاؤها.

ولعلُّو كعبه في كثير من العلوم حرص أهل العلم على النَّهْلِ من علمه، والأخذ عنه، فتتلمذ عليه أئمة كبار؛ كأبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري صاحب كتاب "المستدرک" (ت ٤٠٥هـ)، وعبدالغني بن سعيد الأزدي المِضْرِي (ت ٤٠٩هـ)، وتَمَّام بن محمد

(١) "تاريخ بغداد" (٣٦/١٢).

(٢) "تاريخ بغداد" (٣٤/١٢ - ٣٥).

(٣) "سير أعلام النبلاء" (٤٥٠٩/١٦).

الرَّازِي (ت ٤١٤هـ)، وَأَبِي نَعِيمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَضْبَهَانِي (ت ٤٣٠هـ)، وَغَيْرِهِمْ.

وَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ الْخَلْدَ لِأَحَدٍ مِنَ الْبَشَرِ، فَالْمَوْتُ حَقٌّ وَكُلُّ النَّاسِ سَيَلْقَوْنَهُ، وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ لِقَاءَهُ لِلدَّارِقَطْنِيِّ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَثَلَاثِ مِئَةٍ، وَدُفِنَ فِي مَقْبَرَةِ بَابِ الدَّيْرِ قَرِيبًا مِنْ قَبْرِ مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ، بَعْدَ أَنْ خَلَّفَ عَدَدًا مِنَ الْمَصْنُفَاتِ الَّتِي خَلَّدَتْ ذِكْرَهُ فِي التَّارِيخِ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ جَدًّا، مِنْ أَهْمِهَا:

- ١ - الْأَحَادِيثُ الَّتِي خُولِفَ فِيهَا إِمَامُ دَارِ الْهَجْرَةِ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.
- ٢ - أَحَادِيثُ الْمَوْطَأِ، وَاتِّفَاقُ الرَّوَاةِ عَنِ مَالِكٍ، وَاخْتِلَافُهُمْ فِيهِ، وَزِيَادَاتُهُمْ وَنُقْصَانُهُمْ.
- ٣ - أَخْبَارُ عَمْرُو بْنِ عُبَيْدٍ، وَكَلَامُهُ فِي الْقُرْآنِ، وَإِظْهَارُ بَدْعَتِهِ.
- ٤ - الْإِخْوَةُ وَالْأَخْوَاتُ.
- ٥ - أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مِنْ مَسْنَدِ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ.
- ٦ - الْمَسْتَجَادُ مِنْ فَعَلَاتِ الْأَجْوَادِ، وَيَسْمَى أَيْضًا "الْأَسْخِيَاءُ وَالْأَجْوَادُ".
- ٧ - أَسْمَاءُ التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ صَحَّحَتْ رَوَايَتُهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ.
- ٨ - الْإِلْزَامَاتُ عَلَى صَحِيحِي الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.
- ٩ - التَّبَعُ: وَهُوَ فِي ذِكْرِ أَحَادِيثِ مَعْلُولَةٍ اشْتَمَلَتْ عَلَيْهَا كِتَابُ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، أَوْ أَحَدُهُمَا، بَيْنَ الدَّارِقَطْنِيِّ وَعَلَلِهَا وَالصَّوَابِ فِيهَا.

- ١٠ - تَعْلِيقٌ وَاسْتِدْرَاكَاتٌ لِلدَّارِقَطْنِيِّ عَلَى كِتَابِ "الْمَجْرُوحِينَ" لِابْنِ حَبَّانٍ.
- ١١ - الْجُزْءُ الثَّلَاثُ وَالْعِشْرُونَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي طَاهِرٍ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الذُّهْلِيِّ الْقَاضِي.
- ١٢ - ذِكْرُ أَسْمَاءِ التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ صَحَّحَتْ رِوَايَتُهُ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ.
- ١٣ - ذِكْرُ قَوْمٍ أُخْرِجَ لَهُمُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا، وَضَعَّفَهُمُ النَّسَائِيُّ فِي كِتَابِ "الضَّعْفَاءِ".
- ١٤ - رُؤْيَةُ اللَّهِ تَعَالَى، وَطُبِعَ مَرَّةً أُخْرَى بِعَنْوَانِ: الرُّؤْيَةُ
- ١٥ - السُّنَنِ.
- ١٦ - سُؤَالَاتُ الْبَرْقَانِيِّ.
- ١٧ - سُؤَالَاتُ أُخْرَى لِلْبَرْقَانِيِّ.
- ١٨ - سُؤَالَاتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ.
- ١٩ - سُؤَالَاتُ السُّلَمِيِّ.
- ٢٠ - سُؤَالَاتُ السَّهْمِيِّ.
- ٢١ - سُؤَالَاتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكِيرٍ لِلدَّارِقَطْنِيِّ.
- ٢٢ - الصِّفَاتُ، أَوْ أَحَادِيثُ الصِّفَاتِ.
- ٢٣ - الضَّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكُونَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ.

- ٢٤ - العِلَلُ، أو العِلَلُ الواردة في الأحاديث النبوية.
- ٢٥ - فضائل الصحابة.
- ٢٦ - الفوائد المنتخبة من حديث أبي علي محمد بن أحمد بن الحسن المعروف بابن الصوّاف.
- ٢٧ - المؤتلف والمختلف.
- ٢٨ - النزول. أو أحاديث النزول.
- ومنها كتابنا هذا، وإليك التعريف به.



التعريف بالكتاب

ذكرت في المقدمة أن أحاديث هذا الجزء من الأحاديث التي تتجاذبها وجهتا نظر البخاري والدارقطني إمامي هذا الفن، فهي أحاديث يرى البخاري صحتها، وأخرجها في "صحيحه"، ويرى الدارقطني أنها معلولة.

وربما كان الحق مع البخاري فيما ذهب إليه من تصحيح الحديث؛ كما في الحديث الأول والحادي عشر، وربما كان الحق مع الدارقطني فيما ذهب إليه من إعلال الحديث؛ كما في الحديث الثالث، وربما كان الأمر مُحْتَمِلًا وكلُّ منهما معذور فيما ذهب إليه؛ كما في الحديث الثاني، وربما كان إعلال الدارقطني لبعض طرق الحديث عند البخاري، مع تنصيصه على صحته من الوجه الآخر؛ كما في الحديث السادس عشر، وربما وجدنا الدارقطني في بعض كتبه الأخرى يخالف اجتهاده هنا، ويرجح ما رجَّحه البخاري؛ كما تجده في الحديث الرابع والتاسع والعاشر والثامن عشر.

ومن الواضح أن الدارقطني أملى أحاديث هذا الجزء من حفظه؛ كما يدل عليه ظاهر عبارته في بعض المواضع؛ كقوله بعد ذكره لمتن الحديث رقم (٦): «أو نحو من هذا الكلام»، ولذا وقعت له بعض الأوهام؛ كما في الحديث رقم (١٧)؛ حيث أخطأ في متنه، ولكن هذه الأوهام مغمورة في بحر صوابه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ويكفيه فخراً أنه أملى "كتاب العلل" من حفظه؛ نقل ذلك الذهبي^(١) عن راوي "كتاب

(١) في "سير أعلام النبلاء" (٤٥٥/١٦).

العلل "أبي بكر البرقاني حين قال: «كان الدارقطني يُملي عليَّ العللَ من حفظه»، ثم عقبَ الذهبيُّ على ذلك بقوله: «إن كان كتابُ العللِ الموجودُ قد أملاه الدارقطني من حفظه - كما دلَّت عليه هذه الحكايةُ - فهذا أمرٌ عظيمٌ يُقضى به للدارقطني أنه أحفظُ أهلَ الدنيا، وإن كان قد أملى بعضه من حفظه فهذا مُمكن».

ويكثر في أحاديث هذا الجزء إعلال الحديث بزيادة رجل في بعض طرق الحديث أو نقصانه، ولذا أجدي مُضطراً هنا للتذكير بقاعدة مُهمّةٍ من القواعد التي ذكرها أئمة هذا الشأن في هذا الموضوع الذي يكثر وجوده في الروايات واختلافها، وهو الزيادة في الإسناد، وإليك بيان هذه القاعدة، فأقول:

يقع في كثير من الأحاديث اختلاف بين الرواة في زيادة رجل ونقصانه في الإسناد، وهو على قسمين:

(١) الأول: أن تكون الزيادة بذكر الصحابي وإسقاطه، وهي مسألة تعارض الوصل والإرسال المشهورة، وطريقة المحدثين فيها معروفة؛ بأنهم يُرَجِّحون رواية الأكثر عدداً، أو الأحفظ^(١).

(٢) الثاني: أن تكون الزيادة بذكر رجل في الإسناد غير الصحابي أو نقصانه، وهذه تدخل في مبحث التدليس، والإرسال الخفي، والشاذ، والمزيد في متصل الأسانيد، وأمثلتها كثيرة في كتب العلل.

(١) انظر "فتح المغيث" للسخاوي (١/١٩٧).

وطريقة كثير من الأئمة الأخذ بالإسناد الذي فيه الزيادة، وَيَرِدُ فِي إطلاقات بعضهم قوله: «الزيادة من الثقة مقبولة»^(١)، ولا يعنون بها على الإطلاق كما هي طريقة الفقهاء والأصوليين ومن مجرى مجراهم، ولكن يعنون بها هذه المسألة على وجه الخصوص، ولا يقبلون الإسناد الناقص إلا بتوفر شرطين^(٢)، وهما:

أ- أن يَقَعَ التصريح بالسماع في موضع الزيادة^(٣).

ب- أن يكون من نقص أكثر عددًا ممن زاد أو أحفظ.

فإن توفر هذان الشرطان قُبِلَ الإسناد الناقص، وعدُّوا الإسناد الزائد إما شاذًّا، أو من المزيد في متصل الأسانيد، وإلا فالأصل قبول الإسناد الزائد.

(١) انظر "العلل" لابن أبي حاتم (٣٣٣ و ٣٦١ و ٤٧٤ و ٤٨٨ و ٥٧١ و ٩٢٠ و ١٢٠٩ و ١٩٦١ و ٢٠٧٧ و ٢٤١٦ و ٢٦٥٥ و ٢٦٥٩ و ٢٧٧٨)، و"العلل" للدارقطني (٤ و ١٢٠ و ١٩٤ و ٢٠٥ و ٢٣٨ و ٣٠١ و ١٧٦١ و ٢٠٤٩ و ٢١٠٦ و ٢١٠٧ و ٢٣٣٠)

(٢) انظر "اليواقيت والدرر" للمناوي (٩٤/٢)، و"شرح نخبة الفكر" للقياري (ص ٤٧٩-٤٨٠).

(٣) سأل عبد الرحمن بن أبي حاتم في "العلل" (٣٦١) أباه عن حديث رواه الزهري، وأسامه بن زيد، ونافع، وابن اسحاق، والوليد بن كثير، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه: نهاني النبي صلى الله عليه وسلم عن القراءة راکعًا... الحديث، ورواه الضحاك بن عثمان، وداود بن قيس الفراء، وابن عجلان، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، فزادوا في الإسناد ابن عباس بين عبد الله بن حنين وعلي رضي الله عنه؟ فقال أبو حاتم: «لم يقل هؤلاء الذين رووا عن أبيه: سمعتُ عليًّا، إلا بعضهم، وهؤلاء الثلاثة مستورون، والزيادة مقبولة من ثقة، وابن عجلان ثقة، والضحاك بن عثمان ليس بالقوي... وأسامة ليس بالقوي». وذكر ابن أبي حاتم أن أباه قال مرَّةً أخرى: «الزهري أحفظ».

وربما قبلوا الإسناد الناقص ولو لم يرد التصريح بالسماع في موضع الزيادة؛ لجلالة الراوي الذي نقص وحفظه وإتقانه^(١)؛ كما في حديث عثمان رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»، الذي اختلف فيه شعبة والثوري، وهو الحديث الثامن عشر من أحاديث هذا الجزء^(٢).

ويُعَدُّ هذا الجزء فرعاً من موضوع كتاب "التتبع" الذي صنّفه الدارقطني في بيان الأحاديث المعلولة في صحيح البخاري ومسلم، غير أنه كما زاد في "التتبع" ذكر عِلَلِ الأحاديث في "صحيح مسلم"، فقد شَمَلَ أيضاً عدداً أكثر من أحاديث البخاري، فَعِدَّةُ أحاديث هذا الجزء اثنان وعشرون حديثاً، وَعِدَّةُ أحاديث البخاري في "التتبع": مئة حديثٍ، وحديثٌ؛ بزيادة تسعة وسبعين حديثاً، وهذا في الذي وصل إلينا، وأما الحافظ ابن حجر فذكر في "مقدمة فتح الباري"^(٣) أن عِدَّةَ ما انتقده الدارقطني على البخاري مئة وعشرة أحاديث، وافقه مسلم على تخريج اثنين وثلاثين حديثاً، وانفرد البخاري بتخريج ثمانية وسبعين حديثاً، فلعلَّ الحافظ ابن حجر لم يقتصر على ما انتقده الدارقطني في "التتبع" فقط، بل أدخل ما زاده في هذا الجزء، وما زاده في "كتاب العِلَل"، والله أعلم.

ويَرِدُ سؤال هنا: لماذا أفرد الدارقطني هذه الأحاديث في هذا

(١) ومن ذلك ترجيح أبي حاتم - في التعليق السابق - رواية الزهري.
 (٢) مع أن الدارقطني رجّح في "العِلَل" رواية شعبة التي فيها الزيادة، وهذا يدلُّ على دِقَّةِ هذه المسألة.
 (٣) (ص ٣٤٦ و ٣٨٣).

الجزء، ولم يكتف بما ذكره في "التتبع"؟! وجوابه - فيما يظهر والله أعلم - : أن الدارقطني سئل في رحلته إلى مصر عن "صحيح البخاري"، فأجاب بذكر ما حضره على سبيل الاستدلال بهذه الأحاديث على وجود بعض العلل في بعض أحاديث البخاري، ولم يكن قاصداً الاستيعاب، ولم يكن صنّف "التتبع" بعد، ثم عني بعد ذلك بعلل أحاديث "صحيح البخاري"، فألف "التتبع"، وفاته فيه أحاديث مما ذكره في هذا الجزء، أو مما ذكره في "كتاب العلل".

فإن قال قائل: لعله أراد في هذا الجزء أفراد ما أخرجه البخاري مما له علّة، عمّا أخرجه مسلم، فالجواب: أن هذا بعيد؛ لأن ما انفرد به البخاري ثمانية وسبعون حديثاً كما تقدم، ومع ذلك ففي الجزء أحاديث أخرجه مسلم كما أخرجه البخاري، والله أعلم.

وقد تضمّن هذا الجزء بعض الفوائد التي من أهمها:

وجود بعض الأحاديث فيه ممّا لم يذكره الدارقطني في "التتبع" ولا في "العلل"؛ كالحديثين رقم (١٠ و ١١)، وبعضها لم يذكرها في "التتبع"، وذكرها في "العلل"؛ كالأحاديث رقم (١٤ و ١٥ و ١٦).

ومنها: وقوفنا على القول الآخر للدارقطني في بعض الأحاديث التي تغيّر اجتهاده فيها، مما يُظمّئنا إلى أن علّتها ليس مقطوعاً بها، ويبقى بعد ذلك النظر: أي هذه الكتب كان أسبق: كتابنا هذا، أو "التتبع"، أو "العلل"؟ وهذا ما لم أجد ما يسعفني في معرفته على سبيل الجزم، وتقدم أنه يغلب على الظن تقدم هذا الجزء عليهما، والله أعلم.

ومن فوائد هذا الجزء أيضًا: أننا سَنَحْفَلُ في التعليق عليه بكلام أئمة آخرين على هذه الأحاديث التي اختلف فيها البخاري والدارقطني، فإنه مامن حديث من أحاديث هذا الجزء إلا وهناك أئمة آخرون يشاركون أحد هذين الإمامين في حكمه على الحديث، من آخرهم الحافظ ابن حجر؛ رحم الله الجميع.

ومن فوائده أيضًا: تصحيح الأخطاء والأوهام التي في "التتبع"؛ كما في الحديث رقم (١٧).

ومن فوائده: أننا سنَطَّلِعُ فيه على مُرَجِّحات وقرائن يعزُّ وجودها؛ تُرَجِّحُ بها بعض وجوه الاختلاف؛ كما تراه في التعليق على الحديث رقم (٦)، في قول الحافظ ابن حجر^(١) - وهو يبيِّن عذر البخاري في إخراج الحديث - : «قلت: إذا صحَّ أصل الحديث صحَّ قول من وصله، وقد بيَّن البخاري الخلاف فيه، وقد قدمنا أنه في مثل هذا يعتمد على القرائن». وقال أيضًا^(٢): «نظر [يعني البخاري] إلى أصل الحديث، لا إلى النقص والزيادة في ألفاظ الرواة».

وفي التعليق على الحديث رقم (١٥) قال^(٣): «قلت: وإنما صححه البخاري مع هذا الاختلاف اعتمادًا على صحة سماع عروة من أبيه، وعلى صحة سماع عبد الله بن الزبير من النبي ﷺ، فكيفما دار فهو على ثقة. ثم الحديث ورد في شيء يتعلق بالزبير، فداعية ولده

(١) في 'هدي الساري' (ص ٣٦٤).

(٢) في 'فتح الباري' (٣٥/٨).

(٣) في 'فتح الباري' (٣٥/٥).

متوفرة على ضبطه، وقد وافقه مسلم على تصحيح طريق الليث التي ليس فيها ذكر الزبير». وقال أيضًا^(١): «وإنما أخرجه البخاري بالوجهين على الاحتمال؛ لأن عروة صح سماعه من أبيه، فيجوز أن يكون سمعه من أبيه وثبته فيه أخوه، والحديث مشتمل على أمر متعلق بالزبير، فدواعي أولاده متوفرة على ضبطه، فاعتمد تصحيحه لهذه القرينة القوية. وقد وافق البخاري على تصحيح حديث الليث هذا: مسلم، وابن خزيمة، وابن الجارود، وابن حبان، وغيرهم، مع أن في سياق ابن الجارود له التصريح بأن عبد الله بن الزبير رواه عن أبيه الزبير، وهي رواية يونس عن الزهري، والله أعلم».

وقد وقع هذا الجزء للحافظ ابن حجر، ونقل منه بعض المسائل التي ليست في "التتبع"؛ كالكلام على الحديث رقم (١٤ و ١٥)، غير أنه ليس من مسموعاته التي ذكرها في "المعجم المفهرس"، و"المجمع المؤسس".

وهذا الجزء من محفوظات قسم المخطوطات بالمكتبة المركزية بجامعة الملك سعود برقم (١٢٨٠/١١م)، وقد دلّني عليه الأخ محمد المباركي كما أشرت إليه في المقدمة، وأعطاني مُصَوَّرَتَهُ.

ويقع في (٧) ورقات، في الورقة وجهان، وفي الوجه (١٧) سطرًا، وفي السطر قرابة (١٢) كلمة.

(١) في "هدى الساري" (ص ٣٦٠).

وهو بخط نسخي جيد واضح ومقروء، وفيه تصويبات تدل على أنه قوبل، ويؤكد ذلك الدائرة المنقوطة عقب كل مقطع، غير أنه لحقه بعض الرطوبة التي التصقت بسببها بعض الورقات، وتداخل مدادها، ولم أستطع قراءة بعض كلماتها كما أوضحته في موضعه.

والجزء يقع ضمن مجموع بخط: محمد بن الحسن بن محمد بن علي بن إبراهيم بن محمد الكاتب.

وتاريخ النسخ: سنة ٦٣٣هـ.

وجاء على صفحة العنوان ما نصّه: «الجزء فيه بيان أحاديث أودعها البخاري رحمه الله كتابه الصحيح وبيّن عللها الحافظ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني رحمته الله»، وهو عنوان طويل أبقيت عليه لأنني لم أظفر له بتسمية أخرى، وإن كان يمكن اختصاره هكذا: «بيان عِلَلِ أَحَادِيثِ فِي صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ».

وفي بداية الجزء مانصّه: «بسم الله الرحمن الرحيم». قال أبو الفضل إسماعيل بن علي بن إبراهيم الجَنْزَوِيُّ: أنا الأمين أبو محمد هبة الله بن أحمد بن محمد بن الأَكْفَانِيِّ رحمه الله - بقراءة الصّائِنِ أَبِي الْحَسَنِ هبة الله الحافظ وأنا أسمع في شهر رمضان سنة خمس عشرة وخمس مئة - قال: أنا الشيخ أبو نصر أحمد بن محمد بن سعيد الطَّرَيْثِي الصُّوفِي - مُسْتَهْلَ الْمُحْرَمِ مِنْ سَنَةِ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ فِي جَامِعِهَا الْمَعْمُورِ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ - قَالَ: وَجَدْتُ فِي جِزءٍ بِمِصْرَ بِخَطِّ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عَمْرِو الدَّارِقُطْنِيِّ الْحَافِظِ رَحِمَهُ اللهُ؛ عِنْدَ أَبِي

الحسن علي بن بقا الوَرَّاق، ذكر أن الدارقطني كتبه لأبي عمران بن رباح، وترجمته: ما حضرني ذكره من الأحاديث التي خرَّجها محمد ابن إسماعيل البخاري رحمه الله في كتاب "السنن الضحاح" عنده؛ مما اختلف في أسانيد بعضها، وفي إرسال بعضها، وفي إيصالها، وفي عدالة ناقلها وجرحهم".

وفيما يلي ترجمة لرجال إسناد النسخة المذكورين في مقدمة الجزء:

فراوي النسخة هو: الشيخ الفاضل المُحَدِّثُ الفَرَضِيُّ الشُّرُوطِيُّ العدل؛ أبو الفضل إسماعيل بن علي بن إبراهيم بن أبي القاسم الجَنْزَوِيُّ^(١) الأصل، الدمشقي، الكاتب، ويقال فيه: الجَنْزِي والكَنْجِي.

مولده في ربيع الأول سنة ثمان وتسعين وأربع مئة، فهو أسن من الحافظ ابن عساكر بسنة.

سمع من الأمين هبة الله ابن الأكفاني، وعبد الكريم بن حمزة، وطاهر بن سهل، ويحيى بن بطريق، وطبقتهم.

وتفقه على جمال الإسلام أبي الحسن ابن المسلم، وأبي الفتح المصيبي.

(١) نسبة إلى جَنْزَةَ، وهي من مدن أرَّان، وهو إقليم صغير بين أذربيجان وأرمينية. انظر "معجم البلدان" (١٧١/٢) و(٤٨٢/٤)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٣٥/١).

روى عنه أبو المواهب ابن صصرى، والقاسم ابن عساكر، وابن الأخضر، وعبد القادر الرهاوي، والضياء المقدسي، وعبد الله بن الخشوعي، وابن عبد الدائم، وخلق.

وكان من كبار الشهود والمُحَدِّثِينَ.

مات في سَلْخِ جَمَادَى الْأُولَى، سنة ثمان وثمانين وخمس مئة، وله تسعون عامًا وشهران^(١).

وشيخه هو: الإمام المحدث الأمين، مفيد الشام؛ أبو محمد هبة الله بن أحمد بن محمد بن هبة الله بن علي بن فارس الأنصاري، الدمشقي المعدل، المعروف بابن الأَكْفَانِيِّ.

مولده في سنة أربع وأربعين وأربع مئة.

وسمع من والده وأبي القاسم الحنائي وأبي بكر الخطيب وعبد العزيز الكتاني - ولازمه مدة - وخلق كثير.

وكان سمع وهو ابن تسع سنين.

حدث عنه أبو بكر ابن العربي وأبو طاهر السلفي وابن عساكر وأبو طاهر الخشوعي وغيرهم.

(١) انظر ترجمته في "تكملة الإكمال" لابن نقطة (٥٢٧/٢)، و"المختصر المحتاج إليه من تاريخ ابن الديلمي" (١٣٨-١٣٩/١)، و"معجم البلدان" (١٧٢/٢)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٣٤-٢٣٥/٢١)، و"تاريخ الإسلام" (٢٩٤/٤١)، و"الوافي بالوفيات" (٩٥/٩)، و"طبقات الشافعية" (٥٢-٥٣/٧).

قال السُّلْفِيُّ: هو مكثر ثقة حافظ، كتب ما لم يكتبه أحد من أبناء جنسه بالشام وكان تاريخ الشام.

وقال ابن عساكر: سمعت منه الكثير، وكان ثقة ثبتاً مُتَيَقِّظاً مَعْنِيًّا بالحديث وجمعه، غير أنه كان عسراً في التحديث، وتفقه على القاضي المروزي مدة، وكان ينظر في الوقوف ويزكي الشهود.

توفي ابن الأكفاني في سادس المحرم سنة أربع وعشرين وخمس مئة بدمشق^(١).

والقارئ هو: الإمام العالم الفقيه المفتي المحدث صائن الدين أبو الحسين هبة الله بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الدمشقي الشافعي ابن عساكر، أخو الحافظ أبي القاسم، وكان الأكبر. ولد سنة ثمان وثمانين وأربع مئة.

حفظ القرآن العظيم في صباه، وتلا بالروايات على أبي الوحش سبيع صاحب الأهوازي وعلى مصنف المقنع في القراءات أحمد بن خلف الأندلسي.

وتفقه وبرع ورحل فسمع من أبي علي بن نبهان، وأبي علي بن المهدي، وعدة، وقرأ الأصول والنحو، وتقدم وسمع الكثير، وكتب

(١) انظر ترجمته في: "معجم السفر: للسُّلْفِيِّ (ص ٤١٠)، و"التقييد" (١/٤٧٤-٤٧٥)، و"تكملة الإكمال" (١/١٤٩) كلاهما لابن نقطة، و"مرآة الجنان" (٣/٢٤٠)، و"سير أعلام النبلاء" (١٩/٥٧٦-٥٧٨)، و"النجوم الزاهرة" (٥/٢٣٥)، و"شذرات الذهب" (٤/٧٣).

بخطه من العلم شيئاً كثيراً، ودرس بالغزالية بالجامع الأموي، وعرضت عليه خطابة دمشق فامتنع، واجتهد به خاله القاضي أبو المعالي محمد بن يحيى القرشي أن ينوب عنه في الحكم فأبى.

حدث عنه أخوه أبو القاسم علي بن الحسن، وابن أخيه: القاسم وزين الأمان، وأبو القاسم بن صصرى، وسيف الدولة محمد بن غسان، وجماعة.

وقع في الحمام ففلج أياماً، ثم مات في شعبان سنة ثلاث وستين وخمس مئة رحمه الله تعالى^(١).

وشيخ هبة الله بن الأكفاني هو: أحمد بن محمد بن سعيد بن محمد بن الحسين أبو نصر القيسي، الطُّرَيْثِيُّ الدَّمَشْقِيُّ الصُّوفِي.

مولده يوم الجمعة، الثاني عشر من المحرم، سنة أربع مئة، أو إحدى وأربع مئة.

سمع بمصر أبا الحسن علي بن منير، وأبا الحسن علي بن عمر ابن محمد الحراني، وبدمشق أبا علي بن أبي نصر، وأبا الحسين أخاه، وأبا بكر خليل بن هبة الله بن محمد التميمي، وأبا حفص عمر ابن أحمد بن محمد الواسطي بيت المقدس.

روى عنه عمر بن عبد الكريم الدهستاني، وعمر الرؤاسي، وجمال الإسلام أبو الحسن السلمي.

(١) انظر ترجمته في "سير أعلام النبلاء" (٢٠/٤٩٥-٤٩٦)، و"تاريخ الإسلام" (٣٩/١٨١-١٨٣)، و"الوافي بالوفيات" (٢٧/١٥٦)، و"وفات الوفيات" (٢/٥٧٧).

توفي يوم الثلاثاء، التاسع من رجب، سنة سبع وثمانين وأربع مئة، بدمشق.

وكان سبب وفاته: أن امرأة قد جُنَّتْ، فرآها أبو نصر الطريثي هذا على باب الجامع مكشوفة الرأس، فأمرها أن تغطي رأسها، فضربت بسكين، فمات بعد أيام^(١).

وأما أبو عمران بن رباح الذي كتب له الدارقطني هذا الجزء: فلم أجد من ترجم له، وقد روى الحافظ ابن عساكر في "تاريخ دمشق"^(٢) قصة من طريق أبي يعقوب بن يوسف بن يعقوب، حدثني أبو عمران ابن رباح، عن أبي بكر بن مجاهد، عن محمد بن الجهم، عن الفراء قال: تغدَّى الحجاج يوماً مع الوليد... إلخ.

وقال الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب"^(٣): «ومما يدل على سعة علم مقاتل: ما قرأت بخط يعقوب النميري، قال: حدثني أبو عمران بن رباح، عن سر كس قال: خرجت مع المهدي إلى الصيد... إلخ».

وذكر النديم في "الفهرست"^(٤) أبا عمران موسى بن رباح المعتزلي، وهو من أصحاب الأخشيد، ومات على حدود الأربع مئة^(٥).

(١) انظر ترجمته في "تاريخ دمشق" (٣٦٣/٥)، و"تاريخ الإسلام" (٢٠٠/٣٣).

(٢) (١٥٥/١٢). (٣) (٢٥٣/١٠).

(٤) (ص ٢٤٦ و ٢٤٧).

(٥) كما في "لسان الميزان" (١١٧/٦).

فلست أدري أهؤلاء المذكورون رجل واحد، أو أكثر، ولكن تشابهت الكنية والنسبة؟ وهل المذكور في هذا الجزء واحد منهم أو لا؟

وأما الذي وجد أبو نصر الطُّرَيْثِيُّ عنده هذا الجزء بخط الدارقطني: فهو محدث ديار مصر؛ أبو الحسن علي بن بقا بن محمد الوردان المصري، كاتب الحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي، كتب الكثير، وروى عن الحافظ عبد الغني، والقاضي أبي الحسن الحلبي، وأبي عبد الله محمد بن الحسين بن عمر اليمني التنوخي، وطائفة، روى عنه سهل بن بشر الإسفراييني والعلاء بن أبي المغيرة الأندلسي وأبو عبد الله محمد بن أحمد الرازي، وتوفي سنة خمسين وأربع مئة^(١). والله أعلم.



(١) انظر في ترجمته: "تاريخ دمشق" (٢٨١/٧)، و"المنتظم" (٣٣٦/١١)، و"وفيات الأعيان" (٢١٤/٣)، و"العبر" للذهبي (٢٢٥/٣)، و"طبقات الشافعية" (١/٢٤٣)، و"شذرات الذهب" (١٨٩/٣ و٢٨٥).

نَمَازُ مَدِّ

النُّسْخَةُ الْخَطِيئَةُ

لِلْكِتَابِ

أَلْحَسْبُ نَبِيًّا إِحَادِيثًا أَوْدَعَهَا
النَّحَارِيُّ رَجُلًا لَمْ يَلِدْهُ إِلَّا الْحَيُّ رَسَمَ عَلَيْهَا الْحَادِيثَ الْوَلِيدِيَّةَ
عَازِمٌ مِّنْ أَجْمَدِ مَعْدِي الْوَارِثِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
الْحَقُّ لَمْ يَلِدْهُ إِلَّا الْحَيُّ رَسَمَ عَلَيْهَا الْحَادِيثَ الْوَلِيدِيَّةَ
عَازِمٌ مِّنْ أَجْمَدِ مَعْدِي الْوَارِثِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

صورة الغلاف

فتمت هذه النسخة الحسنة
 قال ابو الفضل استفيد من كتابنا انهم اخذوا من انا الامين
 ابو محمد بن محمد بن احمد بن الالفاني رحمه الله بقوا الصابرين
 احسن هذه لثقة الحافظ وانا اسع في سهو رمضان سنة خمس وعشرون
 وخمسين مائة قال انا الشيخ ابو نصر احمد بن محمد الطوسي
 تامل المصحف من سنة ثمان وثمانين واربعمائة في فاهها
 بقوا في طبعه قال وصوت في جزءه تصدح خط ابن الحسن بن علي بن عمر
 الدارقطني الحافظ رحمه الله عند ابن الحسن بن علي بن عبد الوارث بن
 ابن الدارقطني كنه لابن عمر بن رباح وترجمته ما حصر في ذلك
 من الاطراف التي خرجها محمد بن اسحاق بن محمد بن احمد بن
 حنبل السنن الصحاح عندهما اختلف في اسانيد بعضها في
 ارسال بعضها في افعالها في عهدنا فليتها ووجهها
 لدرج البخاري رحمه الله عن اسحق بن شاهين عن طلحة بن
 الشيباني عن شعيب بن ابي عمير عن ابيه عن ابي موسى بن يحيى بن ابي
 علي بن ابي ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
 اسرية وهي النسخ والمزود قال لا يستكر حرام ان لم قاله العار
 على ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير



الجزء فيه
بيان أحاديث
أودعها البخاري رَحِمَهُ اللهُ كتابه الصحيح

وبين عللها الحافظ

أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني رحمته الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال أبو الفضل إسماعيل بن علي بن إبراهيم الجَنْزَوِي: أنا الأمين أبو محمد هبة الله بن أحمد بن محمد بن الأَكْفَانِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بقراءة الصَّائِنِ أَبِي الْحَسَنِ هبة الله إلحافظ وأنا أسمع في شهر رمضان سنة خمس عشرة وخمس مئة - قال: أنا الشيخ أبو نصر أحمد بن محمد بن سعيد الطَّرَيْثِي الصُّوفِي - مُسْتَهْلَ المحرم من سنة ثلاث وستين وأربع مئة في جامعها المعمور بقراءتي عليه - قال: وجدت في جزء بمصر بخط أبي الحسن علي بن عمر الدَّارِقُطْنِي إلحافظ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ عند أبي الحسن علي بن بقا الوَرَّاقِ، ذكر أن الدارقطني كتبه لأبي عمران بن رباح، وترجمته: ما حضرني ذكره من الأحاديث التي خرَّجها محمد بن إسماعيل البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في كتاب "السنن الصحاح" عنده؛ مما اختلف في أسانيد بعضها، وفي إرسال بعضها، وفي إيصالها، وفي عدالة ناقلها وجرحهم:

[١] أخرج البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(١) عن إسحاق بن شاهين، عن خالد ^(٢)، عن الشيباني ^(٣)، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه ^(٤)، عن أبي موسى:

(١) في "صحيحه" برقم (٤٣٤٣)، ولفظه: حدثني إسحاق؛ حدثنا خالد، عن الشيباني، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعثه إلى اليمن، فسأله عن أشربة تُصنع بها، فقال: «وما هي؟»، قال: البتُّع والمِزْر - فقلت لأبي بردة: ما البتُّع؟ قال: نبيذ العسل، والمِزْر: نبيذ الشعير - فقال: «كل مسكر حرام». رواه جرير وعبد الواحد، عن الشيباني، عن أبي بردة. اهـ.

(٢) هو: ابن عبد الله الطَّحَّان الواسطي.

(٣) هو: أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان فيروز.

(٤) هو: أبو بردة بن أبي موسى الأشعري.

بعثني النبي ﷺ ومعاذاً إلى اليمن . . . ، الحديث بطوله، وفيها^(١):
قلت: يا رسول الله، إن بها أشربةً، وهي البثع والمِرزُر^(٢)، فقال:
«كل مسكر حرام».

ثم قال البخاري على إثره: وقال جرير^(٣) وعبد الواحد^(٤): عن
الشياني، عن أبي بردة، عن أبي موسى^(٥).

وأخرجه أيضاً^(٦) عن موسى بن إسماعيل^(٧)، عن أبي عوانة^(٨)،

(١) كذا في الأصل، وحقه أن يقول: «وفيه»، فلعله أراد: «وفي القصة».

(٢) تقدم تفسيرها.

(٣) هو: ابن عبد الحميد.

(٤) هو: ابن زياد.

(٥) لم يذكر البخاري - فيما أطلعت عليه من نسخ "صحيحه" - قوله: «عن أبي
موسى»، ولم يذكره الدارقطني أيضاً في "التتبع" (ص ١٦١)، وذكره صحيح كما
سيأتي في تخريج الروايات.

(٦) برقم (٤٣٤١ و ٤٣٤٢)، ولفظه: حدثنا موسى؛ حدثنا أبو عوانة؛ حدثنا عبد الملك،
عن أبي بردة قال: بعث رسول الله ﷺ أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن. قال:
وبعث كل واحد منهما على مخالفة - قال: واليمن مخلافان - ثم قال: «يسرا ولا
تُعسرا، وبسرا ولا تُنقرا»، فانطلق كل واحد منهما إلى عمله، وكان كل واحد منهما
إذا سار في أرضه وكان قريباً من صاحبه أحدث به عهداً، فسلم عليه، فسار معاذ
في أرضه قريباً من صاحبه أبي موسى، فجاء يسير على بغلته حتى انتهى إليه، وإذا
هو جالس وقد اجتمع إليه الناس، وإذا رجل عنده قد جمعت يده إلى عنقه، فقال
له معاذ: يا عبد الله بن قيس، أيم هذا؟ قال: هذا رجل كفر بعد إسلامه، قال: لا
أنزل حتى يقتل؛ قال: إنما جيء به لذلك، فانزل، قال: ما أنزل حتى يقتل، فأمر
به فقتل، ثم نزل فقال: يا عبد الله، كيف تقرأ القرآن؟ قال: أتفوقه تفوقاً، قال:
فكيف تقرأ أنت يا معاذ؟ قال: أنام أول الليل، فأقوم وقد قضيت جزئي من النوم،
فأقرأ ما كتب الله لي، فأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي.

(٧) هو: أبو سلمة التبوذكي. (٨) هو: الوضاح بن عبد الله الشكري.

عن عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة قال: بعث النبي ﷺ معاذًا وأبا موسى، ولم يذكر بين النبي ﷺ وبين أبي بردة أحدًا^(١)، وقد بين

(١) وخالف موسى بن إسماعيل الهيثم بن جميل، فرواه عن أبي عوانة، عن عبد الملك ابن عمير، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به هكذا موصولاً. أخرجه البزار (٣١٥٣). وأخرجه البزار أيضًا (٣١٥٤) من طريق عبدالحكيم بن منصور، عن عبد الملك بن عمير، به موصولاً كذلك. لكن عبد الحكيم بن منصور هذا متروك، وكذبه ابن معين كما في "التقريب" (٣٧٥٠).

وقد ذكر الدارقطني في "التتبع" (ص ١٦٢-١٦٤ رقم ٣٧) طريق موسى بن إسماعيل عن أبي عوانة هذه، ثم قال: «وقد خالف الهيثم بن جميل؛ رواه عن أبي عوانة، عن عبد الملك، عن أبي بردة، عن أبيه. تابعه عبدالحكيم [في الأصل: عبدالحكم]».

وذكر في "العلل" (١٢٩٨) الاختلاف في هذا الحديث، ثم قال: «والضواب من حديث عبد الملك: المرسل، ومن حديث الشيباني: عن أبي بردة، عن أبي موسى». ولما ذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٧١) ذكر الدارقطني لطريق الهيثم بن جميل؛ قال: «قلت: هذا يقوي حديث أبي موسى [في الأصل: حديث موسى]، وذلك أن البخاري أخرج هذا الحديث من طرق، منها: عن أبي بردة، عن أبي موسى، فاعتمد أن أبا بردة حمله عن أبيه، وترجح ذلك عنده بقريته كونها تختص بأبيه، فدواعيه متوفرة على حملها عنه؛ كما تقدمت نظائره...» إلخ.

وذكر في "فتح الباري" (٦١/٨) رواية البخاري المرسلة هذه، ثم قال: «هذا صورته مرسل، وقد عقبه المصنف بطريق سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، وهو ظاهر الاتصال، وإن كان فيما يتعلق بالسؤال عن الأشربة، لكن الغرض منه إثبات قصة بعث أبي موسى إلى اليمن، وهو مقصود الباب، ثم قواه بطريق طارق بن شهاب؛ قال: حدثني أبو موسى؛ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى أرض قومي... الحديث، وهو وإن كان إنما يتعلق بمسألة الإهلال، لكنه يثبت أصل قصة البعث المقصودة هنا أيضًا، ثم قوى قصة معاذ بحديث ابن عباس في وصية النبي ﷺ له حين أرسله إلى اليمن، وبرواية عمرو بن ميمون عن معاذ، والمراد بها أيضًا إثبات أصل قصة بعث معاذ إلى اليمن، وإن كان سياق الحديث في معنى آخر».

هو اختلاف بعض الرواة في إسناده^(١).

قلت أنا: وهذا الحديث قد رواه جماعة من الحفاظ الثقات عن الشيباني، منهم: جرير بن عبد الحميد^(٢)، وعبد الواحد بن زياد^(٣)، ومحمد بن فضيل^(٤)، وعلي بن مُشهر^(٥)، وعمرو بن أبي قيس^(٦)، وسفيان الثوري، وإبراهيم بن الزُّبرقان^(٧)، وورقاء بن عمر^(٨)، وإبراهيم بن طهمان، ومنصور بن أبي الأسود، وسعيد بن حازم أبو عبد الله التيمي وغيرهم^(٩)؛ روه عن الشيباني، عن أبي بردة، عن أبي

- (١) يعني حين قال: رواه جرير وعبد الواحد، عن الشيباني، عن أبي بردة.
- (٢) أخرج روايته الحافظ ابن حجر في "تغليق التعليق" (١٥٣/٤) من طريق الجرجاني صاحب "الأمالى".
- (٣) لم أجد من أخرجها، ولم يصلها الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من "تغليق التعليق"، وقد ذكرها الدارقطني أيضًا في "العلل" (٢١٤/٧)، و"التتبع" (ص ١٦١).
- (٤) أخرج روايته النسائي في "سننه" (٥٦٠٤)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٣٧٧).
- (٥) أخرج روايته ابن أبي شيبة (٢٤٠٨٧ و ٢٤٣١٣)، وأبو عوانة (٩٩/٥ رقم ٧٩٤٥).
- (٦) لم أجد روايته على هذا الوجه، ولكن أخرجها الطبراني في "الصغير" (١٠٤٨) فقال: حدثنا محمد بن نوح الجنديسابوري، حدثنا موسى بن سفيان الجنديسابوري، حدثنا عبد الله بن الجهم، عن عمرو بن أبي قيس، عن أبي ليلى، عن الشعبي، عن أبي بردة، عن أبي موسى ومعاذ بن جبل قالوا: بعثنا رسول الله ﷺ إلى اليمن.... الحديث.
- ثم قال الطبراني: «لم يروه عن الشعبي إلا ابن أبي ليلى، تفرد به عمرو ابن أبي قيس».
- (٧) أخرج روايته أبو عوانة في "مسنده" (٩٩/٥ رقم ٧٩٤٤).
- (٨) أخرج روايته أبو بكر الشافعي في "الغيلانيات" (٣٦٢).
- (٩) ومنهم أيضًا: حفص بن غياث، وروايته أخرجها أبو داود في "سننه" (٤٣٥٦).

موسى؛ لم يذكر أحد في إسناده سعيد بن أبي بردة كما ذكره خالد^(١).

(١) ذكر الدارقطني في "التتبع" (ص ١٦١ رقم ٣٥) هذا الحديث وتكلم عليه بنحو ما هنا، وذكر الاختلاف فيه أيضًا في "العلل" (١٢٩٨)، ولم يرجح.

والغريب أن الدارقطني رجح هنا بالكثرة، مع كونهم نقصوا من الإسناد، ولم يُصرِّح أحد منهم في روايته بالسماع في موضع الزيادة، ومن عاداته قبول الإسناد الزائد في غالب أحكامه؛ كما بيَّنته في المقدمة (ص ١٧)، والذي ظهر لي أن للبخاري رحمته الله في إخراجه لهذا الطريق شغوف نظر، وذلك أن للحديث أصلاً من رواية سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده أبي موسى رحمته الله؛ أخرجه البخاري (٣٠٣٨ و ٤٣٤٤ و ٤٣٤٥ و ٦١٢٤)، ومسلم (١٧٣٣ وبعد ٢٠٠١) من طريق شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، به، ورواه مسلم أيضًا في الموضع نفسه من طريق عمرو بن دينار وزيد بن أبي أنيسة، كلاهما عن سعيد، به.

وبما أن أبا إسحاق الشيباني لم يصرِّح بالسماع من أبي بردة، وأدخل خالد بن عبدالله الواسطي في روايته عنه بينه وبين أبي بردة: سعيد بن أبي بردة، فإن رواية خالد هذه تُقدِّم على رواية غيره بناءً على القاعدة التي ذكرتها في المقدمة (ص ١٧)، ولا تُقدِّم رواية غيره عليه إلا إذا وقع التصريح فيها بالسماع بين أبي إسحاق وأبي بردة، والله أعلم.

هذا، واعلم أن الكلام السابق إنما هو على طريقي أبي إسحاق الشيباني وعبد الملك ابن عمير.

وللحديث طريق أخرى عن أبي بردة؛ يرويها بريد بن عبدالله، عنه؛ أخرجه مسلم (١٧٣٢) وقبل الحديث (١٨٢٥)، وطريق أخرى يرويها حميد بن هلال، عن أبي بردة، أخرجه البخاري (٢٢٦١ و ٦٩٢٣ و ٧١٥٦ و ٧١٥٧)، ومسلم (قبل الحديث ١٨٢٥).

وله طريق أخرى عن أبي موسى رحمته الله يرويها ابنه أبو بكر؛ أخرجه الإمام أحمد (٤٠٢/٤) وغيره.

ولبعض هذه الطرق علل دفعت الدارقطني لذكرها في "التتبع" (ص ١٦١ و ١٦٤ - ١٦٥ رقم ٣٦ و ٣٨)، و"العلل" (٢١٥/٧)، وانظر "تاريخ بغداد" (٣٧٥/٢)، و"تحفة الأشراف" (٤٥١/٦)، و"هدي الساري" (ص ٣٧١)، و"تغليق التعليق" (١٥٤/٤).

[٢] وأخرج البخاري أيضًا ﷺ (١) حديث العوام بن حوشب، عن إبراهيم بن عبد الرحمن السُّكْسُكي، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إذا مرض العبد أو سافر يقول الله عزَّ وجلَّ: اكتبوا لعبدي ما كان يعمل صحيحًا مقيمًا»، أو كما قال.

وهذا حديث تفرد به العوام بن حوشب متصلًا مُسندًا، وخالفه مسعر بن كدام - وهو أثبت منه - فرواه عن إبراهيم بن عبد الرحمن

(١) في "صحيحه" برقم (٢٩٩٦)، فقال: حدثنا مطر بن الفضل؛ حدثنا يزيد بن هارون؛ حدثنا العوام؛ حدثنا إبراهيم أبو إسماعيل السُّكْسُكي؛ قال: سمعت أبا بردة، واصطحب هو ويزيد بن أبي كبشة في سفر، فكان يزيد يصوم في السفر، فقال له أبو بردة: سمعت أبا موسى مرارًا يقول: قال رسول الله ﷺ «إذا مرض العبد أو سافر؛ كُتِبَ له مثل ما كان يعمل مقيمًا صحيحًا».

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٠٨٠٥)، والإمام أحمد (٤/٤١٠ و٤١٨ رقم ١٩٦٧٩ و١٩٧٥٣)، وعبد بن حميد (٥٣٤)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (١٢٣)، وابن حبان (٢٩٢٩)، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (٨٥/١)، والبيهقي في "السنن" (٣/٣٧٤)، "وشعب الإيمان" (٩٩٢٨)، جميعهم من طريق يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب، به.

وأخرجه الإمام أحمد أيضًا (٤/٤١٨ رقم ١٩٧٥٣)، والمحاملي في "الأمالي" (٣٦٦)، من طريق محمد بن يزيد الكلاعي، عن العوام، به.

وأخرجه الطبراني في "المعجم الصغير" (٧٧٨)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٠/٢٤) من طريق أحمد بن أبي الحواري، عن حفص بن غياث، عن مسعر بن كدام والعوام بن حوشب، عن إبراهيم السُّكْسُكي، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به مرفوعًا.

قال الطبراني: «لم يروه عن مسعر إلا حفص، تفرد به ابن أبي الحواري». وقد أعل الدارقطني هذه الرواية فقال في "العلل" (١٢٩٠): «وقال أحمد بن أبي الحواري: عن حفص بن غياث، عن العوام ومسعر، عن إبراهيم، عن أبي بردة، عن أبي موسى، حمل حديث أحدهما على الآخر، ومسعر لا يسنده، والعوام يسنده».

السَّكْسَكِي، عن أبي بردة من قوله، ولم يذكر فيه أبا موسى، ولا رفعه إلى النبي ﷺ^(١).

(١) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضًا في "التتبع" (ص ١٦٥-١٦٦ رقم ٣٩) بنحو ما هنا.

وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة فتح الباري" (ص ٣٦٣) إعلال الدارقطني، وأجاب عنه بقوله: «قلت: مسعر أحفظ من العوام بلا شك، إلا أن مثل هذا لا يقال من قبل الرأي، فهو في حكم المرفوع، وفي السياق قصة تدل على أن العوام حفظه، فإن فيه: اصطحب يزيد بن أبي كبشة وأبو بردة في سفر، فكان يزيد يصوم في السفر، فقال له أبو بردة: أفطر؛ فإني سمعت أبا موسى مرارًا يقول... فذكره. وقد قال أحمد بن حنبل: إذا كان في الحديث قصة دلّ على أن راويه حفظه. والله أعلم» اهـ.

وذكر أيضًا في "فتح الباري" (١٣٦/٦-١٣٧) بعض الشواهد لهذا الحديث، ومنها: ما أخرجه الإمام مالك في "الموطأ" (١١٧/١ رقم ٢٥٥) عن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن رَجُلٍ عِنْدَهُ رِضًا؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَمْرٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بَلِيلٌ يَغْلِبُهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ صَلَاتِهِ، وَكَانَ نَوْمُهُ عَلَيْهِ صَدَقَةً».

ومن طريق مالك أخرجه ابن المبارك في "الزهدي" (١٢٣٧)، وأبو داود (١٣١٤)، والنسائي (١٧٨٤)، وابن بشكوال في "غوامض الأسماء المبهمة" (١/١٩٥). والرجل الذي أبهمه سعيد بن جبير، وأخبر أنه عنده رضاء: هو الأسود بن يزيد؛ نصّ على ذلك النسائي وابن بشكوال في الموضوع السابق، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٦١/١٢)، و"الاستذكار" (٨٠/٢)، واستدلوا برواية أبي جعفر الرازي للحديث عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة.

أخرجه النسائي (١٧٨٥)، والطبراني في "الأوسط" (٦١٧٢)، ومن طريق النسائي أخرجه ابن عبد البر في الموضوع السابق من "التمهيد"، وابن بشكوال في الموضوع السابق من كتابه.

قال المنذري في "الترغيب والترهيب" (٢٣/١) بعد أن ذكره: «رواه مالك وأبو داود والنسائي، وفي إسناده رجل لم يُسَمَّ، وسماه النسائي في رواية له: الأسود بن يزيد، وهو ثقة ثبت، وبقية إسناده ثقات».

[٣] وأخرج البخاري^(١) عن علي بن عيَّاش، عن أبي غسان - هو

= ومنها: ما أخرجه عبد الرزاق (٢٠٣٠٨) - ومن طريقه الإمام أحمد (٢٠٣/٢) رقم (٦٨٩٥) - عن معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة، ثم مرض؛ قيل للملك الموكل به: اكتب له مثل عمله إذا كان طليقًا حتى أطلقه أو أكفته إلي». قال المنذري في "الترغيب والترهيب" (٤/١٤٧): «وإسناده حسن»، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٣٠٣/٢): «إسناده صحيح»، وذكر ابن حجر في الموضوع السابق أن الحاكم صححه.

ومنها: ما أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٩٢٧)، والإمام أحمد (٣/١٤٨ و ٢٣٨ و ٢٥٨ رقم ١٢٥٠٣ و ١٣٥٠١ و ١٣٧١٢)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (١٦٠)، وأبو يعلى (٤٢٣٣ و ٤٢٣٥) من طريق حماد بن سلمة، عن أبي ربيعة سنان بن ربيعة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء في جسده قال الله: اكتب له صالح عمله الذي كان يعمل، فإن شفاه غسله وطهره، وإن قبضه غفر له ورحمه».

قال المنذري في "الترغيب والترهيب" (٤/١٤٧): «رواه أحمد، ورواه ثقات»، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٣٠٤/٢): «رواه أبو يعلى وأحمد، ورجاله ثقات».

(١) في "صحيحه" برقم (٦٤٩٣)، ولفظه: حدثنا علي بن عيَّاش الألهاني الحمصي، حدثنا أبو غسان؛ قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد الساعدي؛ قال: نظر النبي ﷺ إلى رجل يقاتل المشركين - وكان من أعظم المسلمين غناء عنهم - فقال: «من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فليُنظر إلى هذا»، فتبعه رجل، فلم يزل على ذلك حتى جرح، فاستعجل الموت، فقال بذبابة سيفه، فوضعه بين ثديه، فتحامل عليه حتى خرج من بين كتفيه، فقال النبي ﷺ: «إن العبد ليعمل - فيما يرى الناس - عمل أهل الجنة وإنه لمن أهل النار، ويعمل - فيما يرى الناس - عمل أهل النار وهو من أهل الجنة، وإنما الأعمال بخواتيمها».

وأخرجه (برقم ٦٦٠٧) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن أبي غسان، عن أبي حازم، به.

ومن طريق سعيد بن أبي مريم أخرجه أيضًا أبو عوانة (١٤٠)، والطبراني في "الكبير" (٥٧٨٤).

محمد بن مُطَرِّف - عن أبي حازم^(١)، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ: أنه نظر إلى رجل يقاتل المشركين . . . القصة بطوله، وفي آخره^(٢): «إن الرجل ليعمل بعمل أهل النار فيما يبدو للناس، وإنه لمن أهل الجنة، وإنما الأعمال بخواتيمها».

قلت: وهذه الكلمة - «إنما الأعمال بخواتيمها» - لم يذكرها أحد من الرواة عن أبي حازم غير أبي غسان وحده، تفرد بها دون أصحابه^(٣)، وقد روى هذا الحديث جماعة نحو من عشرة عن أبي حازم، فلم يذكرها أحد منهم عنه، منهم: يعقوب بن عبد الرحمن

= وأخرجه الإمام أحمد (٣٣٥/٥ رقم ٢٢٨٣٥) من طريق يزيد بن هارون، والبخاري في "الجمعيات" (٢٩٢٩) من طريق علي بن الجعد، والطبراني (٥٧٩٩) من طريق يحيى بن الحارث الشيرازي، ثلاثتهم عن أبي غسان محمد بن مطرف، به. (١) هو: سلمة بن دينار.

(٢) كذا في الأصل، والجماعة: «القصة بطولها وفي آخرها»، وما وقع في الأصل له وجه في اللغة، فإما أن يكون من باب الحمل على المعنى بتذكير المؤنث؛ فيكون حمل "القصة" على معنى "الحديث" أو "الخبر"؛ فكأنه قال: «الحديث أو الخبر بطوله وفي آخره...»، أو يُضَبَّط بفتح اللام والراء وسكون الهاءين: «القصة بطولها وفي آخرها»، ويكون على لغة طيِّبٍ ونَحْمٍ؛ فإنهم يحذفون ألف ضمير المؤنث «ها» مع تسكين الهاء ونقل فتحها إلى الحرف الذي قبلها، أو يكون الأصل: «بَطُولِهَا وفي آخرها»، لكنّه حَذَفَ الألف، واكْتَفَى عنها بالفتحة على الهاء؛ على لغة هوازن وعليها قيس في الاجتزاء بالحركات عن حروف المدِّ الثلاثة، والله أعلم.

وانظر تفصيل الكلام على هذه اللغات وشواهدا في تحقيقنا "كتاب العلل" لابن أبي حاتم، المسائل (٢٧٠، ٢٣٥، ٦٧٩).

(٣) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضًا في "الغرائب والأفراد" (٢١٤٧/أطرافه)، وقال: «ثابت غريب من حديثه [يعني: أبا حازم]، عن سهل، قوله: «إنما الأعمال بالخواتيم»، تفرد به بهذا اللفظ أبو غسان».

القاري^(١)، وعبد العزيز بن أبي حازم^(٢)، وسعيد بن عبد الرحمن الجُمحي^(٣)، والجراح بن موسى الأسدي^(٤)، وغيرهم^(٥).

- (١) أخرج روايته البخاري في "صحيحه" برقم (٢٨٩٨ و ٤٢٠٢)، ومسلم (١١٢)، وبعد (٢٦٥١)، والطبراني في "الكبير" (٦٠٠١).
- (٢) روايته أخرجها البخاري في "صحيحه" (٤٢٠٧)، وعبد بن حميد في "مسنده" (٤٥٩)، والطبراني في "الكبير" (٥٨٩١)، وعلقها أبو عوانة في "مسنده" عقب الحديث (١٤٠).
- (٣) أخرج روايته أبو يعلى (٧٥٤٤)، والطبراني (٥٨٢٥)، والبغوي في "الجعديات" (٢٩٣٠ و ٢٩٣١) بعد أن قال: «وقد روى هذا الحديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن أبي حازم، وزاد فيه كلامًا كثيرًا».
- (٤) لم أجد روايته، وليس هو بالمشهور، بل ضعفه الأزدي وجهله كما في "لسان الميزان" (٤٠٥).
- (٥) منهم: عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، وروايته أخرجها الإمام أحمد (٣٣٢/٥) رقم (٢٢٨١٣)، ومنهم: سليمان بن بلال، وروايته أخرجها عبد بن حميد (٤٥٧)، والطبراني (٥٨٠٦)، ومنهم: أسامة بن زيد، وروايته أخرجها ابن حبان (٦١٧٥)، ومنهم: محمد بن جعفر بن أبي كثير وفضيل بن سليمان، وروايتهما أخرجها الطبراني أيضًا (٥٨٣٠ و ٥٩٥٢).
- وذكر الدارقطني هذا الحديث أيضًا في "التبج" (ص ٢٠١ رقم ٧٠)، فقال: «وأخرج البخاري حديث أبي غسان، عن أبي حازم، عن سهل: «إنما الأعمال بخواتيمها»، رواه ابن أبي حازم ويعقوب بن عبد الرحمن وسعيد الجمحي، لم يقولوا هذا. وأخرجه مسلم من حديث يعقوب فقط».
- وذكر الحافظ ابن حجر كلام الدارقطني هذا في "مقدمة الفتح" (ص ٣٨٠)، ثم قال: «قلت: زادها أبو غسان وهو ثقة حافظ، فاعتمده البخاري».
- كذا قال الحافظ! والذي يظهر أن ما ذهب إليه الدارقطني من إعلال رواية أبي غسان محمد بن مطرف هو الصواب، ولعله الذي منع مسلمًا من إخراج طريقه هذا.
- وأما لفظ: «الأعمال بالخواتيم»: فإنه صحيح من حيث المعنى؛ فقد جاء معناه في عدة أحاديث، منها: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يومًا، ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك، ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك، ثم يرسل الله الملك، =

[٤] وأخرج البخاري^(١) - رحمه الله - أيضًا حديث داود بن

= فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد، فوالذي لا إله غيره! إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها». أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

وقد أخرج ابن حبان في 'صحيحه' (٣٣٩) حديث معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما الأعمال بخواتيمها كالوعاء، إذا طاب أعلاه طاب أسفله، وإذا خبث أعلاه خبث أسفله».

(١) في 'صحيحه' برقم (١٣٦٨)، ولفظه: حدثنا عفان بن مسلم؛ حدثنا داود بن أبي الفرات، عن عبد الله ابن بريدة، عن أبي الأسود قال: قدمت المدينة - وقد وقع بها مرض - فجلست إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فمرت بهم جنازة، فأثني على صاحبها خيرًا، فقال عمر رضي الله عنه: وجبت، ثم مرّ بأخرى، فأثني على صاحبها خيرًا، فقال عمر رضي الله عنه: وجبت، ثم مرّ بالثالثة، فأثني على صاحبها شرًا، فقال: وجبت، فقال أبو الأسود: فقلت: وما وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلت كما قال النبي ﷺ: «أيا مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة»، فقلنا: وثلاثة؟ قال: «وثلاثة»، فقلنا: واثنان؟ قال: «واثنان»، ثم لم نسأله عن الواحد.

ثم أخرجه البخاري أيضًا برقم (٢٦٤٣) من طريق شيخه موسى بن إسماعيل، عن داود بن أبي الفرات، به مثل اللفظ السابق، إلا أنه قال: «وقد وقع بها مرض، وهم يموتون موتًا ذريعًا».

وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٩٩٦)، والإمام أحمد (٤٥/١ رقم ٣١٨)، والبيهقي (٤/٧٥) من طريق عفان بن مسلم، والإمام أحمد أيضًا (٣٠/١ رقم ٢٠٤)، والنسائي (١٩٣٤)، وابن حبان (٣٠٢٨) من طريق أبي عبدالرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، والإمام أحمد أيضًا (٤٥/١ رقم ١٣٩ و ٣١٨) من طريق يونس بن محمد المؤدب وعبد الصمد بن عبد الوارث، والترمذي (١٠٥٩) من طريق أبي داود الطيالسي، والبزار (٣١٢) من طريق عارم محمد بن الفضل السدوسي - على شك من البزار فيه - والنسائي في الموضوع السابق من طريق أبي الوليد هشام بن عبدالملك الطيالسي، وأبو يعلى (١٤٥) من طريق شيان بن فروخ، والبيهقي (١٠/١٢٣) من طريق موسى بن إسماعيل، جميعهم عن داود بن أبي الفرات، به.

[أبي] ^(١) الفُرات، عن عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود الدَّيْلِي ^(٢)،
عن عمر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه مرَّ عليه بجنابة، فقال: «وجبت»
... الحديث بطوله.

قلت: وهذا مما انفرد به داود بن أبي الفُرات، عن ابن بريدة،
وغير داود أثبت منه.

وقال علي بن المديني في هذا الحديث: إن عبد الله بن بريدة إنما
يروى عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الديلي، ولم يقل في هذا
الحديث: سمعت أبا الأسود، فيكون متصلاً ^(٣) ذلك الحديث عنده من
هذا الوجه.

قلت: وقد روى هذا الحديث وكيع - وهو من الحفاظ - عن
عمر بن الوليد [الشَّيْبَانِي] ^(٤)، عن عبد الله بن بريدة مرسلًا لم يذكر فيه أبا
الأسود ولا غيره، حدّث به أحمد بن حنبل ^(٥)، عن وكيع كذلك ^(٦).

(١) ما بين المعقوفين سقط من المخطوط فاستدرسته من "صحيح البخاري"، وسيأتي
على الصواب.

(٢) ويقال: الدُّوْلِي، مشهور بكنيته، ومختلف في اسمه، فقيل: ظالم بن عمرو، وقيل:
عمرو بن ظالم، وقيل: عمرو بن عثمان، وقيل عثمان بن عمرو، وقيل غير ذلك.
انظر "تقريب التهذيب" (٧٩٤٠).

(٣) نقل الدارقطني في "التبعية" (ص ٣١٦) قول علي بن المديني من بدايته إلى هنا،
وعن الدارقطني نقله ابن حجر في "فتح الباري" (٣/٢٣٠).

(٤) في الأصل: «السني»، والتصويب من "التبعية" (ص ٣١٦)، و"العلل" (٢/٢٤٧)
كلاهما للدارقطني، وانظر "الجرح والتعديل" (٦/١٣٩ رقم ٧٦١)، و"تعجيل
المنفعة" (١٧٧٩). (٥) في "مسنده" (١/٥٤ رقم ٣٨٩).

(٦) ذكر الدارقطني هذا الحديث في "التبعية" (ص ٢٧٠ رقم ١٢٦) وقال: «وقد كتبت =

= علته في موضع آخر، ثم ذكره في (ص ٣١٦ برقم ١٦٢)، وفصل في علته بنحو ما هنا.

وذكره في "العلل" (٢٤٧) فقال: «هو حديث رواه عبدالله بن بريدة، واختلف عنه. فرواه داود بن أبي الفرات - وهو ثقة - عن ابن بريدة، واختلف عن داود، فقال يعقوب الحضرمي: عنه، عن ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود. ووهم في ذكر يحيى بن يعمر في إسناده؛ لكثرة من خالفه من الثقات الحفاظ عن داود، منهم: عفان بن مسلم، وعبد الصمد بن عبدالوارث، وزيد بن الحباب، ويونس بن محمد المؤدب، وأبو عبد الرحمن المقرئ، وأبو الوليد الطيالسي، وشيبان بن فروخ، وغيرهم، فإنهم رووه عن داود، عن ابن بريدة، عن أبي الأسود، لم يذكروا بينهما أحداً. وكذلك رواه سعيد بن رزين، عن عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود، كرواية الجماعة عن داود. ورواه عمر بن الوليد الشني، عن عبد الله بن بريدة - مرسلًا - عن عمر لم يذكر بينهما أحداً. والمحفوظ من ذلك ما رواه عفان ومن تابعه عن داود بن أبي الفرات.

فترجيح الدارقطني في هذا الموضع من "العلل" يخالف ظاهر كلامه في جزئه هذا، وهو يدل على تغيير اجتهاده، لكن لا ندرى أي قوليه الآخر. فتلخص مما سبق أن للحديث عِلَّتَيْنِ:

إحداهما: أنه من رواية عبد الله بن بريدة عن عمر رضي الله عنه مرسلًا، رواه هكذا عمر بن الوليد الشَّني، وروايته غير محفوظة؛ كما يقتضيه كلام الدارقطني في "العلل".
العلة الثانية: أن عبد الله بن بريدة لم يصرح بالسماع من أبي الأسود، وهو عادة ما يروي عنه بواسطة يحيى بن يعمر، وقد أثبت هذه الوسطة يعقوب الحضرمي في روايته للحديث عن داود بن أبي الفرات، فوهم في ذلك.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٥٦) كلام الدارقطني هنا، ثم قال: «ولم أراه إلى الآن من حديث عبد الله بن بريدة إلا بالنعنة، فعلته باقية، إلا أن يعتذر للبخاري عن تخريجه بأن اعتماده في الباب إنما هو على حديث عبدالعزيز ابن صهيب عن أنس بهذه القصة سواء، وقد وافقه مسلم على تخريجه، وأخرج البخاري حديث أبي الأسود كالمتابعة لحديث عبد العزيز بن صهيب، فلم يستوف نفي العلة عنه كما يستوفها فيما يخرج في الأصول، والله أعلم».

[٥] وأخرج البخاري رحمته الله (١) حديث ابن جريج (٢)، عن ابن أبي مليكة (٣)، عن عروة (٤)، عن مروان (٥)؛ قال: قال لي زيد بن ثابت: مالك تقرأ في المغرب بقصار المفضل وقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فيها بطول (٦)

= وقال في 'فتح الباري' (٣/٢٣٠): «قلت: وابن بريدة ولد في عهد عمر، فقد أدرك أبا الأسود بلا ريب، لكن البخاري لا يكتفى بالمعاصرة فلعله أخرجه شاهداً، واكتفى للأصل بحديث أنس الذي قبله، والله أعلم».

(١) في 'صحيحه' برقم (٧٦٤)، فقال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم؛ قال: قال لي زيد بن ثابت: ما لك تقرأ في المغرب بقصار وقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بطول الطولين؟ ومن طريق أبي عاصم أخرجه ابن خزيمة (٥١٥)، والطبراني (١٢٢/٥) رقم (٤٨١٢)، والبيهقي (٣٩٢/٢).

وأخرجه عبد الرزاق (٢٦٩١) فقال: أخبرنا ابن جريج؛ قال: سمعت عبد الله بن أبي مليكة يقول: أخبرني عروة بن الزبير: أن مروان بن الحكم أخبره؛ قال: قال لي زيد بن ثابت... فذكره.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الإمام أحمد (١٨٩/٥) رقم (٢١٦٤٦)، وأبو داود (٨١٢)، وابن خزيمة (٥١٦)، والطبراني (٤٨١١).

وأخرجه الإمام أحمد أيضاً (١٨٨/٥) رقم (٢١٦٤١) و(٢١٦٤٦) من طريق محمد ابن جعفر ومحمد بن بكر البرساني، كلاهما عن ابن جريج، به.

وأخرجه النسائي (٩٩٠) من طريق خالد بن الحارث، وابن خزيمة (٥١٦) من طريق روح بن عبادة، وابن المنذر في 'الأوسط' (٣٣٧/٢) من طريق حجاج بن محمد، جميعهم عن ابن جريج، به، وفي رواية روح وحجاج تصريح ابن جريج بالسمع.

(٢) هو: عبد الملك بن عبد العزيز.

(٣) هو: عبد الله بن عبيد الله.

(٤) هو: ابن الزبير.

(٥) هو: ابن الحكم.

(٦) كذا جاء في الأصل، وهو من التصحيف الذي وقع لبعض المحدثين. قال الخطابي

في 'إصلاح خطأ المحدثين' (ص ٦١-٦٢): «ومنها: حديث زيد بن ثابت؛ قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بطول الطولين؛ يعني سورة الأعراف، يرويه

المحدثون: "بطول الطولين"، وهو خطأ فاحش، فالطول: الحبل، وإنما هو: =

الطولين؛ عن أبي عاصم^(١)، عنه.

قلت: وقد رواه أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل^(٢)، عن عروة، فخالف رواية ابن أبي مليكة؛ رواه أبو الأسود عن عروة، عن زيد بن ثابت، لم يذكر فيه مروان بن الحكم^(٣)؛ قال ذلك عمرو

= بطولى؛ تأنيث أطول، والطوليان: تشنية الطولى؛ يريد أنه يقرأ فيها بأطول السورتين؛ يريد الأنعام والأعراف. اهـ. وانظر "غريب الحديث" لابن الجوزي (٤٥/٢).

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٤٧/٢): «قوله: "بطولى الطولين"؛ أي بأطول السورتين الطويلتين، وطولى: تأنيث أطول، والطوليين - بتحتانيتين - تشنية طولى، وهذه رواية الأكثر، ووقع في رواية كريمة: بطول - بضم الطاء، وسكون الواو - ووجه الكرماني: بأنه أطلق المصدر وأراد الوصف؛ أي: كان يقرأ بمقدار طول الطولين، وفيه نظر؛ لأنه يلزم منه أن يكون قرأ بقدر السورتين، وليس هو المراد كما سنوضحه، وحكى الخطابي أنه ضبطه عن بعضهم بكسر الطاء، وفتح الواو؛ قال: وليس بشيء؛ لأن الطول: الحبل، ولا معنى له هنا. انتهى...».

(١) هو: الضحّاك بن مخلد النّبيل، والجار والمجرور متعلق بقوله: «وأخرج»، والمعنى: وأخرج البخاري عن أبي عاصم، عن ابن جريج.

(٢) وهو المعروف بـ «يتيم عروة». وقد ذكر روايته الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٢/٢٧٤)، ثم قال: «وصرح الطحاوي من هذا الوجه بالإخبار بين عروة وزيد، فكان عروة سمعه من مروان عن زيد، ثم لقي زيداً فأخبره». وسيأتي تخريج روايته.

(٣) الفرق بين روايتهما: أن ابن أبي مليكة زاد في الإسناد رجلاً لم يذكره أبو الأسود في روايته؛ وهو: مروان بن الحكم، وذكرت في المقدمة (ص ١٧) التفصيل في هذه المسألة، وأن الأصل قبول الإسناد الزائد، ولا يقبل الإسناد الناقص إلا بشرطين: الأول: أن يكون من نقص أكثر عددًا ممن زاد أو أحفظ، والثاني: أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة. فإن قيل: قد تحقق الشرطان بمتابعة هشام ابن عروة لأبي الأسود في إسقاط مروان، وتصريح عروة بالسماع في رواية الطحاوي الآتية، فالجواب: أن الزهري تابع ابن أبي مليكة على ذكر مروان - كما قال ابن حجر في "النكت الظراف" (١٥٩/١٢) - وأما التصريح بالسماع فلم يقع إلا في رواية حيوة بن شريح عن عمرو بن الحارث عند الطحاوي، فلعلها =

ابن الحارث^(١) - وهو من الأثبات - عن أبي الأسود كذلك .

واختُلف عن هشام بن عروة في روايته لهذا الحديث عن أبيه، وقال يحيى بن سعيد القطان^(٢)، والليث بن سعد^(٣)، وحماد بن سلمة^(٤)، وغيرهم^(٥): عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زيد بن

- = لم تثبت عند البخاري، ولذا صرح بترجيحه لرواية ابن أبي مليكة على باقي الروايات كما عند الترمذي في "العلل الكبير" (ص ٧٣)، ورجَّح ذلك الدارقطني نفسه في "العلل" كما سيأتي.
- (١) روايته أخرجها النسائي (٩٨٩)، وابن خزيمة (٥٤١)، وابن حبان (١٨٣٦)، والطبراني (١٢٢/٥ رقم ٤٨١٣).
- وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢١١/١) من طريق حيوة بن شريح وابن لهيعة، والطبراني (١٢٦/٥ رقم ٤٨٢٧) من طريق ابن لهيعة، كلاهما عن أبي الأسود، به، وفي رواية حيوة بن شريح قال عروة: «أخبرني زيد بن ثابت». قال الحافظ ابن حجر في "النكت الظراف" (٢٢٣/٣) بعد أن ذكر رواية الطحاوي هذه: «وصححه ابن القطان، وقال: كان عروة لا يعتمد على مروان حتى يستظهر عليه. وقال: وهذا شبيه بحديث عنه، عن بسرة، ثم لقي بسرة».
- (٢) روايته أخرجها الإمام أحمد (١٨٥/٥ رقم ٢١٦٠٩)، لكن بالشك في كونه عن زيد بن ثابت، أو أبي أيوب الأنصاري.
- (٣) روايته أخرجها الطبراني في "المعجم الكبير" (١٢٥/٥ رقم ٤٨٢٥).
- (٤) روايته أخرجها الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢١١/١)، بالشك كذلك هل هو عن زيد أو أبي أيوب؟.
- (٥) منهم: وكيع، وعبد بن سليمان، ومُحاضر بن المورِّع، وأبو أسامة حماد بن أسامة، وشعيب بن إسحاق.
- أما رواية وكيع: فأخرجها ابن أبي شيبة (٣٧٢٩)، والإمام أحمد (٤١٨/٥ رقم ٢٣٥٤٤)، وابن خزيمة (٥١٩)، والطبراني (١٢٥/٥ رقم ٤٨٢٣)، ولفظ أحمد قال فيه: ثنا وكيع؛ ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب - أو عن زيد بن ثابت -: أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بالأعراف في الركعتين. ونحوه لفظ الباقيين.
- وأما رواية عبد بن سليمان: فأخرجها ابن أبي شيبة مقرونة برواية وكيع السابقة، وأخرجها أيضًا مفردة برقم (٣٥٩١).
- =

ثابت^(١)؛ أنه قال لمروان^(٢). وقال عبد الرحمن بن أبي الزناد^(٣)،

= وأما رواية محاضر: فأخرجها ابن خزيمة (٥١٧)، والحاكم في "المستدرک" (١/٢٣٧)، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (١٧٩/١)، وفيها يقول محاضر: نا هشام، عن أبيه، عن زيد بن ثابت: أن النبي ﷺ كان يقرأ... الحديث من غير شك. قال ابن خزيمة: «لا أعلم أحدًا تابع محاضر بن المورّع بهذا الإسناد؛ قال أصحاب هشام في هذا الإسناد: عن زيد بن ثابت أو عن أبي أيوب؛ شك هشام». وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين - إن لم يكن فيه إرسال - ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عروة، عن مروان، عن زيد بن ثابت: كان النبي ﷺ يقرأ في صلاة المغرب يطول الركعتين، وحديث محاضر هذا مفسر ملخص، وقد اتفقا على الاحتجاج بمحاضر».

وعلق البيهقي (٣٩٢/٢) رواية محاضر هذه وقال: «والصحيح هي الرواية الأولى»؛ يعني رواية البخاري.

وأما روايتنا أبي أسامة حماد بن أسامة وشعيب بن إسحاق: فأخرجهما ابن خزيمة (٥١٨ و ٥١٩ و ٥٤٠) بالشك أيضًا، وفيها التصريح بأن الشك من هشام، ثم قال ابن خزيمة: «وهكذا رواه وكيع وشعيب ابن إسحاق عن هشام قالا: عند زيد أو عن أبي أيوب».

ورواه الطبراني (١٢٥/٥ رقم ٤٨٢٤) من طريق عقبة بن خالد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زيد بن ثابت، به من غير شك، لكنه قال: بسورة الأنفال، بدل الأعراف.

وأخرجه النسائي (٩٩١)، والبيهقي (٣٩٢/٢) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن هشام، به، فجعله من مسند عائشة رضي الله عنها.

(١) تقدم أن يحيى القطان ووكيع بن الجراح وعبد بن سليمان وحماد بن سلمة وأبا أسامة حماد بن أسامة وشعيب بن إسحاق رووه عن هشام بالشك: هل هو عن زيد بن ثابت، أو عن أبي أيوب خالد بن زيد؟.

(٢) في الأصل: «لمرون».

(٣) روايته أخرجها الإمام أحمد في "المسند" (١٨٧/٥ رقم ٢١٦٣٣).

وأبو حمزة^(١): عن هشام، عن أبيه، عن مروان^(٢) بن الحكم، عن زيد؛ كقول ابن أبي مليكة^(٣).

(١) لم أجد روايته، ولم أعرفه، إلا أن يكون هو محمد بن ميمون أبا حمزة السُّكْرِي، فإنه في هذه الطبقة، لكن لم أجد من ذكر أنه يروي عن هشام بن عروة.

(٢) في الأصل: «مرون».

(٣) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضًا في "التتبع" (ص ٣١٤ رقم ١٦٠)، وذكر نحو ما هنا، إلا أنه حكم على رواية عروة عن زيد بن ثابت بالإرسال.

وذكره أيضًا في "العلل" (١٢٧/٦ رقم ١٠٢٦)، ورجح رواية البخاري التي أعلمها هو هنا فقال: «يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه: فقال محمد بن عبدالرحمن الطُّفَاوِي: عن هشام، عن أبيه، عن أبي أيوب وزيد. وخالفه أصحاب هشام، منهم: عبدة بن سليمان ومحمد بن بشر ووكيع وغيرهم، فقالوا: عن هشام، عن أبيه، عن أبي أيوب - أو زيد بن ثابت - وهو الصحيح عن هشام، فإنه كان يشك في هذا الحديث، والصحيح من هذا الحديث: زيد بن ثابت، ولم يسمعه عروة منه، إنما سمعه من مروان، عن زيد بن ثابت؛ بين ذلك ابن جريح عن ابن أبي مليكة، عن عروة؛ قال: أخبرني مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت».

وقال الترمذي في "العلل الكبير" (ص ٧٣ رقم ١٠٨): «سألت محمدًا [يعني: البخاري] عن حديث محمد بن عبد الرحمن الطُّفَاوِي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب وزيد بن ثابت؛ قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الركعتين الأوليين من المغرب بالأعراف؟ فقال: الصحيح: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب أو زيد بن ثابت؛ هشام بن عروة يشك في هذا الحديث، وصحح هذا الحديث عن زيد بن ثابت؛ رواه ابن أبي مليكة، عن عروة، عن مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت».

وذكر الحافظ ابن حجر في "النكت الظراف" (١٥٩/١٢) الخلاف في هذا الحديث، ثم قال: «فهذا اختلاف شديد. وقد رواه أبو الأسود، عن عروة، عن زيد بن ثابت. ورواه الزهري، عن عروة، عن مروان، عن زيد بن ثابت. فالظاهر أن قول من قال: عن زيد بن ثابت أرجح، وقد اعتمده البخاري».

[٦] وأخرج^(١) عن أبي النعمان عارم^(٢)، عن حماد^(٣)، عن أيوب^(٤)، عن نافع^(٥): أن عمر رضي الله عنه كان عليه نذرٌ اعتكافٍ يوم، فأمر أن يفِي به، وأصاب جاريتين من سبِي هوازن، غير أن النبي ﷺ أعتق سبِي هوازن، فأعتقهما، أو نحو من هذا الكلام، ثم قال: وزاد جرير

(١) أي: البخاري في 'صحيحه' برقم (٣١٤٤ و ٤٣٢٠)، ولفظه: حدثنا أبو النعمان؛ حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يا رسول الله، إنه كان عليّ اعتكاف يوم في الجاهلية، فأمره أن يفِي به. قال: وأصاب عمر جاريتين من سبِي حنين، فوضعهما في بعض بيوت مكة. قال: فمن رسول الله ﷺ على سبي حنين، فجعلوا يسعون في السكك، فقال عمر: يا عبدالله، انظر ما هذا؟ فقال: من رسول الله ﷺ على السبي. قال: اذهب فأرسل الجاريتين. قال نافع: ولم يعتمر رسول الله ﷺ من الجعرانة، ولو اعتمر لم يخف على عبدالله. وزاد جرير بن حازم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: من الخمس. ورواه معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: في النذر، ولم يقل: يوم. اهـ. وقال في الموضع الثاني: «وقال بعضهم: حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر. ورواه جرير بن حازم وحماد بن سلمة عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ».

وهذا الحديث أخرجه الإسماعيلي في 'مستخرجه' - كما في 'فتح الباري' (٨/٣٥) - من طريق سليمان بن حرب وأبي الربيع الزهراني وخلف بن هشام، ثلاثتهم عن حماد بن زيد، به مرسلًا كرواية أبي النعمان.

وخالفهم أحمد بن عبدة، فرواه عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع؛ قال: ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله ﷺ من الجعرانة، فقال: لم يعتمر منها. قال: وكان عمر نذر اعتكاف ليلة في الجاهلية... الحديث. أخرجه مسلم (١٦٥٦)، وابن خزيمة (٢٢٢٨)، وأبو عوانة (٥٨٧٨)، والإسماعيلي كما في الموضع السابق من 'فتح الباري'.

(٢) هو: محمد بن الفضل السدوسي، لقبه: عارم.

(٣) هو: ابن زيد.

(٤) هو: ابن أبي تميمة كيسان السخيتاني.

(٥) هو: مولى ابن عمر.

ابن حازم^(١) عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: من الخمس.
قلت: فحديث حماد بن زيد عن أيوب مرسل، ليس فيه ابن عمر،
ووصله جرير بن حازم فذكر فيه ابن عمر، وحماد أثبت في أيوب وغيره
من جرير بن حازم وأحفظ منه^(٢)، وقد روى معمر^(٣) عن أيوب، عن
نافع، عن ابن عمر حديث النذر دون حديث الجاريتين^(٤)، واختلف

(١) أخرج روايته مسلم (١٦٥٦)، وأبو عوانة (٥٨٧٦)، والطحاوي في 'شرح معاني الآثار' (١٣٣/٣).

(٢) لكن مع كون حماد بن زيد أثبت من جرير بن حازم وأحفظ منه، فإن رواية جرير الموصولة أرجح من رواية حماد المرسلة؛ لأمرين:
أولهما: أن جريراً توبع على وصل الحديث من قبل معمر، وحماد بن سلمة، وسفيان بن عيينة؛ كما سيأتي.
ثانيهما: أن حماد بن زيد رضي الله عنه معروف بشدة التوقي والاحتراز، كثير الشك في الحديث، يقصر في الأسانيد كما في 'تهذيب التهذيب' (١٠/٣). وانظر الحديث الآتي برقم (٩).

(٣) أخرج روايته البخاري (٤٣٢٠)، ومسلم (١٦٥٦)، والنسائي في 'الكبرى' (٣٣٥٢)، وأبو عوانة (٥٨٧٧).

(٤) هذا الذي ذكره الدارقطني وقع في رواية عبد الله بن المبارك للحديث في 'مسنده' (١٧٨) عن معمر، ومن طريق ابن المبارك أخرجه البخاري في 'صحيحه' (٤٣٢٠).
ورواه عبد الرزاق عن معمر بتمامه، ولفظه: حدثنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: لما قفل النبي صلى الله عليه وسلم من حنين سأل عمر عن نذر كان نذره في الجاهلية؛ اعتكاف يوم؟ فأمره به، فانطلق عمر بين يديه. قال: وبعث معي بجارية كان أصابها يوم حنين، قال: فجعلتها في بعض بيوت الأعراب حين نزلت، فإذا أنا بسبي حنين قد خرجوا يسعون يقولون: أعتقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: فقال عمر لعبدالله: اذهب فأرسلها، قال: فذهبت فأرسلتها. أخرجه الإمام أحمد (٣٥/٢) رقم (٤٩٢٢) عن عبد الرزاق - واللفظ له - وأخرجه مسلم (١٦٥٦) من طريق عبد بن حميد عن عبد الرزاق.

عن ابن عيينة عن أيوب، فأرسله عنه قوم^(١)، ووصله آخرون^(٢)؛

= والحديث في "مصنف عبد الرزاق" (٨٠٣٠) من رواية إسحاق بن إبراهيم الدبري عنه كرواية ابن المبارك عن معمر؛ بذكر النذر فقط. ومن طريق الدبري أخرجه النسائي في "الكبرى" (٣٣٥٢)، وأبو عوانة (٥٨٧٧).

وأخرجه ابن حبان (٤٣٨١) من طريق عبد الله بن محمد الأزدي عن الدبري كرواية الإمام أحمد وعبد بن حميد عن عبد الرزاق، وهذا يوضح أن الحديث عند معمر بتمامه، لكن بعض الرواة يختصره، وبعضهم يرويه بتمامه، والله أعلم.

وتابع معمرًا عليه أيضًا حماد بن سلمة، وروايته أخرجه الإمام أحمد (١٥٣/٢) رقم (٦٤١٨)، ولفظه: ثنا عبد الصمد وعفان؛ قالوا: ثنا حماد بن سلمة؛ أنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن عمر رضي الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجعرانة، فقال: إني كنت نذرت في الجاهلية أن اعتكف في المسجد الحرام؟ قال عبد الصمد: ومعه غلام من سبي هوازن، فقال له: «أذهب فاعتكف»، فذهب فاعتكف. فبينما هو يصلي؛ إذ سمع الناس يقولون: أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبي هوازن، فدعا الغلام فأعتقه.

وأخرجه مسلم (١٦٥٦)، وأبو عوانة (٥٨٧٩) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، به بذكر النذر فقط.

وفي هذا الطريق مخالفة للطرق السابقة في كون المسيبة امرأة، لكنها متابعة تدل على وجود الزيادة في حديث أيوب، والله أعلم.

وأما الاختلاف بين رواية حماد بن زيد ورواية جرير بن حازم ومعمر في كون المسيبة جارية أو جارتين: فإما أن يقال: إن معمرًا وجرير بن حازم تابع كل منهما الآخر، فترجع روايتهما على رواية حماد بن زيد، وإما أن يجمع بينهما بما ذكره الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٣٥/٨) بقوله: «وهذا لا ينافي قوله في رواية حماد بن زيد: إنه وهب عمر جارتين، فيُجمع بينهما: بأن عمر أعطى إحدى جارتيه لولده عبدالله، والله أعلم».

(١) لم أجد رواية من رواه مرسلًا، لكن اختلف الرواة عنه - كما سيأتي - في كونه من مسند عمر، أو ابنه عبد الله بن عمر.

(٢) الحديث رواه الإمام الشافعي في "الأم" (٢٨٧/١)، والحميدي (٦٩١)، والإمام أحمد (١٠/٢) رقم (٤٥٧٧)، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن عمر نذر... الحديث.

أعني حديث الجاريتين^(١).

= وأخرجه النسائي (٣٨٢١) من طريق محمد بن عبد الله بن يزيد، وابن خزيمة (٢٢٢٩) من طريق عبد الجبار بن العلاء، كلاهما عن سفيان بن عيينة، به كسابقه. ورواه أبو موسى إسحاق بن موسى الخطمي الأنصاري، عن سفيان، واختلف على أبي موسى.

فأخرجه أبو عوانة (٥٨٨٢) من طريق أبي العباس موسى بن إسحاق بن موسى، عن أبيه، به كالرواية السابقة.

وخالفه ابن ماجه (١٧٧٢)، والنسائي (٣٨٢٠) فروياه عن إسحاق بن موسى، عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر: أنه كان عليه نذر ليلة... الحديث هكذا يجعله من مسند عمر.

ويمكن الجمع بين الروايتين بحمل رواية ابن ماجه والنسائي على أن المقصود بقوله: «عن عمر»: أي عن قصة عمر، والله أعلم.

(١) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضاً في "التتبع" (٢٥٣-٢٥٤ رقم ١١٢ و ١١٣) فقال: «أخرج البخاري عن أبي النعمان، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع: أن عمر قال: نذرت نذراً... مرسلًا. ووصله حماد بن سلمة وجرير بن حازم ومعمر، عن أيوب. ووصله عبيدالله، عن نافع.

وأخرج البخاري أيضاً من حديث حماد، عن أيوب، [عن نافع]: أن عمر أصاب جاريتين من سبي خيبر، وهذا مرسل؛ أرسله حماد، ووصله جرير بن حازم، عن أيوب، وابن كاسب، عن ابن عيينة، عن أيوب، وقول حماد المرسل أصح. اهـ. وما بين المعقوفين سقط من المطبوع من "التتبع"، فأثبتته من المخطوط (ص ٢٧). وذكر بعض الاختلاف في هذا الحديث أيضاً في "العلل" (٩٣)، ولم يرجح.

وبعد أن ساق الحافظ ابن حجر في "هدي الساري" (ص ٣٦٤) كلام الدارقطني في "التتبع"، تعقبه قائلاً: «قلت: إذا صح أصل الحديث صح قول من وصله، وقد بين البخاري الخلاف فيه، وقد قدمنا أنه في مثل هذا يعتمد على القرائن، والله الموفق».

وقال في "فتح الباري" (٣٥/٨): قوله: «عن نافع: أن عمر قال: يا رسول الله: هكذا ذكره مرسلًا مختصرًا، ثم عقبه برواية معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر موصولاً تاماً، وقد عاب عليه الإسماعيلي جمعهما؛ لأن قوله: «لما قفلنا من حنين» لم يقع في رواية حماد بن زيد؛ أي الرواية الأولى المرسلة، والجواب: أن البخاري إنما نظر إلى أصل الحديث، لا إلى النقص والزيادة في ألفاظ الرواة، =

[٧] وأخرج البخاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (١) عن أبي سعيد الجعفي (٢)، عن ابن وهب (٣)، عن عمر بن محمد؛ قال: حدثني جدي زيد، عن أبيه؛ قال: بينا عمر في الدار؛ إذ جاء العاص بن وائل... فذكر إسلام عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

قلت: رواه الوليد بن مسلم، فخالف عبد الله بن وهب؛ حدث به الوليد، عن عمر بن محمد؛ قال: حدثني أبي، عن أبيه زيد، عن جده

= وإنما أورد طريق حماد بن زيد المرسلة للإشارة إلى أن روايته مرجوحة؛ لأن جماعة من أصحاب شيخه أيوب خالفوه فيه فوصلوه، بل بعض أصحاب حماد بن زيد رواه عنه موصولاً كما أشار إليه البخاري أيضاً هنا... إلخ كلامه، وهو مهم تحسن مطالعته.

(١) في "صحيحه" برقم (٣٨٦٤)، ولفظه: حدثني يحيى بن سليمان؛ قال: حدثني ابن وهب؛ قال: حدثني عمر بن محمد؛ قال: فأخبرني جدي زيد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه؛ قال: بينما هو في الدار خائفاً؛ إذ جاءه العاص بن وائل السهمي أبو عمرو عليه حلة جبرة وقميص مكفوف بحرير - وهو من بني سهم، وهم حلفاؤنا في الجاهلية - فقال له: ما بالك؟ قال: زعم قومك أنهم سيقتلونني إن أسلمت، قال: لا سبيل إليك، بعد أن قالها أمنت. فخرج العاص، فلقي الناس قد سال بهم الوادي، فقال: أين تريدون؟ فقالوا: نريد هذا ابن الخطاب الذي صبا، قال: لا سبيل إليه، فكرّ الناس.

وأخرجه الإسماعيلي في "مستخرجه" - كما في "فتح الباري" (١٧٨/٧) - من طريق ابن وهب، به.

وأخرجه ابن بشكوال في "غوامض الأسماء" (٨٠٩/٢-٨١٠) من طريق علي بن الحسين الدرهمي، عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله، عن أبيه، قال: خرج عمر... الحديث. كذا جاء في المطبوع من "غوامض الأسماء"، وأظن صوابه: «عمر بن محمد، عن زيد بن عبد الله، عن أبيه».

(٢) هو: يحيى بن سليمان.

(٣) هو: عبد الله.

عبد الله بن عمر؛ قال: بينا عمر رضي الله عنه . . . نحوه؛ قاله عبد الله بن أحمد بن حنبل^(١)، عن داود بن رُشيد، عن الوليد^(٢).

[٨] وأخرج البخاري رضي الله عنه^(٣) عن إبراهيم بن موسى الفراء، عن

- (١) لم أجد من أخرج هذا الطريق.
- (٢) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضًا في "التتبع" (ص ٢٥٨ رقم ١١٦) فقال: «وأخرج البخاري عن يحيى الجعفي، عن ابن وهب، عن عمر بن محمد، حدثني جدي زيد، عن ابن عمر: إسلام عمر، خالفه الوليد بن مسلم، عن عمر بن محمد، حدثني أبي، عن جده، عن ابن عمر؛ زاد فيه رجلاً».
- وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٦٨) كلام الدارقطني في "التتبع"، ثم قال: «قلت: قد صرح في رواية البخاري بسماعه من جده، فالظاهر أنه سمعه منهما إن كان الوليد حفظه».
- (٣) برقم (٣٩١٢)، ولفظه: حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام، عن ابن جريج؛ قال: أخبرني عبيد الله بن عمر، عن نافع - يعني: عن ابن عمر - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ قال: كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف في أربعة، وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمس مئة، ف قيل له: هو من المهاجرين، فلم نقصته من أربعة آلاف؟ فقال: إنما هاجر به أبواه، يقول: ليس هو كمن هاجر بنفسه.
- ومن طريق البخاري أخرجه البيهقي في "سننه" (٣٤٩/٦).
- وأخرجه أبو يعلى (١٦٢)، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (٢٦١/٢)، وابن عساكر (٧٠/٨) و(٣٦٧/١٩)، جميعهم من طريق عبد العزيز بن محمد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: فرض عمر لأسامة أكثر مما فرض لي، فقلت: إنما هجرتي وهجرة أسامة واحدة! فقال: إن أباه كان أحب إلى رسول الله ﷺ من أبيك، وإنه كان أحب إلى رسول الله ﷺ منك، وإنما هاجر بك أبواك.
- وأخرجه أبو عبيد في "الأموال" (٥٥٩) فقال: وحدثني يحيى بن سعيد، عن خارجة بن مصعب، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع - أو غيره، هكذا قال يحيى - عن ابن عمر: أنه لما كلم أباه في ذلك قال له: إن زيدًا كان أحب إلى رسول الله من أبيك، وإن أسامة كان أحب إليه منك.
- وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٧٠/٤) من طريق عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: فرض عمر بن الخطاب لأسامة بن زيد كما فرض للبدرين: =

هشام بن يوسف، عن ابن جريج^(١)، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن [عمر]^(٢): أنه فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف، وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف، وقال: إنما هاجر به أبواه؛ ليس كمن هاجر بنفسه. قلت: وهذا حديثٌ مرسلٌ؛ لأن نافعاً لم يدرك عمر ولا زمانه^(٣).

= أربعة آلاف، وفرض لي ثلاثة آلاف وخمسة مئة، فقلت: لم فرضت لأسامة أكثر مما فرضت لي، ولم يشهد مشهداً إلا وقد شهدته؟ فقال: إنه كان أحب إلى رسول الله ﷺ منك، وكان أبوه أحب إلى رسول الله ﷺ من أهلك. وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٥٥٩/٣) من طريق صالح بن خوات، عن نافع، به نحو سابقه، إلا أنه جعل نصيب أسامة ثلاثة آلاف، ونصيب ابن عمر ألفين وخمسة مئة.

- (١) هو: عبد الملك بن عبد العزيز.
 (٢) في الأصل: «ابن عمر»، والتصويب من "صحيح البخاري"، والموضع الآتي من "التتبع"، وهو الذي يقتضيه إعلال الدارقطني له بالإرسال كما سيأتي.
 (٣) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضاً في "التتبع" (ص ٢٥٦ رقم ١١٤) بنحو ما هنا مختصراً.

وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة فتح الباري" (ص ٣٦٨-٣٦٩) كلام الدارقطني في "التتبع"، ثم قال: «قلت: لكن في سياق الخبر ما يدل على أن نافعاً حمله عن عبد الله بن عمر، فقد قدمنا مراراً أن البخاري يعتمد مثل ذلك إذا ترجح بالقرائن أن الراوي أخذه عن الشيخ المذكور في السياق، والله أعلم. وقد أورده أبو نعيم من طريق أخرى عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، فذكر نحوه وأتم منه». وقال في "فتح الباري" (٢٥٣/٧): قوله: «عن عمر: كان فرض للمهاجرين»: هذا صورته منقطع؛ لأن نافعاً لم يلحق عمر، لكن سياق الحديث يشعر بأن نافعاً حمله عن ابن عمر. ووقع في رواية غير أبي ذر هنا: «عن نافع؛ يعني عن ابن عمر»، ولعلها من إصلاح بعض الرواة، واغتر بها شيخنا ابن الملقن، فأنكر على ابن التين قوله: «إن الحديث مرسل»، وقال: لعل نسخة التي وقعت له ليس فيها ابن عمر، وقد روى الدرأورددي عن عبيد الله بن عمر، فقال: عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: فرض عمر لأسامة أكثر مما فرض لي... فذكر قصة أخرى شبيهة بهذه أخرجها أبو نعيم في "المستخرج" هنا. اهـ.

قلت: وهذه القصة التي أشار إليها ابن حجر تقدم تخريجها، والله أعلم.

[٩] وأخرج البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١) حديث ابن عيينة (٢)، عن عمرو بن دينار، عن طاوس (٣)، عن ابن عباس: أن عمر رضي الله عنهما قال: قاتل الله سَمُرة! ألم يعلم أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ((لعن الله اليهود! حُرِّمَتْ عليهم الشحوم، فباعوها، وأكلوا أثمانها))، أو قال (٤).

قلت: وقد تابعه مسلم (٥) على إخراجها، فأخرج معه عن روح بن القاسم، عن عمرو؛ مثل قول ابن عيينة.

(١) في 'صحيحه' برقم (٢٢٢٣ و ٣٤٦٠)، ولفظه في الموضع الأول: حدثنا الحميدي؛ حدثنا سفيان؛ حدثنا عمرو بن دينار؛ قال: أخبرني طاوس: أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول: بلغ عمر بن الخطاب أن فلاناً باع خمرًا، فقال: قاتل الله فلاناً! ألم يعلم أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «قاتل الله اليهود! حرمت عليهم الشحوم، فجملوها، فباعوها»؟

ولفظه في الموضع الثاني: حدثنا علي بن عبد الله؛ حدثنا سفيان، عن عمرو، عن طاوس، عن ابن عباس؛ قال: سمعت عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: قاتل الله فلاناً! ألم يعلم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لعن الله اليهود! حرمت عليهم الشحوم، فجملوها، فباعوها»؟

وقد أخرجه البخاري في الموضع الأول من طريق الحميدي، والحميدي أخرجه في 'مسنده' (١٣).

وأخرجه الإمام الشافعي في 'الأم' (١٧٩/٦)، وعبد الرزاق (١٠٠٤٦ و ١٤٨٥٤)، وابن أبي شيبة (٢١٦١٥)، والإمام أحمد (٢٥/١ رقم ١٧٠)، والدارمي (٢١٠٤)، ويعقوب بن شيبة في 'مسند عمر' (١١٣ و ١١٤)، وابن ماجه (٣٣٨٣)، والبخاري (٢٠٧)، والنسائي (٤٢٥٧)، وابن الجارود (٥٧٧)، وأبو يعلى (٢٠٠)، وأبو عوانة (٥٣٥٥ و ٥٣٥٦)، وابن حبان (٦٢٥٣)، جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، به. وأخرجه مسلم كما سيأتي.

(٢) هو: سفيان.

(٣) هو: ابن كيسان.

(٤) كذا في الأصل! وقد استشكلها الناسخ، فكتب فوقها: «كذا»، وكتب في الهامش: «لعله: كما؛ أي: فتكون العبارة: «أو كما قال».

(٥) في 'صحيحه' برقم (١٥٨٢).

قلت: وقد روى هذا الحديث حماد بن زيد^(١) عن عمرو بن دينار، عن طاوس مرسلًا، لم يذكر فيه ابن عباس، وكذلك رواه الوليد بن مسلم^(٢)، عن حنظلة بن أبي سفيان - وهو من الثقات المعلي^(٣) - عن طاوس مرسلًا، ليس فيه ابن عباس^(٤).

- (١) أخرج روايته يعقوب بن شيبه في "مسند عمر بن الخطاب" (ص ١١٤-١١٥)، والترمذي في "العلل الكبير" (٣٤٣).
- (٢) لم أجد من أخرج روايته، لكن ذكرها الدارقطني في "العلل" (٨١/٢)، وذكر أنه رواه أيضًا محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، به مرسلًا.
- (٣) كذا في الأصل! وكتب الناسخ حذاءها في الهامش: «كذا في الأصل».
- (٤) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضًا في "التتبع" (٢٦٠ رقم ١١٨) بنحو ما هنا. ولعلّه رجع عن إعلال هذا الحديث لرواية حماد بن زيد ومن وافقه، فقد ذكره أيضًا في "العلل" (١٢٣) فقال: «رواه عمرو بن دينار، عن طاوس، واختلف عنه. فرواه روح بن القاسم وسفيان بن عيينة وورقاء بن عمر، عن طاوس، عن ابن عباس، عن عمر، وخالفهم حماد بن زيد ومحمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن طاوس - مرسلًا - عن عمر. ورواه حنظلة بن أبي سفيان، عن طاوس مرسلًا، وقول روح بن القاسم وابن عيينة هو الصواب؛ لأنهما حافظان ثقتان».
- وذكر الترمذي في "العلل الكبير" (ص ١٩٣-١٩٤) الحديث من طريق حماد بن زيد وسفيان بن عيينة، ثم قال: «فسألت محمدًا [يعني البخاري]؟ فقال: حديث ابن عيينة أصح، وسفيان بن عيينة أحفظ من حماد بن زيد. قال: قلت لمحمد: هو سمرة بن جندب؟ قال: نعم».
- وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٦٠) كلام الدارقطني في "التتبع"، ثم قال: «قلت: صرح ابن عيينة عن عمرو بسماع طاوس له من ابن عباس، وهو أحفظ الناس لحديث عمرو، فروايته الراجحة، وقد تابعه روح بن القاسم، أخرجه مسلم من طريقه».
- وللحديث طريق أخرى، فقد أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٠٠٤٧ و١٤٨٥٥)، فقال: أخبرنا ابن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، عن رجل، عن ابن عباس قال: رأيت عمر يقلب كفه ويقول: قاتل الله سمرة؛ عويمل لنا بالعراق خلط في فيء المسلمين ثمن الخمر والخنزير، فهي حرام، وثمنها حرام.

[١٠] وأخرج البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١) حديث الأنصاري (٢)، عن أبيه، عن ثمامة (٣)، عن أنس: أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما قَحَطُوا استسقى بالعباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولم يروه غير الأنصاري، عن أبيه، وأبوه عبد الله بن المثنى ليس بالقوي (٤).

(١) في "صحيحه" برقم (١٠١٠ و ٣٧١٠)، ولفظه: حدثنا الحسن بن محمد؛ حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري؛ حدثني أبي عبد الله بن المثنى، عن ثمامة بن عبد الله ابن أنس، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنينا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فتسقيننا، وإنا نتوسل إليك بعم نينا، فاسقنا، قال: فيسقون.

(٢) هو: محمد بن عبد الله بن المثنى، وقد أخرج هذا الحديث في "جزئه" (٦١). ومن طريقه أخرجه: ابن سعد (٤/٢٨-٢٩)، ويعقوب بن سفيان في "المعرفة" (١/٢٧٣)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٣٥١)، وابن خزيمة (١٤٢١)، وابن حبان (٢٨٦١)، والطبراني في "الكبير" (١/٧٢ رقم ٨٤)، و"الدعاء" (٩٦٥)، واللالكائي في "كرامات الأولياء" (٨٦ و ٨٧)، والبيهقي (٣/٣٥٢)، وابن عساكر (٢٦/٣٥٥).

(٣) هو: ابن عبد الله بن أنس.

(٤) لم يذكر الدارقطني هذا الحديث في "التتبع"، ولكنه ذكر حديثين غيره بالإسناد نفسه، وأعلها بغير هذه العلة، فقال (ص ٢٥١-٢٥٢ رقم ١١٠ و ١١١): «وأخرج البخاري عن الأنصاري، عن أبيه، عن ثمامة، عن أنس: حديث الصدقات، وهذا لم يسمعه ثمامة من [في الأصل: ثمامة بن] أنس، ولا سمعه عبد الله بن المثنى من عمه ثمامة.

قال علي بن المديني: عبد الله بن المثنى قال: دفع إلى ثمامة هذا الكتاب. قال: وحدثنا حماد؛ قال: أخذت من ثمامة كتاباً عن أنس؛ نحو هذا. وكذلك قال حماد ابن زيد عن أيوب: أعطاني كتاباً، فذكر هذا.

وأخرج أيضاً بهذا الإسناد: كان نقش الخاتم ثلاثة أسطر، والقول فيه مثل القول في الأول.

وأما قول الدارقطني هنا: «عبد الله بن المثنى ليس بالقوي»: فإنه خالفه في "السنن" (٢/١٨٢ رقم ٧) بعد أن أخرج حديثاً في الحجامة للصائم من طريق خالد بن =

[١١] وأخرج البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(١) عن إسماعيل بن أبي أويس - وهو ضعيف عند أهل الحديث - عن مالك ^(٢)، عن زيد بن أسلم، عن

= مخلد، عن عبد الله بن المثنى، عن أنس بن مالك، ثم قال: «كلهم ثقات ولا أعلم له علة». وقال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٣٣٨/٥): «وقال الدارقطني: ثقة، وقال مرة: ضعيف». وهذا يدل على اضطراب الدارقطني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في حال عبد الله بن المثنى هذا؛ لأن الخلاف فيه قوي؛ فقد ذكره الحافظ ابن حجر في «مقدمة الفتح» (ص ٤١٦) فقال: «عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري: وثقه العجلي والترمذي، واختلف فيه قول الدارقطني، وقال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم: صالح، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الساجي: فيه ضعف، ولم يكن من أهل الحديث وروى مناكير، وقال العقيلي: لا يتابع على أكثر حديثه. قلت: لم أر البخاري احتج به إلا في روايته عن عمه ثمامة، فعنده عنه أحاديث، وأخرج له من روايته عن ثابت، عن أنس حديثاً توبع فيه عنده، وهو في فضائل القرآن، وأخرج له أيضاً في اللباس عن مسلم بن إبراهيم، عنه، عن عبد الله ابن دينار، عن ابن عمر؛ في النهي عن القزع بمتابعة نافع وغيره، عن ابن عمر، وروى له الترمذي وابن ماجه».

(١) في «صحيحه» برقم (٣٠٥٩)، ولفظه: حدثنا إسماعيل؛ قال: حدثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استعمل مولياً له يُدعى هُنَيْئاً على الحمى، فقال: يا هُنَيْئُ اضمم جناحك عن المسلمين، واتق دعوة المظلوم؛ فإن دعوة المظلوم مستجابة، وأدخل ربُّ الصُّرَيْمَةِ وربُّ الغُنَيْمَةِ، وإيَّايَ ونعم ابن عوف، ونعم ابن عفان! فإنهما إن تهلك ماشيتهما يرجعا إلى نخلٍ وزرع، وإن ربُّ الصُّرَيْمَةِ وربُّ الغُنَيْمَةِ إن تهلك ماشيتهما يأتني ببنيه فيقول: يا أمير المؤمنين، أفْتَارِكُهُم أنا لا أبا لك! فإلماء والكلأ أيسر عليّ من الذهب والورق، وإيّم الله! إنهم ليرون أني قد ظلمتهم، إنها لبلادهم فقاتلوا عليها في الجاهلية، وأسلموا عليها في الإسلام، والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله، ما حَمَيْتُ عليهم من بلادهم شبراً.

(٢) ومالك أخرجه في «الموطأ» برواية يحيى الليثي (١٠٠٣/٢ رقم ١٨٢٢)، (ص ٥٣١ رقم ٧٩٥) برواية سويد بن سعيد، ومع ذلك قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٧٧/٦): «وهذا الحديث ليس في «الموطأ»؛ قال الدارقطني في «غرائب مالك»: هو حديث غريب صحيح».

أبيه: استعمل عمر رضي الله عنه هُنِيًّا على الحِمَى . . . بطوله (١).

= وأخرجه الدارقطني في "غرائب مالك" من طريق معن بن عيسى القزاز كما في "فتح الباري" لابن حجر (١٧٦/٦)، وأخرجه البيهقي في "السنن" (١٤٦/٦) من طريق يحيى بن بكير، كلاهما عن الإمام مالك، به. وأخرجه الإمام الشافعي في "الأم" (٤٦/٤ و ٤٨ و ٥٠)، والدارقطني في "السنن" (٢٣٧/٤ رقم ١١٩) كلاهما من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وابن أبي شيبه (٣٢٩١٥) من طريق هشام بن سعد، كلاهما (الدراوردي وهشام بن سعد) عن زيد بن أسلم، عن أبيه، به.

(١) لم يذكر الدارقطني هذا الحديث في "التبع". وعذر البخاري رحمه الله في إخراجه هذا الحديث واضح؛ فإن إسماعيل بن أبي أويس لم ينفرد به عن مالك كما تبين من التخريج، فالعجب من الدارقطني في انتقاده البخاري في هذا!!.

وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة فتح الباري" (ص ٣٦٤) كلام الدارقطني هنا، ثم قال: «وأظن أن الدارقطني إنما ذكر هذا الموضوع من حديث إسماعيل خاصة وأعرض عن الكثير من حديثه عند البخاري؛ لكون غيره شاركه في تلك الأحاديث وتفرد بهذا، فإن كان كذلك فلم ينفرد به، بل تابعه عليه معن بن عيسى، فرواه عن مالك كرواية إسماعيل سواء، والله أعلم».

أقول: وقد تقدم ذكر متابعة يحيى الليثي وسويد بن سعيد ويحيى بن بكير أيضًا لإسماعيل، ومتابعة الدراوردي وهشام بن سعد للإمام مالك، فالتفرد مُتَّفَقٌ بلا شك.

وقال ابن حجر في المقدمة أيضًا (ص ٣٩١): «إسماعيل بن أبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، ابن أخت مالك بن أنس: احتج به الشيخان، إلا أنهما لم يكثرا من تخريج حديثه، ولا أخرج له البخاري مما تفرد به سوى حديثين، وأما مسلم فأخرج له أقل مما أخرج له البخاري، وروى له الباقون، سوى النسائي، فإنه أطلق القول بضعفه، وروى عن سلمة بن شبيب ما يوجب طرح روايته، واختلف فيه قول ابن معين، فقال مرة: لا بأس به، وقال مرة: ضعيف، وقال مرة: كان يسرق الحديث هو وأبوه، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وكان مُغْفَلًا، وقال أحمد بن حنبل: لا بأس به، وقال الدارقطني: لا أختره في الصحيح. قلت: وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له =

[١٢] وأخرج أيضًا^(١) عن إسماعيل بن أبي أويس - وهو ضعيف عند أكثر أهل العلم - وعن عبد الله بن يوسف^(٢) جميعًا عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه أسلم: كان النبي ﷺ يسير ومعه عمر، فكلمه، فلم يجبه.

وهذا الحديث مرسل، وكذا رواه أصحاب "الموطأ"^(٣) عن مالك، وأسلم لم يدرك النبي ﷺ ولا زمانه.

= أصوله، وأذن له أن ينتقي منها، وأن يُعلم له على ما يحدث به ليحدث به ويعرض عما سواه، وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه؛ لأنه كتب من أصوله، وعلى هذا لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح؛ من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره، إلا إن شاركه فيه غيره، فيعتبر فيه.

(١) في "صحيحه" برقم (٥٠١٢)، ولفظه: حدثنا إسماعيل؛ قال: حدثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ كان يسير في بعض أسفاره وعمر بن الخطاب يسير معه ليلاً، فسأله عمر عن شيء، فلم يجبه رسول الله ﷺ ثم سأله فلم يجبه، ثم سأله فلم يجبه، فقال عمر: ثكلتك أمك! نزلت رسول الله ﷺ ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك. قال عمر: فحركت بعيري حتى كنت أمام الناس، وخشيت أن ينزل في قرآن، فما نشبت أن سمعت صارخاً يصرخ بي، قال: فقلت: لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن، قال: فجئت رسول الله ﷺ فسلمت عليه، فقال: «لقد أنزلت عليّ الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس»، ثم قرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١].

وقد توبع إسماعيل بن أبي أويس من عدد من الرواة كما سيأتي.

(٢) برقم (٤١٧٧)، ولفظه نحو لفظ إسماعيل بن أبي أويس. وسيأتي عنده أيضًا من طريق القعني، عن مالك.

(٣) منهم: يحيى الليثي في روايته (٢٠٣/١ رقم ٤٧٧)، والقعني برقم (١٤٥)، وابن القاسم في روايته بتلخيص أبي الحسن القاسمي (١٦٧). ومن طريق القعني أخرجه البخاري في "صحيحه" برقم (٤٨٣٣)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (٤/١٥٤)، ومن طريق ابن القاسم أخرجه الخطيب في "الفيء والمتفق" (٢/٢٩٨-٢٩٩). =

قلت: وقد حدّث به ابن عثمة^(١) وُقْرَادُ^(٢) وغيرهما^(٣) - في غير "الموطأ" - عن مالك، فوصلوه، ولم يخرج البخاري حديث من وصله عن مالك^(٤).

- = وأخرجه أبو يعلى (١٤٨)، وأبو القاسم البغوي في "حديث مصعب الزبيري" (١٢٤) من طريق مصعب الزبيري، وابن حبان (٦٤٠٩) من طريق أحمد بن أبي بكر، والبيهقي في الموضع السابق من "دلائل النبوة" من طريق يحيى بن بكير، ثلاثتهم عن مالك، به مرسلًا.
- (١) هو: محمد بن خالد، وروايته أخرجه الترمذي (٣٢٦٣)، والبخاري (٢٦٤)، وفيها يقول أسلم: «سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول...».
- قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب، ورواه بعضهم عن مالك مرسلًا».
- (٢) هو: أبو نوح عبد الرحمن بن غزوان، لقبه: قُرَادُ، وروايته أخرجه الإمام أحمد (٣١/١ رقم ٢٠٩)، والبخاري (٢٦٥)، والنسائي في "الكبرى" (١١٤٩٩). قال البخاري: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه، ولا نعلم حدث به عن زيد بن أسلم إلا مالك، ولا رواه عن مالك إلا محمد بن خالد بن عثمة وعبد الرحمن بن غزوان».
- (٣) وصله أيضًا يزيد بن أبي حكيم العدني، فقال: حدثنا مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سير... الحديث. أخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخه" (١٦٧/٥).
- وأخرج ابن عبد البر في "المتهيد" (٢٦٤/٣) من طريق محمد بن حرب، عن مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض أسفاره، وعمر يسير معه ليلاً، فسأله عمر عن شيء، فلم يجبه، ثم سأله، فلم يجبه، ثم سأله، فلم يجبه - ثلاثاً - فقال عمر: نكلك أمك عمر! نزلت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك. قال عمر: فحركت بعيري... الحديث.
- وذكر الدارقطني في الموضع الآتي من "التتبع" أن ممن وصله يزيد بن أبي حكيم والخريبي، وزاد في الموضع الآتي من "العلل" إسحاق بن إبراهيم الحنيني.
- (٤) ذكر الدارقطني هذا الحديث في "التتبع" أيضًا (ص ٢٦٦ رقم ١٢٤) بنحو ما هنا، غير أنه ذكر يزيد بن أبي حكيم والخريبي فيمن وصله أيضًا.

= وسئل عنه في "العلل" (١٧١)؟ فقال: «يرويه عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر متصلاً مسنداً: محمد بن خالد بن عثمة وأبو نوح عبد الرحمن بن غزوان وإسحاق بن إبراهيم الحنيني ويزيد بن أبي حكيم ومحمد بن حرب بن سليم المكي، هؤلاء كلهم أسندوه عن مالك، وأما أصحاب "الموطأ" فرووه عن مالك مرسلًا، منهم معن والقعني والشافعي ويحيى بن بكير وغيرهم».

وقال أبو الحسن القابسي في الموضوع السابق من "تلخيصه لرواية ابن القاسم": قوله: «قال: فحركت بعيري...»، إلى آخره: يُبين أن أسلم عن عمر رواه. اهـ.

وقال ابن عبد البر في "التمهيد" (٣/٢٦٣-٢٦٤): «هذا الحديث عندنا على الاتصال؛ لأن أسلم رواه عن عمر، وسماع أسلم من مولاه عمر رضي الله عنه صحيح لا ريب فيه، وقد رواه محمد بن حرب عن مالك كما ذكرنا...»، ثم أسنده من طريقه كما سبق.

وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٧٣) كلام الدارقطني في "التبع"، ثم قال: «قلت: بل ظاهر رواية البخاري الوصل؛ فإن أوله وإن كان صورته صورة المرسل، فإن بعده ما يصرح بأن الحديث لأسلم عن عمر؛ ففيه بعد قوله: "فسأله عمر عن شيء فلم يجبه: فقال عمر: نزلت رسول الله ﷺ ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك، قال عمر: فحركت بعيري، ثم تقدمت أمام الناس وخشيت أن ينزل في قرآن"، وساق الحديث على هذه الصورة حاكياً لمعظم القصة عن عمر، فكيف يكون مرسلًا؟ هذا من العجب! والله أعلم».

وقال في "فتح الباري" (٨/٥٨٣): «هذا السياق صورته الإرسال؛ لأن أسلم لم يدرك زمان هذه القصة، لكنه محمول على أنه سمعه من عمر، بدليل قوله في أثائه: قال عمر: فحركت بعيري... الخ، وإلى ذلك أشار القابسي، وقد جاء من طريق أخرى: سمعت عمر، أخرجه البزار من طريق محمد بن خالد بن عثمة، عن مالك، ثم قال: "لا نعلم رواه عن مالك هكذا إلا ابن عثمة وابن غزوان". انتهى.

ورواية ابن غزوان - وهو عبدالرحمن أبو نوح المعروف بقراد - قد أخرجها أحمد عنه، واستدركها مغلطاي على البزار ظاناً أنه غير ابن غزوان، وأورده الدارقطني في "غرائب مالك" من طريق هذين ومن طريق يزيد بن أبي حكيم ومحمد بن حرب وإسحاق الحنيني أيضاً، فهؤلاء خمسة رووه عن مالك بصريح الاتصال، وقد تقدم في المغازي أن الإسماعيلي أيضاً أخرج طريق ابن عثمة، وكذا أخرجها الترمذي».

[١٣] وأخرج البخاري^(١) من حديث الليث^(٢)، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه: اللهم ارزقني شهادة في سبيلك، ووفاة في بلد رسولك ﷺ.

قال البخاري: وقال روح بن القاسم^(٣): عن زيد بن أسلم، عن أمه، عن حفصة: سمعت عمر رضي الله عنه.

(١) في "صحيحه" برقم (١٨٩٠)، ولفظه: حدثنا يحيى بن بكير؛ حدثنا الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه؛ قال: اللهم ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك ﷺ. وقال ابن زريع: عن روح بن القاسم، عن زيد بن أسلم، عن أمه، عن حفصة بنت عمر رضي الله عنهما؛ قالت: سمعت عمر... نحوه. وقال هشام: عن زيد، عن أبيه، عن حفصة؛ سمعت عمر رضي الله عنه. اهـ.

(٢) هو: ابن سعد.

(٣) روايته أخرجها الإسماعيلي في "مستخرجه" - كما في "فتح الباري" (١٠١/٤)، و"تغليق التعليق" (١٣٦/٣) - والطبراني في "الأوسط" (٢٧٩٥)، كلاهما من طريق يزيد بن زريع، عن روح.

ومن طريق الطبراني أخرج أبو نعيم في "الحلية" (١/٥٣-٥٤).

ومن طريق أبي نعيم أخرج ابن حجر في الموضوع السابق من "تغليق التعليق". ووقع في "الحلية" لأبي نعيم: «عن أبيه» بدل «عن أمه»، وجاء على الصواب عند الطبراني وابن حجر.

وذكر الدارقطني في "العلل" (١٤٠/٢) أن حفص بن ميسرة تابع روح بن القاسم على ذكر «عن أمه»، ولم أجد من رواه عن حفص هكذا، وإنما أخرج ابن شبة في "أخبار المدينة" (١٤٧٦)، فقال: حدثنا يحيى بن سعيد؛ قال: حدثنا حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن حفصة بنت عمر رضي الله عنها؛ سمعت عمر رضي الله عنه يقول: اللهم ارزقني قتلاً في سبيلك، ووفاة ببلد نبيك. قالت حفصة رضي الله عنها: أنى لك ذلك يا أبة؟ قال: إن الله يأتي بأمره أنى شاء.

ونقله ابن حجر في "الفتح" (١٠١/٤) عن ابن شبة كما ذكرت.

قال البخاري: وقال هشام بن سعد^(١): عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن حفصة بنت عمر .

وهذه ثلاثة أقوال عن زيد بن أسلم قد ذكرها البخاري، وأخرج الحديث على اختلافهم فيه^(٢).

(١) روايته أخرجها ابن سعد في "الطبقات" (٣/٣٣١)، ومن طريقه أخرج ابن حجر في الموضوع السابق من "تغليق التعليق".

وأخرج ابن شبة في "أخبار المدينة" (١٤٧٦) من طريق حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم مثل رواية هشام بن سعد.

(٢) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضًا في "التبعية" (ص ٢٦٥ رقم ١٢٣) بأخصر مما هنا. وسئل عنه في "العلل" (١٦٣)؟ فقال: «يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه. فرواه روح بن القاسم وحفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن أمه، عن حفصة. ورواه هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن حفصة. والصحيح قول من قال: عن أمه».

وقال ابن حجر في "فتح الباري" (٤/١٠١): «وأراد البخاري بهذين التعليقين بيان الاختلاف فيه على زيد بن أسلم، فاتفق هشام بن سعد وسعيد بن أبي هلال على أنه عن زيد، عن أبيه أسلم، عن عمر [كذا!!]. وقد تابعهما حفص بن ميسرة عن زيد عند عمر بن شبة، وانفرد روح بن القاسم عن زيد بقوله: «عن أمه». وقد رواه ابن سعد عن معن بن عيسى، عن مالك، عن زيد بن أسلم: أن عمر... فذكره مرسلًا. وللحديث طريق أخرى أخرجها البخاري في "تاريخه" من طريق محمد بن عبد الله ابن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القارئ، عن جده، عن أبيه محمد، عن أبيه عبد الله: أنه سمع عمر يقول ذلك. وطريق أخرى أخرجها عمر بن شبة من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر، عن إسنادها صحيح. ومن وجه آخر منقطع، وزاد: فكان الناس يتعجبون من ذلك ولا يدرون ما وجهه، حتى طعن أبو لؤلؤة عمر رضي الله عنه».

وقال في "مقدمة الفتح" (ص ٣٥٨): «قلت: الظاهر أنه كان عند زيد بن أسلم عن أبيه، عن عمر، وعن أمه، عن حفصة، عن عمر؛ لأن الليث وروح بن القاسم =

= حافظان، وأسلم مولى عمر من الملازمين له العارفين بحديثه، وفي سياق حديث زيد بن أسلم عن أمه عن حفصة زيادة على حديثه عن أبيه، عن عمر كما بينته في كتاب "تغليق التعليق"، فدل على أنهما طريقان محفوظان. وأما رواية هشام بن سعد فإنها غير محفوظة؛ لأنه غير ضابط، والله أعلم. وقد رواه مالك عن زيد بن أسلم، عن عمر لم يذكر بينهما أحدًا، ومالك كان يصنع ذلك كثيرًا. وللحديث طرق أخرى عن عمر.

منها: ما أخرجه مالك في "الموطأ" (٤٦٢/٢ رقم ٩٨٩) عن زيد بن أسلم: أن عمر بن الخطاب كان يقول: «اللهم إني أسألك شهادة في سبيلك، ووفاء ببلد رسولك».

وتقدم جواب ابن حجر عن الانقطاع في رواية مالك هذه.

وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٣٣١/٣) من طريق معن بن عيسى، عن مالك كسابقه.

وأخرجه ابن شبة في "أخبار المدينة" (١٤٨٤) من طريق القعني، عن مالك؛ قال: بلغني أن عمر... فذكره.

ومنها: ما أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (٩٥٥٠)، وفي "جامع معمر" (١٩٦٣٧) عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر.

ومنها: ما أخرجه البخاري في "تاريخه" (١٤١/٥) تعليقًا عن إبراهيم بن حمزة؛ حدثنا محمد بن عبد الله، عن جده عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه محمد بن عبد الله، عن أبيه عبد الله بن عبد؛ سمع عمر رضي الله عنه يقول: اللهم ارزقنا القتل في سبيلك، ووفاء ببلدة رسولك.

ومنها: ما أخرجه ابن شبة في "تاريخه" (١٤٨٥) حيث قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث؛ قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر رضي الله عنه قال: «اللهم اجعل وفاتي في سبيلك في بلد رسولك».

وتقدم أن ابن حجر قال عن هذا الإسناد إنه صحيح.

[١٤] وأخرج البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(١) عن التَّنِيْسِي ^(٢)، عن الليث ^(٣)، عن الزهري ^(٤)، عن عروة ^(٥)، عن عبد الله بن الزبير: أن رجلاً خاصم الزبير في شِراج الحرة ^(٦)... الحديث بطوله، وقضية ^(٧) النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) في "صحيحه" برقم (٢٣٥٩ و ٢٣٦٠)، ولفظه: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ حدثنا الليث؛ قال: حدثني ابن شهاب، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أنه حدثه: أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في شِراج الحرة التي يسقون بها النخل. فقال الأنصاري: سَرَّحَ الماءَ يَمُرُّ، فأبى عليه، فاختصما عند النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال رسول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للزبير: «اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك». فغضب الأنصاري. فقال: أن كان ابن عمك، فتَلَوَّن وجه رسول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثم قال: «اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر»، فقال الزبير: والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥].

وأخرجه الإمام أحمد (٤/٤ رقم ١٦١١٦)، وأبو يعلى (٦٨١٤) من طريق هاشم بن القاسم، ومسلم (٢٣٥٧)، والترمذي في "جامعه" (١٣٦٣ و ٣٠٢٧)، وفي "العلل" (٣٧٣)، والنسائي في "المجتبى" (٥٤١٦)، وفي "الكبرى" (٥٩٦٤ و ١١١١٠)، وابن منده في "الإيمان" (٢٥٢)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٦)، من طريق قتيبة ابن سعيد، ومسلم أيضاً في الموضوع السابق، وابن ماجه (١٥ و ٢٤٨٠)، وأبو نعيم (٦) من طريق محمد بن ربح، وعبد بن حميد (٥١٩)، وأبو داود (٣٦٣٧)، والبخاري (٩٦٩)، ومحمد بن نصر في "تعظيم قدر الصلاة" (٧٠٦)، وابن حبان (٢٤) من طريق أبي الوليد الطيالسي، جميعهم عن الليث، عن الزهري، به.

(٢) هو: عبد الله بن يوسف.

(٣) هو: ابن سعد.

(٤) هو: محمد بن مسلم.

(٥) هو: ابن الزبير.

(٦) الشِّراج: جمع شَرْجَة، وهي: مسيل الماء من الحرة إلى السهل. "النهاية" لابن الأثير (٤٥٦/٢).

والحرة: أرض بظاهر المدينة بها حجارة سود كثيرة. المرجع السابق (٣٦٥/١).

(٧) يعني: وقضاء النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للزبير.

للزبير، وقول الرجل للنبي ﷺ: أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ، فنزلت: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ﴾^(١).

قلت: فهذا إسناد متصل، لم يصله هكذا غير الليث بن سعد^(٢)،

(١) الآية (٦٥) من سورة النساء.

(٢) وصله أيضاً يونس بن يزيد، ومحمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهري. فقد أخرجه النسائي (٥٤٠٧)، وابن الجارود (١٠٢١)، وابن جرير الطبري في "تفسيره" (٥١٩/٨-٥٢٠ رقم ٩٩١٢)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٦٣٢)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٥٥٥٨)، وفي "العلل" (١١٨٥ و ١٧٧٤)، وابن منده في "الإيمان" (٢٥٣)، جميعهم من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد والليث بن سعد، كلاهما عن ابن شهاب الزهري؛ أن عروة بن الزبير حدثه؛ أن عبد الله بن الزبير حدثه عن الزبير بن العوام: أنه خاصم رجلاً من الأنصار... الحديث.

ونقل ابن أبي حاتم - بعد ذكره لهذه الرواية - عن أبيه أنه قال: «أخطأ ابن وهب في هذا الحديث، الليث لا يقول: عن الزبير». ثم أردف ابن أبي حاتم - بعد نقله لكلام أبيه - قائلاً: «إنما يقول الليث: عن الزهري، عن عروة؛ أن عبد الله بن الزبير حدثه: أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير...».

ونقل الترمذي في "العلل الكبير" (٣٧٤) عن محمد بن إسماعيل البخاري أنه قال: «رواه شعيب وغيره عن الزهري عن عروة مرسلًا، ولا يذكرون فيه عبد الله بن الزبير، وكان حديث يونس عن الزهري مدرج، وكل شيء عن ابن وهب مدرج فليس بصحيح».

قال الحافظ ابن حجر بعد ذكره لهذه الرواية في "الفتح" (٣٥/٥): «وكان ابن وهب حمل رواية الليث على رواية يونس، وإلا فرواية الليث ليس فيها ذكر الزبير، والله أعلم».

وذكر الدارقطني في "العلل" (٢٢٩/٤) أن أحمد بن صالح وحرملة بن يحيى رواه عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن عروة؛ أن الزبير خاصم رجلاً... =

عن الزهري، ورواه غير الليث عن الزهري، فلم يذكروا فيه عبد الله ابن الزبير^(١).

[١٥] وأخرج البخاري رَحِمَهُ اللهُ أَيضًا^(٢) عن عَبْدِان^(٣)، عن ابن المبارك^(٤)، عن معمر^(٥)، عن الزهري، عن عروة: خاصم الزبير....

= الحديث هكذا مرسلاً. وذكر الدارقطني أيضاً أن شبيب بن سعيد رواه عن يونس مثل رواية أحمد بن صالح وحرملة، عن ابن وهب. وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٣/٣٦٤) من طريق محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهري، عن عمه الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير بن العوام؛ قال: استعدى عليّ رجل من الأنصار... الحديث.

(١) سيأتي تخريج هذه الروايات والكلام على باقي هذه المسألة في المسألة التالية.

(٢) في "صحيحه" برقم (٢٣٦١)، ولفظه: حدثنا عبدان؛ أخبرنا عبد الله، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة؛ قال: خاصم الزبير رجل من الأنصار، فقال النبي ﷺ: «يا زبير اسق، ثم أرسل»، فقال الأنصاري: إنه ابن عمك، فقال ﷺ: «اسق يا زبير، ثم يبلغ الماء الجدر، ثم أمسك»، فقال الزبير: فأحسب هذه الآية نزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥].

وأخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" (٦٣٤) من طريق نعيم بن حماد، والبيهقي في "السنن" (٦/١٥٣)، و(١٠٦/١٠) من طريق نعيم بن حماد وحبان بن موسى المروزي، كلاهما عن ابن المبارك، به.

وأخرجه محمد بن نصر في "تعظيم قدر الصلاة" (٧٠٥)، وابن منده في "الإيمان" (٢٥٤) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، به. وسيأتي من رواية محمد بن جعفر غندر، عن معمر.

(٣) هو: عبد الله بن عثمان بن جبلة.

(٤) هو: عبد الله.

(٥) هو: ابن راشد.

[وعن^(١) محمد^(٢)، عن مخلد^(٣)، عن ابن جريج^(٤)، عن الزهري، عن عروة: خاصم الزبير
وعن علي^(٥)، عن محمد بن جعفر، عن معمر، عن الزهري مثله .

(١) في الأصل: «عن»، سقطت الواو.

(٢) هو: ابن سلام البَيْكَنْدِي، وروايته أخرجها البخاري في "صحيحه" برقم (٢٣٦٢)، ولفظه: حدثنا محمد؛ أخبرنا مخلد؛ قال: أخبرني ابن جريج؛ قال: حدثني ابن شهاب، عن عروة بن الزبير أنه حدثه: أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير في شراج من الحرّة يسقي بها النخل، فقال رسول الله ﷺ «اسق يا زبير - فأمره بالمعروف - ثم أرسل إلى جارك». فقال الأنصاري: أن كان ابن عمك، فتلّون وجه رسول الله ﷺ ثم قال: «اسق، ثم احبس حتى يرجع الماء إلى الجدر»، واستوعى له حقه. فقال الزبير: والله إن هذه الآية أنزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]. قال لي ابن شهاب: فقَدَرَت الأنصار والناس قول النبي ﷺ «اسق، ثم احبس حتى يرجع إلى الجدر»، وكان ذلك إلى الكعبيين .
وأخرجه البيهقي في "سننه" (١٥٤/٦) من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، به .

(٣) هو: ابن يزيد الحرّاني .

(٤) هو: عبد الملك بن عبد العزيز .

(٥) هو: ابن عبد الله المدني، وروايته أخرجها البخاري في "صحيحه" برقم (٤٥٨٥)، ولفظه: حدثنا علي بن عبد الله؛ حدثنا محمد بن جعفر؛ أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة؛ قال: خاصم الزبير رجلاً من الأنصار في شراج من الحرّة، فقال النبي ﷺ: «اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك»، فقال الأنصاري يا رسول الله، أن كان ابن عمك، فتلّون وجهه، ثم قال: «اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك»، واستوعى النبي ﷺ للزبير حقه في صريح الحكم حين أحفظه الأنصاري؛ كان أشار عليهما بأمر لهما فيه سعة. قال الزبير: فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥].

وعن أبي اليمان^(١)، عن شعيب^(٢)، عن الزهري مثله.

وكل هؤلاء لم يذكر في حديثه عبد الله بن الزبير كما ذكره الليث ابن سعد عن الزهري، وتابعهم جماعة^(٣) من أصحاب الزهري على ترك ذكر عبد الله بن الزبير في الإسناد^(٤).

(١) هو: الحكم بن نافع، وروايته أخرجها البخاري في "صحيحه" برقم (٢٧٠٨)، ولفظه: حدثنا أبو اليمان؛ أخبرنا شعيب، عن الزهري؛ قال: أخبرني عروة بن الزبير: أن الزبير كان يحدث: أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرًا إلى رسول الله ﷺ في شراح من الحرّة كانا يسقيان به كلاهما، فقال رسول الله ﷺ للزبير: «اسق يا زبير، ثم أرسل إلى جارك»، فغضب الأنصاري، فقال: يا رسول الله أن كان ابن عمك! فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال: «اسق، ثم احبس حتى يبلغ الجذر». فاستوعى رسول الله ﷺ حينئذ حقه للزبير، وكان رسول الله ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير برأي سعة له وللأنصاري، فلما أحفظ الأنصاري رسول الله ﷺ استوعى للزبير حقه في صريح الحكم. قال عروة: قال الزبير: والله ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥] الآية.

وأخرجه الإمام أحمد (١/١٦٥-١٦٦ رقم ١٤١٩)، ومحمد بن نصر في "تعظيم قدر الصلاة" (٧٠٧)، والشاشي في "مسنده" (٤٧)، ثلاثهم من طريق أبي اليمان، به. هو: ابن أبي حمزة.

(٢) منهم: عبد الرحمن بن إسحاق، وروايته أخرجها يحيى بن آدم في "الخراجه" (٣٣٧)، وابن جرير الطبري في "تفسيره" (٨/٥٢١-٥٢٢ رقم ٩٩١٣).

وذكر الدارقطني في "العلل" (٥٢٦) أنه رواه أيضًا محمد بن أبي عتيق، وعمر بن سعيد، عن الزهري، فلم يذكر فيه عبد الله بن الزبير.

(٤) لم يذكر الدارقطني هذا الحديث في "التتبع"، ولكن سئل عنه في "العلل" (٥٢٦) فذكر الخلاف فيه على الزهري، وذكر رواية من رواه عن الزهري، ولم يذكروا فيه عبد الله بن الزبير، ثم قال: «وكذلك قال شبيب بن سعيد عن يونس. وتابعه أحمد بن صالح وحرملة، عن ابن وهب، عن يونس، وهو المحفوظ عن الزهري، والله أعلم».

[١٦] وأخرج البخاري رحمه الله عن أبي مَعْمَر^(١)، عن

= وحكم الترمذي بعد إخراجه هذا الحديث من طريق الليث (١٣٦٣) عليه بأنه حسن صحيح، ثم عرض الخلاف فيه ونقل بعد الحديث الحديث (٣٠٢٧) عن البخاري ذكر لبعض الخلاف فيه.

وقال الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٦٠): «الحديث الثاني والثلاثون: قال الدارقطني فيما نقلت من خطه من جزء مفرد، وليس هو في "كتاب التتبع" . . .»، ثم ذكر قول الدارقطني من هذا الجزء، ثم قال: «وإنما أخرجه البخاري بالوجهين على الاحتمال؛ لأن عروة صح سماعه من أبيه، فيجوز أن يكون سمعه من أبيه وثبته فيه أخوه، والحديث مشتمل على أمر متعلق بالزبير، فدواعي أولاده متوفرة على ضبطه، فاعتمد تصحيحه لهذه القرينة القوية. وقد وافق البخاري على تصحيح حديث الليث هذا: مسلم، وابن خزيمة، وابن الجارود، وابن حبان، وغيرهم، مع أن في سياق ابن الجارود له التصريح بأن عبد الله بن الزبير رواه عن أبيه الزبير، وهي رواية يونس عن الزهري، والله أعلم».

وقال في "الفتح" (٣٥/٥): «قلت: وإنما صححه البخاري مع هذا الاختلاف اعتماداً على صحة سماع عروة من أبيه، وعلى صحة سماع عبد الله بن الزبير من النبي ﷺ فكيفما دار فهو على ثقة. ثم الحديث ورد في شيء يتعلق بالزبير، فداعية ولده متوفرة على ضبطه، وقد وافقه مسلم على تصحيح طريق الليث التي ليس فيها ذكر الزبير».

(١) هو: عبد الله بن عمرو المُقْعَد.

وروايته في "صحيح البخاري" برقم (٢٩٢)، ولفظه: حدثنا أبو معمر؛ حدثنا عبدالوارث، عن الحسين؛ قال يحيى: وأخبرني أبو سلمة؛ أن عطاء بن يسار أخبره: أن زيد بن خالد الجهني أخبره: أنه سأل عثمان بن عفان فقال: رأيت إذا جامع الرجل امرأته فلم يمن؟ قال عثمان: يتوضأ كما يتوضأ للصلاة، ويغسل ذكره. قال عثمان: سمعته من رسول الله ﷺ فسألت عن ذلك علي بن أبي طالب، والزبير بن العوام، وطلحة بن عبيد الله، وأبي بن كعب، فأمروه بذلك. قال يحيى: وأخبرني أبو سلمة؛ أن عروة بن الزبير أخبره: أن أبا أيوب أخبره: أنه سمع ذلك من رسول الله ﷺ.

وأخرجه الإمام أحمد (١/٦٣ رقم ٤٤٨)، ومسلم (٣٤٧)، وابن خزيمة (٢٢٤)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/٥٣-٥٤)، وابن حبان (١٢٧ و ١١٧٢)، =

عبدالوارث^(١)، عن حسين^(٢)، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن خالد: أنه سأل عثمان رضي الله عنه عن الرجل يجمع أهله ولا يُمني؟ فقال عثمان رضي الله عنه: يتوضأ ويغسل ذكره، سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: وسألت عن ذلك عليًا، والزيبر، وطلحة، وأبي بن كعب رحمهم الله؟ فأمره بذلك.

= وابن شاهين في "الناسخ والمنسوخ" (٢)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٧٧٦)، والبيهقي (١/١٦٤)، جميعهم من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه، عن حسين المعلم، به.

وأخرجه الطحاوي أيضًا (١/٥٤)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٨٢٢) من طريق موسى بن إسماعيل أبي سلمة التبوذكي، عن عبد الوارث، عن حسين، به. وأخرجه يعقوب بن سفيان في "المعرفة" (٣/٣٦٢-٣٦٣)، والطحاوي في الموضع السابق، والإسماعيلي في "المستخرج" - كما في "الإمام" لابن دقيق العيد (٣/١٠) - وابن شاهين في "الناسخ والمنسوخ" (١)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٧٧٦)، والخطيب في "الموضح" (٢/٢٤٦)، جميعهم من طريق يحيى بن عبد الحميد الجُماني، عن عبد الوارث، عن حسين، به.

وأخرجه البخاري أيضًا في "صحيحه" (١٧٩) من طريق سعد بن حفص، وابن أبي شيبه (٩٦٥)، والبزار (٣٥١)، والبيهقي (١/١٦٤) من طريق عبيد الله بن موسى، والإمام أحمد (١/٦٤ رقم ٤٥٨) وأبو عوانة (٨٢٠) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، ثلاثهم عن شيان بن عبد الرحمن، عن يحيى بن أبي كثير، به. وأخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (٢٨٣٩)، وابن شاهين في "الناسخ والمنسوخ" (٣) كلاهما من طريق معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، به. وأخرجه عبد الرزاق - كما في "التمهيد" لابن عبد البر (٢٣/١١٣-١١٤) - وابن أبي شيبه (٩٥٧) كلاهما عن شيخهما سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء ابن يسار، به.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن المنذر في "الأوسط" (٢/٧٨ رقم ٥٧٠). وأخرجه ابن شاهين في "الناسخ" (٤) من طريق عبد الله بن نصر الأنطاكي، عن سفيان بن عيينة، به.

(١) هو: ابن سعيد. (٢) هو: ابن ذكوان المُعَلَّم.

قال يحيى بن أبي كثير: وأخبرني أبو سلمة: أن عروة أخبره: أن أبا أيوب أخبره: أنه سمع ذلك من رسول الله ﷺ.

قلت: وهذا الإسناد الثاني فيه وهم، وموضع الوهم منه قوله: «أن أبا أيوب أخبره: أنه سمع ذلك من رسول الله ﷺ»؛ لأن أبا أيوب الأنصاري لم يسمع هذا من رسول الله ﷺ، إنما سمعه من أبي ابن كعب، عن رسول الله ﷺ^(١)، كذلك رواه هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ، [حدّث]^(٢) به عن هشام بن عروة كذلك جماعة من الحفاظ الثقات، منهم: شعبة بن الحجاج^(٣)، وسفيان الثوري^(٤)، وعبد الملك بن جريج^(٥)، ومعمر بن

(١) وافق الحافظ ابن عبد البر الدارقطني على هذا الإعلال، فقال في "التمهيد" (٢٣/١١٦): «ولا حجة في حديث أبي أيوب؛ لأنه إنما يرويه عن أبي كعب». ولكن تابع عروة على رواية الحديث على هذا الوجه: عبد الرحمن بن سعاد، عن أبي أيوب: أن النبي ﷺ قال: «الماء من الماء». أخرجه عبد الرزاق (٩٦٤)، والإمام أحمد (٤١٦/٥ رقم ٢٣٥٣١)، والنسائي (١٩٩)، وابن ماجه (٦٠٧)، والطوسي في "مختصر الأحكام" (٩٥)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/٥٤)، جميعهم من طريق عمرو بن دينار، عن عبد الرحمن بن السائب، عن عبد الرحمن بن سعاد، به. ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الإمام أحمد (٤٢١/٥ رقم ٢٣٥٧٥)، والدارمي (٧٨٥).

وفي سننه عبد الرحمن بن السائب، وعبد الرحمن بن سعاد، وكلاهما مقبول كما في "التقريب" (٣٨٧٠ و ٣٨٧٢).

(٢) في الأصل: «حدّثه».

(٣) أخرج روايته مسلم في "صحيحه" (٣٤٦)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٧٧٥).

(٤) أخرج روايته عبد الرزاق في "المصنف" (٩٥٨)، لكن جعله من رواية أبي أيوب عن النبي ﷺ، ولم يذكر أبي بن كعب في سننه.

(٥) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وروايته أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٩٥٧)، ومن طريقه ابن المنذر في "الأوسط" (٧٦/٢ رقم ٥٦٤).

راشد^(١)، وحماد بن زيد^(٢)، وحماد بن سلمة^(٣)، ويحيى بن سعيد القطان^(٤)، وأنس ابن عياض، وأبو أسامة^(٥)، وعمر بن علي المُقَدَّمي، وغيرهم^(٦)، وهو صحيح، وقد أخرجه البخاري^(٧) أيضًا من حديث هشام على الصواب^(٨).

- (١) أخرج روايته عبد الرزاق في "المصنف" (٩٥٩).
- (٢) أخرج روايته الإمام أحمد (١١٤/٥ رقم ٢١٠٩٠)، ومسلم (٣٤٦)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٧٧٤).
- (٣) أخرج روايته ابن أبي شيبة في "المصنف" (٩٦٤)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥٤/١).
- (٤) أخرج روايته البخاري في "صحيحه" (٢٩٣)، وابن حبان في "صحيحه" (١١٦٩)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٧٧٤)، والبيهقي في "سننه" (١٦٤/١).
- (٥) هو: حماد بن أسامة.
- (٦) منهم: أبو معاوية محمد بن خازم، وروايته أخرجه مسلم (٣٤٦)، وأبو عوانة (٨٢١).
- ومنهم: عبيدة بن سليمان، وروايته أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/٥٤)، وابن حبان (١١٧٠).
- ومنهم: أحمد بن بشير، وروايته أخرجه الرامهرمزي في "المحدث الفاصل" (ص ٣٢٥). وقال الإمام الشافعي في "اختلاف الحديث" (ص ٤٩٣): «أخبرنا غير واحد من ثقات أهل العلم عن هشام بن عروة...»، ثم ذكره.
- (٧) يعني: رواية يحيى القطان المتقدم تخريجها.
- (٨) لم يذكر الدارقطني هذا الحديث في "التتبع"، ولكن ذكره في "العلل" كما سيأتي. وقال الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٥٠): «قال الدارقطني فيما قرأت بخطه...»، ثم ذكر كلامه هنا بتصرف، ثم تعقبه قائلاً: «وقد وافق البخاري مسلماً على تخريجه على الوجهين، وقال الخطيب: "قوله: إن أبا أيوب سمع ذلك من النبي ﷺ خطأ، فإن جماعة من الحفاظ رووه عن هشام، عن أبيه، عن أبي أيوب، عن أبي بن كعب". قلت: وغاية ما في هذا: أن أبا سلمة وهشامًا اختلفا، فزاد هشام فيه ذكر أبي بن كعب، ولا يمنع ذلك أن يكون أبو أيوب سمعه من رسول الله ﷺ وسمعه أيضًا من أبي بن كعب عن النبي ﷺ مع أن أبا سلمة أجل وأسن =

= وأتقن من هشام، بل هو من أقران عروة والد هشام، فكيف يُقضى لهشام عليه، بل الصواب أن الطريقتين صحيحان، ويحتمل أن يكون اللفظ الذي سمعه أبو أيوب من أبي بن كعب غير اللفظ الذي سمعه من النبي ﷺ؛ لأن سياق حديث أبي بن كعب عند البخاري يقتضي أنه هو الذي سأل النبي ﷺ عن هذه المسألة، فتضمن زيادة فائدة، وحديث أبي أيوب عنده لم يسق لفظه، بل أحال به على حديث عثمان كما ترى، وعلى تقدير أن يكون أبو أيوب في نفس الأمر لم يسمعه إلا من أبي بن كعب فهو مرسل صحابي، وقد اتفق المحدثون على أنه في حكم الموصول، وقد أخرج مسلم في صحيحه شيئاً به ولم يتعقبه الدارقطني، وهو حديث ابن عباس في قصة إرسال معاذ بن جبل إلى اليمن، فإن في بعض الروايات: عن ابن عباس عن معاذ، وفي بعضها عن ابن عباس قال: أرسل النبي ﷺ معاذاً.

وذكر أبو عمر بن عبد البر في "الاستذكار" (٧٨/٣) حديث سعيد بن المسيب الذي أخرجه الإمام مالك في "الموطأ" (١/٤٥ رقم ١٠٢) عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعائشة زوج النبي ﷺ كانوا يقولون: «إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل»، ثم قال ابن عبد البر: «هذا حديث صحيح عن عثمان بأن الغسل يوجبه التقاء الختانيين، وهو يدفع حديث يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن؛ أن عطاء بن يسار أخبره؛ أن زيد بن خالد الجهني أخبره: أنه سأل عثمان بن عفان...»، الحديث، ثم قال ابن عبد البر: «وهذا حديث منكر لا يعرف من مذهب عثمان، ولا من مذهب علي، ولا من مذهب المهاجرين، انفرد به يحيى بن أبي كثير ولم يتابع عليه، وهو ثقة إلا أنه جاء بما شذ فيه وأنكر عليه. ونكارتة: أنه مُحال أن يكون عثمان سمع من رسول الله ﷺ ما يسقط الغسل من التقاء الختانيين، ثم يفتي بإيجاب الغسل منه...»

قال أبو بكر الأثرم: قلت لأحمد بن حنبل: حديث حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن خالد؛ قال: سألت خمسة من أصحاب رسول الله ﷺ عثمان، وعلياً، وطلحة، والزبير، وأبي بن كعب، فقالوا: الماء من الماء، أفیه علة تدفعه بها؟ قال: نعم، ما يروى من خلافه عنهم. قلت: عن علي وعثمان وأبي بن كعب؟ قال: نعم. وقال أحمد بن حنبل: الذي أرى: إذا جاوز الختان الختان، فقد وجب الغسل. قيل: إنه قد كنت تقول غير هذا! قال: ما أعلمني قلت غير هذا قط. قيل له: قد بلغنا ذلك عنك، قال: الله المستعان.

[١٧] وأخرج البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(١) حديث [عثمان] ^(٢)، عن شعبة، عن أبي إسحاق ^(٣)، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي ^(٤): أن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أشرف عليهم حين حوَصِر، فقال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: ((لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاثة)) ^(٥).

= وقال يعقوب بن شيبه: سمعت علي بن المديني - وذكر هذا الحديث - فقال: إسناد حسن، ولكنه حديث شاذ غير معروف. قال علي: وقد روي عن عثمان وعلي وأبي بن كعب بأسانيد جياذ أنهم أفتوا بخلافه. قال يعقوب ابن شيبه: هو حديث منسوخ؛ كانت هذه الفتوى في أول الإسلام، ثم جاءت السنة بعد ذلك من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل»... ثم أخذ ابن عبد البر في ذكر الأحاديث والآثار التي تدل على نسخ هذا الحكم الذي في حديث زيد بن خالد، وذكر نحو هذا في "التمهيد" (٢٣/١٠٠-١١٧). وانظر "شرح معاني الآثار" (١/٥٥-٦٢).

- (١) سيأتي تخريجه.
- (٢) في الأصل: «عفان»، والتصويب من "صحيح البخاري"، وسيأتي على الصواب في كلام الدارقطني.
- (٣) هو: عمرو بن عبد الله السبيعي.
- (٤) رقم (٢٧٧٨).
- (٥) كذا ذكر الدارقطني لفظ هذا الحديث! وعُرف من عاداته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه يملئ علل الأحاديث من حفظه كما بيّنته في المقدمة (ص ١٦-١٧)، ولذا تقع منه بعض الأوهام أحياناً، وهذا منها؛ فإن البخاري لم يخرج حديث عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من هذا الطريق بهذا اللفظ، وإنما ساقه في "صحيحه" (٢٧٧٨) مُعَلِّقاً هكذا: «وقال عَبدانُ: أخبرني أبي، عن شُعبَةَ، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن: أن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حيث حُوصِرَ أشرفَ عليهم وقال: أنشدكم الله، ولا أنشد إلا أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من حَفَرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ» فَحَفَرْتُهَا، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قال: «من جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ»، فجهزته؟ قال: فَصَدَّقُوهُ بِمَا قال.» وأخرجه البزار (٣٩٩) من طريق عبد الله بن الحارث، والدارقطني (١٩٩/٤) من طريق القاسم بن محمد المروزي، والبيهقي (١٦٧/٦) من طريق أبي المُوَجَّه محمد ابن عمرو، ثلاثتهم عن عبدان بن عثمان، به.

قلت: وهذا مما تفرد به عثمان بن جبلة عن شعبة^(١)؛ لم يسمع

= وأخرجه ابن شبة في "أخبار المدينة" (٢٠٨٣)، والترمذي (٣٦٩٩)، والبزار (٣٩٨)، والنسائي (٣٦١٠)، وابن خزيمة (٢٤٩١)، وابن حبان (٦٩١٦)، والآجري في "الشريعة" (١٤٣٨)، والطبراني في "الأوسط" (١١٧٠)، والقطيعي في "زياداته على الفضائل" (٨٤٩)، واللالكائي (٢٥٦٥)، والحاكم (٤١٩/١-٤٢٠)، والدارقطني والبيهقي في الموضوعين السابقين، جميعهم من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وسبب وهم الدارقطني في لفظ هذا الحديث - والله أعلم - : مجيء هذا اللفظ في قصة حصار عثمان رضي الله عنه ومقتله، لكن من غير هذا الطريق؛ فقد قال سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عن يحيى بن سعيد، عن أبي أمامة بن سهل؛ قال: كنا مع عُثْمَانَ وهو محصور في الدار، وكان في الدار مذخل من دخله سمع كلام من على البلاط، فدخله عُثْمَانُ فَخَرَجَ إِلَيْنَا وهو متغير لونه، فقال: إِنَّهُمْ لَيَتَوَاعَدُونَنِي بِالْقَتْلِ أَنْفًا! قُلْنَا: يَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قال: وَلِمَ يَقْتُلُونَنِي؟ سمعت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِخْدَى ثَلَاثٍ: كُفْرٌ بَعْدَ إِسْلَامٍ، أَوْ زِنَا بَعْدَ إِخْصَانٍ، أَوْ قَتْلُ نَفْسٍ بغيرِ نَفْسٍ»، فَوَاللَّهِ مَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ قَطُّ، وَلَا أَحْبَبْتُ أَنْ لِي بِدِينِي بَدَلًا مُنْذُ هَدَانِي اللَّهُ، وَلَا قَتَلْتُ نَفْسًا، فَبِمَ يَقْتُلُونَنِي؟!

أخرجه الإمام أحمد (١/٦١ و ٦٥ و ٧٠ رقم ٤٣٧ و ٤٦٨ و ٥٠٩)، والدارمي (٢٣٤٣)، وأبو داود (٤٥٠٢)، والترمذي (٢١٥٨)، والنسائي (٤٠١٩)، وابن ماجه (٢٥٣٣)، وابن الجارود (٨٣٦)، والحاكم (٣٥٠/٤). قال الترمذي: «هذا حديث حسن»، وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

(١) تقدم أن زيد بن أبي أنيسة رواه عن أبي إسحاق، مثل رواية شعبة، وذكر الدارقطني في "العلل" (٥٢/٣) أن عبد الكبير بن دينار رواه أيضًا عن أبي إسحاق كرواية شعبة وزيد، فيستأنس بهاتين المتابعتين - وإن كانتا قاصرتين - على رفع تفرد عثمان بن جبلة، لكن يبقى أمر آخر، وهو: مخالفة يونس بن أبي إسحاق وابنه إسرائيل لشعبة ومن وافقه، وقد حكى الدارقطني هذا الخلاف في "العلل" (٢٨٢) بعد أن سئل عن هذا الحديث؟ فقال: «يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه: فرواه زيد ابن أبي أنيسة، وشعبة، وعبد الكبير بن دينار عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن السلمي، وخالفهم يونس بن أبي إسحاق، وإسرائيل بن يونس، فروياه عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وقول شعبة ومن تابعه أشبه بالصواب، والله أعلم».

أبو عبد الرحمن السُّلَمي من عثمان بن عفان شيئاً^(١)، وليس في

= ورواية يونس بن أبي إسحاق التي أشار إليها الدارقطني: أخرجها الإمام أحمد في "المسند" (٥٩/١ رقم ٤٢٠)، وفي "فضائل الصحابة" (٧٥١ و ٨٠٥)، وابن أبي عاصم في "السنة" (١٣٠٩)، والنسائي في "سننه" (٣٦٠٩).

ورواية ابنه إسرائيل أخرجها الدارقطني في "سننه" (٤/١٩٨ رقم ٧).

(١) سبب جزم الدارقطني بعدم سماع أبي عبد الرحمن السُّلَمي من عثمان: أن الأصل عدم السماع، ولم يثبت عنده ما يدلُّ على السماع؛ فقد سئل في "العلل" (٢٨٤) عن حديث أبي عبد الرحمن السُّلَمي عن عثمان وابن مسعود وأبي بن كعب: أنهم كانوا يتعلَّمون القرآن عشراً عشراً؟ فقال: «رواه جرير وعلي بن عاصم عن عطاء ابن السائب، عن أبي عبد الرحمن قال: حدثنا الذين كانوا يقرؤونا: أنهم كانوا يستقرؤون من رسول الله ﷺ، ولم يسميا أحداً، ورواه صالح بن عبد الله الترمذي، عن يحيى بن كثير أبي النضر، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن قال: حدثني الذين كانوا يقرؤونا: عثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، فَسَمِيَ هؤلاء الثلاثة، ولم يُسَمَّهم سواه، والأول أشبه بالصواب». اهـ.

والخلاف في سماع أبي عبد الرحمن السُّلَمي من عثمان قويٌّ وقديم، فقد روى عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي في "المراسيل" (ص ١٠٦-١٠٨) عن شعبة بن الحجاج أنه قال: «لم يسمع أبو عبد الرحمن السُّلَمي من عثمان، ولا من عبد الله بن مسعود، ولكنه قد سمع من علي ﷺ»، ثم روى إنكار الإمام أحمد عليه قوله إنه لم يسمع من عبد الله بن مسعود، ولم ينكر عليه قوله لم يسمع من عثمان، وروى عن أبيه أبي حاتم الرازي قوله: «أبو عبد الرحمن السُّلَمي ليس تثبت روايته عن علي»، فقليل له: سمع من عثمان بن عفان؟ قال: «قد روى عنه، ولم يذكر سماعاً».

والظاهر أن سبب إنكار الإمام أحمد على شعبة: أن أبا عبد الرحمن السُّلَمي كان هو وعبد الله بن مسعود بالكوفة، وقد تعاصرا، وأما عثمان فكان بالمدينة، وإلا فابن مسعود توفي قبل عثمان بنحو ستين أو ثلاث سنين. انظر "التقريب" (٣٦١٣) و(٤٥٠٣).

وقد ذهب البخاري إلى صِحَّة سماعه من عثمان، فأخرج في "صحيحه" هذا الحديث والحديث الآتي، وفيه يقول الراوي عنه سعد بن عبيدة: «وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عُثْمَانَ حتى كان الحَجَّاجُ». وترجم له في "التاريخ الكبير" (٧٢/٥) فقال: «سمع علياً وعثمان وابن مسعود ﷺ»، وأسند عنه قوله عن نفسه: «صمت ثمانين رمضان». وذكر الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٢٦٩/٤) =

الحديث سماع أبي إسحاق من أبي عبد الرحمن السُّلَمي، ولا نعلم سمعه أبو إسحاق من أبي عبد الرحمن؛ لأن أبا داود^(١) قد روى حديثاً عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي:

= قول شعبة السابق، ثم قال: «كذا قال شعبة! ولم يتابع». وقال في "معرفة القراء الكبار" (٥٣/١): «لأبيه صحبة، وولد هو في حياة النبي ﷺ، وقرأ القرآن وجوَّده، وبرع في حفظه، وعرض على عثمان وعلي وابن مسعود ﷺ وغيرهم، وحدث عن عمر وعثمان رضي الله عنهما». وقال أيضاً (٥٧/١): «قلت: وقول حجاج عن شعبة إن أبا عبد الرحمن لم يسمع من عثمان بن عفان ﷺ ليس بشيء؛ فإنه ثبت لقيُّه لعثمان، وكان ثقة كبير القدر، وحديثه مخرج في الكتب الستة». وقال العلائي في "جامع التحصيل" (ص ٢٠٨): «أخرج له البخاري حديثين عن عثمان: خيركم من تعلم القرآن وعلمه، والآخر: أن عثمان أشرف عليهم وهو محصور، وقد عُلم أنه لا يكتفي بمجرد إمكان اللقاء». وانظر "السبعة في القراءات" لأبي بكر بن مجاهد (ص ٦٧-٦٩).

وقال ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٧٤): «قال الدارقطني: وقال حجاج بن محمد عن شعبة: لم يسمع أبو عبد الرحمن من عثمان شيئاً، قال: وقد أخرج البخاري حديثاً من طريق أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان. قلت: الحديث الذي أشار إليه ذكره البخاري في كتاب الوقف تعليقاً، وهو مناقشة عثمان للصحابة عند حصاره في ذكر حفر بئر رومة وغير ذلك من مناقبه، والحديث عند البخاري من طرق غير هذا موصولة، فلهذا لم أفرده بالذكر؛ لأنه إنما أورده اعتباراً، وأخرج أبو عوانة في "صحيحه" حديث أبي عبد الرحمن السُّلَمي في القرآن من طريق حجاج، عن شعبة وقال في إثره: قال شعبة: "ولم يسمع أبو عبد الرحمن من عثمان"، ثم أخرج أبو عوانة حديث الثوري ومتابعة عمرو بن قيس الملائي ومحمد بن أبان وغيرهما له على إسقاط سعد بن عبيدة، والحديث مخرج في الكتب الأربعة من السنن من هذا الوجه...»، ثم ذكر نقل الترمذي ترجيح ابن المديني حديث سفيان على حديث شعبة، وأن غير شعبة أثبت سماع أبي عبد الرحمن من عثمان، ومنهم البخاري حيث صرح بذلك في "التاريخ الكبير" كما تقدم، والله أعلم.

(١) هو: الطيالسي.

أن علياً رضي الله عنه كان يصلي بعد الجمعة ستاً، قال: فقلت لأبي إسحاق: سمعته من أبي عبد الرحمن؟ قال: لا، حدثني به عطاء بن السائب عنه^(١)، والله تعالى أعلم^(٢).

[١٨] وأخرج البخاري أيضاً رضي الله عنه^(٣) حديث الثوري، عن علقمة ابن مرثد، عن أبي عبد الرحمن^(٤)، عن عثمان رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»، عن أبي نعيم عنه^(٥).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في "مقدمة الجرح والتعديل" (١٦٧/١) عن أبيه، عن مقاتل ابن محمد، عن أبي داود، به.

(٢) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضاً في "التتبع" (ص ٢٨/مخطوط) مختصراً هكذا: «وأخرج مسلم حديث [عبدان]، عن أبيه، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن: أن عثمان أشرف عليهم». اهـ. وقد تصحّف قوله: «عبدان» في المخطوط إلى: «عبدار»، وإنما صار العزو هنا إلى المخطوط؛ لأن تصحيف المطبوع أشدّ، فقد تصحّف فيه قوله: «حديث عبدان» إلى: «حديثان». وقوله: «وأخرج مسلم»: خطأ، وصوابه: «وأخرج البخاري» كما وقع هنا، ولم يخرج مسلم هذا الحديث.

وقال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٤٠٧/٥): «قال الدارقطني: تفرد بهذا الحديث عثمان والد عبدان عن شعبة، وقد اختلف فيه على أبي إسحاق: فرواه زيد ابن أبي أنيسة عنه كهذه الرواية؛ أخرجه الترمذي والنسائي، ورواه عيسى بن يونس عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة، عن عثمان. أخرجه النسائي أيضاً، وتابعه أبو قطن عن يونس. أخرجه أحمد. قلت: وتفرد عثمان والد عبدان لا يضره، فإنه ثقة، واتفاق شعبة وزيد بن أبي أنيسة على روايته هكذا أرجح من انفراد يونس عن أبي إسحاق، إلا أن آل الرجل أعرف به من غيرهم، فيتعارض الترجيح، فلعل لأبي إسحاق فيه إسنادين».

(٣) برقم (٥٠٢٨)، فقال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان بن عفان قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ». (٤) هو: عبد الله بن حبيب السلمي.

(٥) يعني: أخرجه البخاري عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري.

وأخرجه أيضًا^(١) عن حجاج بن منهل، عن شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان نحوه، وقال فيه: وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجاج، وقال: ذلك أقعدني مقعدي هذا.

قلت: وقد اختلف شعبة والثوري في إسناد هذا الحديث، فأدخل شعبة بين علقمة وبين أبي عبد الرحمن سعد بن عبيدة، وجعله الثوري عن علقمة، عن [أبي]^(٢) عبد الرحمن، لم يذكر بينهما أحدًا، وهذا اختلاف^(٣)، وقد تابع شعبة على زيادته في الإسناد سعد بن عبيدة من

= ومن طريق أبي نعيم أيضًا أخرجه أبو عوانة (٣٧٧١ و ٣٧٧٢)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٥١٢٢)، والبيهقي في "الشعب" (١٧٨٣)، وفي "الصغرى" (٩٨١).
 (١) برقم (٥٠٢٧)، فقال: حدثنا حجاج بن منهل، حدثنا شعبة، قال: أخبرني علقمة ابن مرثد، سمعت سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ». قال: وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان، حتى كان الحجاج، قال: وذلك الذي أقعدني مقعدي هذا.
 ومن طريق حجاج أخرجه الإمام أحمد (٥٨/١ رقم ٤١٢)، والدارمي (٣٣٨١)، ويعقوب بن سفيان في "المعرفة والتاريخ" (٣٤٠/٢)، وأبو عوانة (٣٧٦٥)، والبيهقي في "سننه" (١٧/٢).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل، ولا بُدُّ منه؛ فأبو عبد الرحمن هو السلمي كما في أول المسألة.

(٣) روى الحديث الإمام أحمد (٦٩/١ رقم ٥٠٠)، والترمذي (٢٩٠٨)، وابن ماجه (٢١١)، والنسائي في "الكبرى" (٧٩٨٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان عن شعبة والثوري كليهما، بزيادة سعد بن عبيدة، وذكر الترمذي أنه رواه غير واحد عن سفيان الثوري ولم يذكروا فيه سعد بن عبيدة، ونقل عن محمد بن بشار أنه قال إن ذلك أصح، ثم قال الترمذي: «وكأن حديث سفيان أصح». وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٩٨/٣) من طريق سعيد بن سالم القداح، عن الثوري ومحمد بن أبان، كلاهما عن علقمة به بزيادة سعد بن عبيدة، ثم قال: «وذكر سعد بن عبيدة =

لا يُحْتَجُّ به^(١)، ولا بد^(٢) [.....]^(٣) الثوري ولا بغيره^(٤).

= في هذا الإسناد عن الثوري غير محفوظ، وإنما يُذكر هذا عن يحيى القطان؛ جمع بين الثوري وشعبة، فذكر عنهما جميعاً في الإسناد في هذا الحديث سعد بن عبيدة، وسعد إنما يذكره شعبة، والثوري لا يذكره، فحمل يحيى حديث شعبة على حديث الثوري، فذكر عنهما جميعاً "سعد"، ويقال: لا يُعرف ليحيى بن سعيد خطأ غيره»، وذكر نحو هذا في (٤٥/٦).

(١) تابع شعبة على زيادته سعد بن عبيدة: قيس بن الربيع، ومحمد بن أبان، وأبو حنيفة، وعبد الله بن عيسى، ومحمد بن جحادة، وموسى بن قيس الحضرمي، ومحمد بن جابر، والنضر بن إسحاق السُّلمي: أما رواية قيس بن الربيع: فأخرجها البزار في "مسنده" (٣٩٧)، وابن عدي في "الكامل" (٤٥/٦)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (١٠٩/٤) و(٣٥/١١)، وأشار إليها الدارقطني في "العلل" (٥٦/٣).

وأما رواية محمد بن أبان: فتقدم أن ابن عدي أخرجها من طريق سعيد بن سالم عنه، وأشار إليها الدارقطني في "العلل" (٥٦/٣). وأخرجها أبو عوانة (٣٧٧٦) من طريق حسين بن علي عنه، ولم يذكر سعد بن عبيدة.

وأما رواية أبي حنيفة: فأخرجها الخطيب في "تاريخه" (١٠٩/٤) مقرونة بطريق قيس السابقة.

وأما رواية عبد الله بن عيسى: فذكرها الدارقطني في "التتبع" (ص ٢٧٦)، ولم أجد من أخرجها على هذا الوجه الذي حكاه الدارقطني، لكن أخرجها الفريابي في "فضائل القرآن" من طريق زهير بن معاوية عنه، وجعله موقوفاً على عثمان. وقد ذكر الدارقطني في "العلل" (٥٧/٣) أن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى رواه عن علقمة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان موقوفاً، ثم قال الدارقطني: «ورفعه بعض الكوفيين عن زهير، عن عبد الله بن عيسى، ولا يثبت مرفوعاً»، وهذا يخالف ما ذكره في "التتبع"، والله أعلم.

وأما رواية محمد بن جحادة، وموسى بن قيس الحضرمي، ومحمد بن جابر، والنضر بن إسحاق السُّلمي: فذكرها الدارقطني في "التتبع" (ص ٢٧٦)، ولم أجد من أخرجها.

(٢) كذا في الأصل! وقد تكون جزءاً من كلمة من البياض الآتي.

(٣) بياض في الأصل بمقدار كلمة أو أقل.

(٤) كذا جاءت العبارة في الأصل غير واضحة المعنى بسبب البياض، وقد أهملها الحافظ ابن حجر فلم ينقلها ضمن كلام الدارقطني الذي نقله كما سيأتي.

وتابع الثوري جماعة ثقات، منهم: مسعر^(١)، [وعمر]^(٢) بن قيس الملائني^(٣)، وأبو اليسع^(٤)، وغيرهم^(٥).

(١) هو: ابن كدام. وروايته أخرجها: تمام في 'فوائده' (٢١١)، وابن عساكر في 'تاريخ دمشق' (١١/٢٧).

(٢) في الأصل: «وعمر»، والتصويب من 'التتبع' و'العلل' ومصادر التخريج.

(٣) أخرج روايته: أبو عوانة في 'مسنده' (٣٧٧٥)، والعيصوي في 'فوائده' (١/ مجموع فيه عشرة أجزاء حديثية) من طريق أبي جعفر محمد بن عمرو بن البخاري الرزاز، وأبو نعيم في 'أخبار أصبهان' (٣٣/٢-٣٤) عن أبي سلم عمرو بن عثمان البري، ثلاثتهم (أبو عوانة، والرزاز، والبري) عن سعدان بن نصر، عن أبي بدر شجاع بن الوليد، عنه، به. وأخرجه البيهقي في 'شعب الإيمان' (١٧٨٤) من طريق أبي الحسين بن بشران، عن الرزاز وإسماعيل بن محمد الصفار، كلاهما عن سعدان بن نصر، به بزيادة سعد بن عبيدة في إسناده، وهذه الزيادة في إسناده البيهقي خطأ بلا شك؛ لأن العيسوي رواه عن الرزاز ولم يذكرها، مع متابعة أبي عوانة والبري، فإما أن يكون الخطأ من البيهقي، أو من شيخه ابن بشران، أو تكون هي رواية إسماعيل الصفار، وحمل ابن بشران عليها رواية الرزاز، والله أعلم.

(٤) هو: المكفوف، ذكره ابن أبي حاتم في 'الجرح والتعديل' (٤٥٨/٩ رقم ٢٣٥١) ونقل عن أبيه أنه قال: «يكتب حديث»، ونقل عن أبي زرعة أنه سئل عن اسمه؟ فقال: «لا أعرف اسمه». وروى عباس الدوري في 'تاريخه' (١٤٤٧) عن يحيى ابن معين أنه قال: «أبو اليسع كوفي ثقة يروي عنه محمد بن عبيد الطنافسي»، ولم يُسمَّه. وذكره الذهبي في 'تاريخ الإسلام' (٦٨٩/٩)، وقال: «وكان ضريراً لا يعرف اسمه».

وأما ابن حبان في 'الثقات' (٢٥٠/٩)، والدارقطني في 'الغرائب' (١٧٤/١- أطرافه)، وابن ماكولا في 'الإكمال' (٣٢٩/٧) فسمَّوه: يحيى بن شعيب. وذهب إلى هذا الخليلي في 'الإرشاد' (٦٢٩/٢) وشيخه عمر بن سهل، في قصة ذكرها الخليلي. ورواية أبي اليسع هذا ذكرها الدارقطني أيضاً في 'التتبع' (ص ٢٧٦)، و'العلل' (٥٣/٣)، وأخرجها أبو عوانة في 'مسنده' (٣٧٧٤) من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، عنه. ورواه الخطيب في 'موضح أوهام الجمع والتفريق' (٢٦٩/٢) من طريق شيبان بن فروخ، عن عثمان البري، عن أبي اليسع، عن سلمة بن كهيل، عن أبي عبد الرحمن السلمي، به هكذا يجعل سلمة مكان علقمة.

(٥) للحديث طرق أخرى عن أبي عبد الرحمن السلمي خرجتها في تعليقي على =

= الحديث رقم (٢١) من "سنن سعيد بن منصور".

وقد ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضًا في "التبعية" (ص ٢٧٥-٢٧٦ رقم ١٣٠) فقال: «وأخرج أيضًا حديث الثوري وشعبة عن علقمة: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» على اختلافهما. وقال سعيد بن سالم عن الثوري كما قال يحيى القطان عنه، وخالفهما ابن المبارك ووكيع وأبو نعيم وعبدالرزاق ومحمد بن بشر وغيرهم. وقال قيس وعبد الله بن عيسى ومحمد بن جحادة وموسى بن قيس الحضرمي والنضر بن إسحاق السلمي ومحمد بن جابر وغيرهم عن علقمة كقول شعبة، إلا أن عبد الله بن عيسى يختلف عنه في رفعه، وقال عمرو بن قيس ومسعر وأبو اليسع وعمر بن النعمان ومحمد بن طلحة وأبو حماد وحفص بن سليمان وأيوب بن جابر وسلمة الأحمر وغيث كقول الثوري؛ لم يذكروا فيه سعد بن عبيدة».

وذكره في "العلل" (٢٨٣) وأطال في ذكر علل طرقه، ومما قال: «هو حديث يرويه علقمة بن مرثد وسعد بن عبيدة وعبد الملك بن عمير وسلمة بن كهيل وعاصم بن بهدلة والحسن بن عبيد الله وعبد الكريم وعطاء بن السائب - واختلف عنه - عن أبي عبد الرحمن السلمي».

واختلف عن علقمة بن مرثد، فرواه موسى بن قيس الفراء - من رواية أبي نعيم عنه - وعمرو بن قيس الملائي ومسعر وأبو اليسع والجراح بن الضحاك وعمرو بن النعمان ومحمد بن طلحة وأبو اليمان وعبد الله بن عيسى - إلا أنه وقفه - عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان.

ورواه سفيان الثوري، واختلف عنه، فرواه موسى بن أعين وقبيصة ووكيع وابن مهدي وأبو أسامة ومؤمل بن إسماعيل ويحيى بن اليمان وعبد الله بن وهب وغيرهم، عن الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان.

وخالفهم يحيى القطان، فرواه عن الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان. وكذلك قال سعيد بن سالم القداح عن الثوري ومحمد بن أبان، عن علقمة، عن سعد بن عبيدة. وكذلك رواه شعبة وقيس ابن الربيع وغيرهما عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن.

ورواه الجراح بن الضحاك الكندي، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان.....

وأصحها: حديث علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ.

[١٩] وأخرج البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١) عن مَكِّيِّ بن إبراهيم، عن هاشم ابن هاشم، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: لقد رأيتني وأنا ثُلُثُ الإسلام... الحديث^(٢).

قلت: وهذا الحديث يُقال: إن مَكِّيَّ بن إبراهيم^(٣) وَهَمَ في إسناده^(٤)، وإنما رواه هاشم بن هاشم، عن سعيد بن المسيب، عن

= وذكر أبو نعيم في "الحلية" (١٩٤/٤) نحو كلام الدارقطني، فالظاهر أنه أخذه عنه، والله أعلم.

ونقل الحافظ ابن حجر في "مقدمة فتح الباري" (ص ٣٧٤-٣٧٥) كلام الدارقطني في "جزئه" هذا بتصرف، ولم يذكر كلامه في "التتبع" ولا في "العلل"، ثم قال في الجواب عنه: «قلت: قد قدّمنا أن مثل هذا يخرج البخاري على الاحتمال؛ لأن رواية الثوري عند جماعة من الحفاظ هي المحفوظة، وشعبة زاد رجلاً، فأمكن أن يكون علقمة سمعه من سعد بن عبيدة عن أبي عبدالرحمن، ثم لقي أبا عبدالرحمن فسمعه منه».

وذكر ابن حجر بعد هذا إعلال الحديث بعدم سماع أبي عبد الرحمن السلمي من عثمان، وأجاب عنه، وتقدمت مناقشة هذا بما يغني عن إعادته هنا، والله أعلم.

(١) برقم (٣٧٢٦)، فقال: حدثنا مَكِّيُّ بن إبراهيم، حدثنا هَاشِمُ بن هَاشِمٍ، عن عَامِرِ بن سَعْدٍ، عن أبيه قال: لقد رأيتني وأنا ثُلُثُ الإسلام.

(٢) كذا قال! وليس للحديث بَقِيَّةٌ، لكن الرواية الأخرى الآتية فيها زيادة في اللفظ كما سيأتي.

(٣) في الأصل: «مكي بن عبدان إبراهيم»، ثم ضرب على قوله: «عبدان».

(٤) الذي يظهر أن مكي بن إبراهيم لم يهَم في إسناده، بل له فيه إسنادان، وبيان ذلك: أن البخاري رواه عنه على الوجه المتقدم؛ بجعله من رواية عامر بن سعد، عن أبيه. وأخرجه الإمام أحمد في "فضائل الصحابة" (١٣٢٠)، وأحمد الدورقي في "مسند سعد" (٩٩)، والدولابي في "الكنى" (٧٩) من طريق علي بن معبد بن نوح، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٩٨/٢٠) من طريق الحسن الزعفراني، جميعهم (الإمام أحمد، والدورقي، وعلي بن معبد، والزعفراني) رَوَوْه عن مكي بن إبراهيم، عن هاشم بن هاشم، عن سعيد بن المسيب، عن سعد؛ كما رواه الجماعة عن هاشم. =

سعد، ولم يروه عن عامر بن سعد، كذلك رواه جماعة من الرُفَعَاء، منهم: أبو أسامة^(١) ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة^(٢) ويحيى بن سعيد الأموي^(٣) وغيرهم^(٤)، عن هاشم بن هاشم، عن سعيد بن المسيب، خلاف رواية مكِّي.

وقد أخرج البخاري من حديث أبي أسامة وابن أبي زائدة على الصواب^(٥).

= وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٤٩٨/٣) من طريق عبد الصمد بن الفضل، عن مكِّي بن إبراهيم بالوجهين كليهما، فدل هذا على أنه محفوظ عن مكِّي على الوجهين، والله أعلم.

(١) أخرج روايته البخاري برقم (٣٨٥٨) - وسيأتي تنبيه الدارقطني على ذلك - فقال: حدثني إسحاق، أخبرنا أبو أسامة، حدثنا هاشم، قال: سمعت سعيد بن المسيب قال: سمعت أبا إسحاق سعد بن أبي وقاص يقول: «ما أسلم أحد إلا في اليوم الذي أسلمت فيه، ولقد مكثت سبعة أيام وإني لثلث الإسلام». اهـ. وأخرجه البزار (١٠٧٩)، والدولابي في "الكنى" (٨٠)، والطبراني في "الكبير" (١٣٨/١ رقم ٢٩٨)، وأبو نعيم في "الإمامة" (٢١)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (١٦٩/٢-١٧٠) جميعهم من طريق أبي أسامة، به.

(٢) أخرج روايته البخاري برقم (٣٧٢٧) - وسيأتي تنبيه الدارقطني على ذلك - فقال: حدثني إبراهيم بن موسى، أخبرنا ابن زائدة، حدثنا هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص... فذكره مثل روايته السابقة، إلا أنه لم يذكر كنية سعد بن أبي وقاص، ثم قال البخاري: «تابعه أبو أسامة، حدثنا هاشم». اهـ. وأخرجه البخاري أيضًا في "التاريخ الكبير" (٤٣/٤)، وابن ماجه (١٣٢)، والطبراني في "الكبير" (١٤٢/١) رقم ٣١٣. ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٩٢/١).

(٣) روايته أخرجه ابن عساكر في "تاريخه" (٢٩٨/٢٠).

(٤) رواه هكذا أيضًا مكِّي بن إبراهيم كما تقدم، وأبو بدر شجاع بن الوليد، وروايته أخرجه الدورقي في "مسند سعد" (٩٨)، والخطيب في "تاريخه" (١٤٤/١) - (١٤٥)، وابن عساكر في "تاريخه" (٢٩٨/٢٠).

(٥) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضًا في "التبعية" (ص ١٩١ رقم ٦١) مختصرًا.

[٢٠] وأخرج البخاري رَحِمَهُ اللهُ^(١) عن سليمان بن حرب، عن محمد

= وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة فتح الباري" (ص ٣٦٧) كلام الدارقطني هنا، ثم قال: «قلت: قد أخرج البخاري حديث ابن أبي زائدة إثر حديث مكّي، وعلق حديث أبي أسامة. وطريق الأموي أخرجها الإسماعيلي. والظاهر أن البخاري أخرجه على الاحتمال؛ لقريظة معرفة عامر بن سعد بحديث أبيه، وصحة سماع هاشم منه ومن سعد جميعاً». اهـ.

قلت: والظاهر أن الحافظ ابن حجر حال كتابته لكلامه السابق لم يكن مستحضراً الموضوع الذي أخرج البخاري فيه حديث أبي أسامة متصلاً، ولهذا قال: «وعلق حديث أبي أسامة».

(١) برقم (٢٨٩٦)، ولفظه: حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: رَأَى سَعْدٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ لَهُ فَضْلاً عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ؟».

وأخرجه المعافى بن عمران في "الزهد" (١٢٢) عن محمد بن طلحة، وأخرجه الدورقي في "مسند سعد" (٥١) من طريق أبي نعيم، والشاشي في "مسنده" (٧٠)، والبيهقي في "سننه" (٣٣١/٦) من طريق يحيى بن حماد، وتام في "فوائده" (٦٩٩) من طريق عاصم بن علي، وأبو نعيم في "الحلية" (٢٦/٥) و(٢٩٠/٨) من طريق عاصم بن علي والمعاوية بن عمران، جميعهم عن محمد بن طلحة، به.

وأخرجه البزار (١١٥٩)، والنسائي (٣١٧٨)، وتام (٦٩٨)، والبيهقي (٣٤٥/٣)، جميعهم من طريق عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن مسعر، عن طلحة بن مُصْرَفٍ، عن مصعب بن سعد، عن أبيه: أنه ظن أن له فضلاً على من دونه... فذكره هكذا متصلاً. وكذا أخرجه تمام أيضاً (٧٠٠) من طريق زُبيد اليامي، عن طلحة. وأخرجه أبو نعيم (٢٩٠/٨) من طريق الحسن بن عمارة، عن طلحة مرسلاً كرواية محمد بن طلحة.

لكن هذه المتابعة لا يُعْتَدُّ بها؛ فالحسن بن عمارة البجلي، مولا هم الكوفي: متروك كما في "التقريب" (١٢٦٤).

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤١٤٨) من طريق علي بن سعيد، وأبو نعيم في "الحلية" (١٠٠/٥) من طريق محمد بن إبراهيم بن زياد، كلاهما عن عبد المؤمن ابن علي الزعفراني، عن عبد السلام بن حرب، عن أبي خالد الدالاني، عن عمرو ابن مرة، عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ «إنما ينصر الله المسلمين بدعاء المستضعفين».

ابن طلحة، عن طلحة، عن مصعب بن سعد: رأى [سعد] (*) أن له فضلاً على من دونه، فقال النبي ﷺ: «إنما ينصر الله هذه الأمة بالضعفاء».

قلت: وقول مصعب: «رأى [سعد] (*)» ليس فيه رواية عن أبيه، وهو مرسل؛ لأن مصعباً لم يدرك النبي ﷺ، ولا وُلِدَ في عهده، والله أعلم^(١).

= قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن مرة إلا أبو خالد، ولا عن أبي خالد إلا عبد السلام، تفرد به عبد المؤمن». وقال أبو نعيم: «غريب من حديث عمرو وأبي خالد، تفرد به عبد السلام». وقد خالف عبد المؤمن البخاري، فرواه عن عبد السلام بن حرب على الوجه المتقدم، وعبد المؤمن هذا وإن كان قد عُدل في الجملة، فالبخاري أوثق منه، فقد قال عنه مسلم بن الحجاج: «سألت أبا كريب عن عبد المؤمن بن علي الرازي؟ فأثنى عليه، وقال: لولا عبد المؤمن من أين كان يسمع أبو غسان النهدي من عبد السلام ابن حرب؟» وروى عنه أبو حاتم الرازي، وقال: «أخرج إليَّ عبد المؤمن بن علي أصول كتب عبد السلام بن حرب، فقال: قرأ علي عبد السلام ثم وهب لي». انظر "الجرح والتعديل" (٦٦/٦).

(*) في الأصل: «سعداً»، والتصويب من "صحيح البخاري".

(١) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضاً في "التتبع" (ص ١٩٤ رقم ٦٤) بأخصر مما هنا. وسئل عنه في "العلل" (٥٨٩)؟ فقال: «يرويه طلحة بن مُصَرِّف عن مصعب بن سعد؛ حدث به زبيد ومسعر وليث فوصلوه، ورواه محمد بن طلحة عن طلحة، عن مصعب بن سعد: أن سعداً رأى له فضلاً على دونه، فقال رسول الله ﷺ، ولم يسنده كما أسنده غيره. ومحمد بن طلحة لم يسمع من أبيه، والمتصل أصح». اهـ. وقد ذكر الدارقطني في هذا الموضع من "العلل" علةً أخرى لم يذكرها في هذا الجزء؛ وهي: أن محمد بن طلحة بن مُصَرِّف لم يسمع من أبيه، وقد ذهب إلى هذا القول: عفان بن مسلم؛ حيث قال: «كان محمد بن طلحة يروي عن أبيه وأبوه قديم الموت، وكان الناس كأنهم يكذبونه، ولكن من يجترئ أن يقول له: أنت تكذب؛ كان من فضله، وكان».

= وقال أبو كامل مظفر بن مدرك: «قال محمد بن طلحة: أدركت أبي كالحلم، وقد روى عن أبيه أحاديث صالحة».

وقال الإمام أحمد: «لا بأس به، إلا أنه كان لا يكاد يقول في شيء من حديثه: حدثنا».

وقال العجلي: «ثقة إلا أنه سمع من أبيه وهو صغير». انظر "الجرح والتعديل" (٧/٢٩١)، و"تهذيب الكمال" (٤١٩/٢٥)، و"تهذيب التهذيب" (٢١١/٩).

وهذه العبارات التي تقدمت عن هؤلاء الأئمة ليست صريحة في الجزم بعدم السماع، بل فيها ما يُشعر بالسماع في الجملة، والظاهر أن سبب الإشكال: تقدم وفاة طلحة بن مُصَرِّف؛ فقد كانت وفاته سنة (١١٢هـ)، أو (١١٣هـ)، ووفاة ابنه محمد سنة (١٦٧هـ)، فالفرق بين وفاتيهما (٥٥) أو (٥٤) سنة، ولم أجد من ذكر سنة ولادة محمد بن طلحة، ولا سنه حين وفاته، حتى ننظر في سنه عند وفاة أبيه، وهذا الفرق بين وفاتيهما مُعتاد ويمكن معه السماع، وبخاصة إذا كان محمد من المُعَمَّرِينَ، وقد نشأ في كنف أبيه، ولذا ذهب البخاري إلى صحته سماعه؛ فأخرج حديثه في "صحيحه"، وجزم بذلك صراحة في "التاريخ الكبير" (١٢٢/١) رقم (٣٥٨) حين قال: «محمد بن طلحة بن مُصَرِّف الأيامي الكوفي: سمع أباه وزبيداً».

وقال الحميدي في "الجمع بين الصحيحين" (١٩٦/١): «هكذا أخرجه البخاري منقطعاً ومرسلاً من رواية سليمان بن حرب، وجوّده مسعر، عن محمد بن طلحة، عن أبيه، فقال فيه: "عن مصعب بن سعد، عن أبيه"، وأخرجه أيضاً أبو بكر البرقاني عن مسعر وعن غيره مسنداً».

وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٦٢) إعلال الدارقطني هذا الحديث بالإرسال، ثم قال: «قلت: صورته صورة المرسل، إلا أنه موصول في الأصل، معروف من رواية مصعب بن سعد عن أبيه، وقد اعتمد البخاري كثيراً من أمثال هذا السياق، فأخرجه على أنه موصول إذا كان الراوي معروفاً بالرواية عن ذكره، وقد روينا في "سنن النسائي"، وفي "مستخرجي الإسماعيلي وأبي نعيم"، وفي "الحلية" لأبي نعيم، وفي "الجزء السادس من حديث أبي محمد بن صاعد"؛ من حديث مصعب بن سعد، عن أبيه: أنه رأى... فذكره. وقد ترك الدارقطني أحاديث في الكتاب من هذا الجنس لم يتبعها». اهـ.

[٢١] وأخرج البخاري رحمته الله عن علي^(١)، عن ابن عيينة،

= وقال في "فتح الباري" (٨٨/٦-٨٩): «قوله: "رأى سعد": أي: ابن أبي وقاص، وهو والد مصعب الراوي عنه، ثم إن صورة هذا السياق مرسل؛ لأن مصعبًا لم يدرك زمان هذا القول، لكن هو محمول على أنه سمع ذلك من أبيه، وقد وقع التصريح عن مصعب بالرواية له عن أبيه عند الإسماعيلي، فأخرجه من طريق معاذ بن هاني، حدثنا محمد بن طلحة، فقال فيه: "عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر المرفوع دون ما في أوله، وكذا أخرجه هو والنسائي من طريق مسعر، عن طلحة بن مضر، عن مصعب، عن أبيه... إلخ. وانظر "التلخيص الحبير" (٩٧/٢).

(١) هو: ابن عبد الله المدني. وروايته في "صحيح البخاري" برقم (٣١٥٦ و ٣١٥٧)، ولفظه: حدثنا علي بن عبد الله؛ حدثنا سفيان؛ قال: سمعت عمرًا قال: كنت جالسًا مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس، فحدثهما بجملة - سنة سبعين، عام حج مصعب بن الزبير بأهل البصرة، عند درج زمزم - قال: كنت كاتبًا لجزء بن معاوية عم الأحنف، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة: فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبدالرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر.

وأخرجه البخاري أيضًا في "التاريخ الأوسط" (١/٢٨٤ رقم ٥٧٣)، والإمام الشافعي في "الأم" (٤/١٧٤)، و"اختلاف الحديث" (ص ٥١٠)، و"الرسالة" (ص ٤٣٠)، والطيالسي (٢٢٢)، وعبد الرزاق (٩٩٧٣ و ١٨٧٤٦ و ١٩٣٩١)، والحميدي (٦٤)، وأبو عبيد في "الأموال" (٧٧) - ومن طريقه الشاشي في "مسنده" (٢٥٥) - وأخرجه سعيد بن منصور (٢١٨٠)، وابن أبي شيبة (٢٥٨٨٠ و ٢٨٩٨٢ و ٣٢٦٤٨ و ٣٢٦٥٢)، والإمام أحمد (١/١٩٠ رقم ١٦٥٧)، جميعهم عن سفيان بن عيينة، به. وأخرجه الدارمي (٢٥٤٣) من طريق الفريابي، وأبو داود (٣٠٤٣) من طريق مسدد، والترمذي (١٥٨٧) من طريق ابن أبي عمر، والبرتي في "مسند عبدالرحمن بن عوف" (٣٦ و ٥٢) من طريق إسحاق بن إسماعيل وعبيدالله بن عمر، والبخاري (١٠٦٠) من طريق أحمد بن عبدة، وأبو يعلى (٨٦١) من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل، وابن الجارود (١١٠٥) من طريق ابن المقرئ، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٢٠٢٦) من طريق أحمد بن الحسن الكوفي، والدارقطني (١٥٤/٢) من طريق يوسف بن موسى، جميعهم عن سفيان بن عيينة، به.

= وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٩٩٧٢ و ١٠٠٢٤ و ١٨٧٤٥ و ١٨٧٤٨ و ١٩٢٦١ و ١٩٣٩٠) من طريق ابن جريج، عن عمرو بن دينار، به. ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الإمام أحمد (١ / ١٩٤ رقم ١٦٨٥)، والدارقطني (١٥٥ / ٢). وأخرجه عبد الرزاق أيضًا (١٨٧٤٦ و ١٨٧٥٦) من طريق معمر، عن عمرو بن دينار، به.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الدارقطني في الموضع السابق. وأخرجه الترمذي (١٥٨٦)، والدارقطني أيضًا، كلاهما من طريق الحجاج بن أرطاة، عن عمرو بن دينار، عن بجاله بن عبدة؛ قال: كنت كاتبًا لجزء بن معاوية على مناذر، فجاءنا كتاب عمر: انظر مجوس من قبلك، فخذ منهم الجزية؛ فإن عبدالرحمن بن عوف أخبرني: أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر. وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٦٥٤) من طريق آخر عن بجاله، فقال: حدثنا ابن علية، عن عوف؛ قال: حدثني عباد، عن بجاله بن عبدة؛ قال: كتب عمر إلى أبي موسى: أن اعرضوا على من قبلكم من المجوس أن يدعوا نكاح أمهاتهم وبناتهم وأخواتهم، ويأكلوا جميعًا؛ يلحقوا بأهل الكتاب، واقتلوا كل ساحر وكاهن. وأخرج سعيد بن منصور (٢١٨٢)، وأبو داود (٣٠٤٤)، وإبراهيم الحربي في "غريب الحديث" (٦٥٥ / ٢)، والدارقطني (١٥٥ / ٢ رقم ٣)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٢٥ / ٢) جميعهم من طريق هشيم بن بشير، أخبرنا داود بن أبي هند، عن قشير بن عمرو، عن بجاله بن عبدة، عن ابن عباس؛ قال: جاء رجل من الأسبذيين من أهل البحرين - وهم مجوس أهل هجر - إلى رسول الله ﷺ فمكث عنده، ثم خرج، فسألته: ما قضى الله ورسوله فيكم؟ قال: شر، قلت: مه؟! قال: الإسلام، أو القتل. قال: وقال عبدالرحمن بن عوف: قبل منهم الجزية. قال ابن عباس: فأخذ الناس بقول عبد الرحمن بن عوف، وتركوا ما سمعت أنا من الأسبذيين. اه، واللفظ لأبي داود.

قال الشيخ مقبل الوداعي رحمه الله في تعليقه على "التتبع" للدارقطني (ص ٢٩٢): «إنما أخذ الناس برواية عبدالرحمن، وتركوا رواية ابن عباس؛ لأن رواية ابن عباس عن مجوسي، فهي غير مقبولة؛ إذ من شروط الرواية الإسلام والعدالة». وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٦٥٣) فقال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن داود بن أبي هند، عن قشير بن عمرو، عن بجاله بن عبدة العنبري، وكان كاتبًا لجزء بن =

عن عمرو^(١)، عن بَجَالَةَ^(٢): كنت كاتبًا لِجَزءِ بن معاوية، فأتانا كتاب عمر رضي الله عنه قبل موته بسنة... القصة بطولها، وفيه: ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس، حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هَجْر^(٣).

قلت: بجاللة لم يشهد [.....]^(٤) ولا عبد الرحمن، وإنما هو مكاتبة على ما ذكر في أن [.....]^(٥) مرسل عن بجاللة، عن عبدالرحمن، والله أعلم^(٦).

= معاوية، وكان على طائفة الأهواز، فحدث: أن أبا موسى - وهو أمير البصرة - كتب إلينا: أن عمر بن الخطاب كتب إليه يأمره بقتل الزمزمة حتى يتكلموا، وأن تنزع كل امرأة من حريمها، وأن يقتل كل ساحر. فكتب بهذا أبو موسى إلى جزء بن معاوية، فدعا الزمزمة، فتكلموا. قال: وكنا إذا كانت المرأة شابة نزعناها من حريمها وأنكحناها آخر، وإذا كانت عجوزًا نهينا عنها وزجرنا عنها.

- (١) هو: ابن دينار.
- (٢) هو: ابن عبدة التميمي.
- (٣) هَجْر: هي ناحية البحرين كلها كما في "معجم البلدان" (٣٩٣/٥)، وهي المعروفة الآن بالأحساء في شرق المملكة العربية السعودية.
- (٤) ما بين المعقوفين في موضعه طمس في الأصل بنحو ثلاث كلمات بسبب الرطوبة، والمعنى ظاهر في أن الدارقطني يعل الرواية بعدم سماع بجاللة من عمر وعبدالرحمن ابن عوف، وسيأتي نقل كلامه في "التتبع".
- (٥) ما بين المعقوفين في موضعه طمس في الأصل بنحو ثلاث كلمات بسبب الرطوبة.
- (٦) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضًا في "التتبع" (ص ٢٩١-٢٩٢ رقم ١٤٣)، فقال: «وأخرج البخاري من حديث ابن عيينة، عن عمرو، عن بجاللة، لم يسمع من عمر [كذا!]، وإنما يأخذ من كتابه، وهو حجة في قبول المكاتبة ورواية الإجازة. وقد رواه قشير [في الأصل: بشير] بن عمرو وعباد العنبري [في الأصل: الغبري]، عن بجاللة موقوفًا؛ قاله داود، عن قشير بن عمرو [في الأصل: بشير بن عمر] وعباد».

= وذكره أيضًا في "العلل" (٥٨٠) من رواية ابن عيينة، وموافقة ابن جريج له، وذكر أن حجاج بن أرطاة خالفهما، فجعله من رواية عمر بن الخطاب عن عبدالرحمن بن عوف، ثم ذكره رواية قشير بن عمرو، عن بجالة، ثم قال: «وقول ابن عيينة وابن جريج هو الصحيح».

وقال الشافعي في "الأم" (١٧٤/٤): «وحدِيث بجالة متصل ثابت؛ لأنه أدرك عمر، وكان رجلاً في زمانه كاتباً لعمّاله». وقال في "الرسالة" (ص ٤٣١): «وحدِيث بجالة موصول؛ قد أدرك عمر بن الخطاب رجلاً، وكان كاتباً لبعض ولاته».

ونقل الشافعي في موضع آخر من "الأم" (١٣٩/٦) عن شخص يناظره أنه استدل بحدِيث بجالة هذا، وقال: «فكيف لم تأخذوا به؟!». قال الشافعي: «فقلت له: بجالة رجل مجهول ليس بالمشهور، ولا يعرف أن جزء معاوية كان لعمر بن الخطاب رضي الله عنه عاملاً».

وقد أجاب البيهقي رحمه الله في "السنن" (٢٤٨/٨) عن هذا التعارض بين عبارتي الشافعي فقال: «وكأن الشافعي رحمه الله لم يقف على حال بجالة بن عبد - ويقال ابن عبدة - حين صنف كتاب الحدود، ثم وقف عليه حين صنف كتاب الجزية، إن كان صنفه بعده. وحدِيث بجالة أحد ما اختلف فيه البخاري ومسلم، فتركه مسلم، وأخرجه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله المدني، عن سفيان بن عيينة». وقال الحافظ ابن حجر في "التلخيص" (١٩١٤): «وقد اختلف كلام الشافعي في بجالة، فقال في الحدود: هو مجهول، وقال في الجزية: حديثه ثابت».

وقال في "فتح الباري" (٢٦١/٦): «قوله: "ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف" : قلت: إن كان هذا من جملة كتاب عمر فهو متصل، وتكون فيه رواية عمر عن عبد الرحمن بن عوف، وبذلك وقع التصريح في رواية الترمذي: ولفظه: فجاءنا كتاب عمر: انظر مجوس من قبلك، فخذ منهم الجزية؛ فإن عبد الرحمن بن عوف أخبرني... فذكره. لكن أصحاب الأطراف ذكروا هذا الحديث في ترجمة بجالة بن عبدة، عن عبد الرحمن بن عوف، وليس بجيد. وقد أخرج أبو داود من طريق قشير بن عمرو، عن بجالة، عن ابن عباس؛ قال: جاء رجل من مجوس هجر إلى النبي ﷺ فلما خرج قلت له: ما قضى الله ورسوله فيكم؟ قال: شر؛ الإسلام أو القتل. قال: وقال عبد الرحمن =

[٢٢] وأخرج البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(١) عن قيس بن حفص، عن عبد الواحد بن زياد، عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن عبد الله ابن عمرو، عن النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «من قتل مُعَاهِدًا لم يجد ریح الجنة، وریحها یوجد من مسیرة أربعین عامًا».

= ابن عوف: قبل منهم الجزية. قال ابن عباس: فأخذ الناس بقول عبدالرحمن، وتركوا ما سمعت. وعلى هذا: فبجالة يرويه عن ابن عباس سماعًا، وعن عمر كتابة، كلاهما عن عبد الرحمن بن عوف. اهـ.

وقال في "النكت الظراف" (٢٠٨/٨): «قلت: هو من رواية بجالة عن كتاب عمر، عن عبد الرحمن، وليس في شيء من طرقه أن بجالة حمله عن عبد الرحمن، فكان ينبغي أن يذكر في ترجمة عمر بن الخطاب، عن عبدالرحمن. وسياق الترمذي من طريق حجاج، عن عمرو بن دينار صريح في ذلك، فإن لفظه عن كتاب عمر: خذوا الجزية من المجوس، فإن عبد الرحمن بن عوف أخبرني... فذكره».

(١) رقم (٣١٦٦ و٦٩١٤)، فقال: حدثنا قيس بن حفص، حدثنا عبد الواحد، حدثنا الحسن بن عمرو، حدثنا مجاهد، عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «من قتل مُعَاهِدًا لم يَرِحَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا تُوَجَّدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا». اهـ. ولفظه في الموضوع الثاني نحو هذا اللفظ.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٤٠٤)، وابن ماجه (٢٦٨٦)، وابن شاهين في "الناسخ والمنسوخ" (٦٢٣) ثلاثتهم من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، عن الحسن بن عمرو، به كرواية عبد الواحد بن زياد. ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن شاهين في الموضوع السابق، والبيهقي (١٣٣/٨)، و(٢٠٥/٩).

وأخرجه البزار (٢٣٧٣) من طريق عبد الرحمن بن مغراء، عن الحسن بن عمرو، به كسابقه. وأخرجه البزار أيضًا (٢٣٨٣) من طريق عمرو بن عبد الغفار الفُقَيْمِي، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، به.

وهذه متابعة جيدة للحسن بن عمرو لو صحَّت، غير أنه لا يُفْرَحُ بها، فعمرو بن عبدالغفار الفُقَيْمِي ذكره ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢٤٦/٦) ونقل عن أبيه أنه قال: «ضعيف الحديث، متروك الحديث». وقال ابن عدي في "الكامل" (١٤٧/٥): «وكان السلف يتهمونه بأنه يضع في فضائل أهل البيت، وفي مثالب غيرهم». وقال العقيلي في "الضعفاء" (٢٨٦/٣): «منكر الحديث».

قلت: هذا الحديث لم يسمعه مجاهد من عبد الله بن عمرو، إنما أرسله عبد الواحد، عن الحسن بن عمرو^(١).

وقد رواه مروان الفزاري^(٢) - وهو من الثقات - على الصواب؛ رواه عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ مُتَّصِلًا. ولم يخرج البخاري حديث مروان، وَلَعَلَّه لم يقع إليه؛ لأن رجاله ثقات، وكلهم من رتبة الذي خرَّجه؛ لو كان وقع إليه لعدل عن إخراج حديث عبد الواحد بن زياد المرسل الذي لم يذكر فيه جنادة، وأخرج المتصل من حديث مروان، والله أعلم^(٣).

(١) يعني: رواه عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو بلا واسطة. وقد تابع عبد الواحد بن زياد على روايته - كما سبق - أبو معاوية محمد بن خازم، وعبد الرحمن بن مغراء. ورواه عمرو بن عبد الغفار عن الأعمش، عن مجاهد، ولكن لا يُفرح بهذه المتابعة لما تقدم عن حال عمرو بن عبد الغفار.

(٢) هو: مروان بن معاوية، وروايته أخرجهما: الإمام أحمد (١٨٦/٢ رقم ٦٧٤٥)، وابن أبي عاصم في "الدييات" (ص ٤٦)، والنسائي في "الكبرى" (٦٩٢٦ و ٨٦٨٩)، وابن الجارود (٨٣٤)، والطبراني (١٤٣٠٨)، والحاكم في "المستدرک" (١٢٦/٢ - ١٢٧)، ومن طريقه وطريق آخر أخرجه البيهقي (١٣٣/٨)، و(٢٠٥/٩).

(٣) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضًا في "التتبع" (ص ١٥٣-١٥٤ رقم ٢٩)، ولم يذكر قوله: «ولم يخرج البخاري حديث مروان...» إلخ.

وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة فتح الباري" (ص ٣٦٤) عبارة الدارقطني في "التتبع"، ثم قال: «قلت: مروان أثبت من عبد الواحد، وقد زاد في الإسناد رجلاً، ولكن قد تابع عبد الواحد أبو معاوية؛ أخرجه ابن ماجه من طريقه، وعمرو ابن عبد الغفار الفقيمي، ومن طريقه أخرجه الإسماعيلي، والظاهر أن رواية عبدالواحد أرجح؛ لمن تابعه، وأما رواية مروان بن معاوية - التي زاد فيها جنادة - فأخرجها النسائي وغيره، وهم الحاكم فاستدركه، ويحتمل أن يكون مجاهد سمعه من عبد الله بن عمرو بعد أن سمعه من جنادة عنه، والله أعلم.» =

آخر^(١) الجزء، والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم.

[.....]^(٢) اثنان وعشرون حديثاً.



= وذكر في "فتح الباري" (٢٧٠/٦) رواية عبد الواحد عند البخاري، وقال: «وتابعه أبو معاوية عند ابن ماجه، وعمرو بن عبد الغفار الفقيمي عند الإسماعيلي، فهؤلاء ثلاثة رووه هكذا، وخالفهم مروان بن معاوية، فرواه عن الحسن بن عمرو، فزاد فيه رجلاً بين مجاهد وعبد الله بن عمرو، وهو جنادة بن أبي أمية؛ أخرجه من طريقه النسائي، ورجح الدارقطني رواية مروان لأجل هذه الزيادة، لكن سماع مجاهد من عبد الله بن عمرو ثابت، وليس بمدلس، فيحتمل أن يكون مجاهد سمعه أولاً من جنادة، ثم لقي عبد الله بن عمرو، أو سمعاه معاً وثبته فيه جنادة، فحدث به عن عبد الله بن عمرو تارة، وحدث به عن جنادة أخرى، ولعل السرف في ذلك ما وقع بينهما من زيادة أو اختلاف لفظ، فإن لفظ النسائي من طريقه: "من قتل قتيلاً من أهل الذمة لم يجد ربح الجنة"، فقال: "من أهل الذمة"، ولم يقل: "مُعَاهِداً"، وهو بالمعنى، ووقع في رواية أبي معاوية: "بغير حق" كما تقدم، ووقع في رواية الجميع: "أربعين عاماً"، إلا عمرو بن عبد الغفار فقال: "سبعين"، ووقع مثله في حديث أبي هريرة عند الترمذي».

وقال في "فتح الباري" أيضاً (٢٥٩/١٢): «قوله: "مجاهد، عن عبد الله بن عمرو": هكذا في جميع الطرق بالعنعنة، وقد وقع في رواية مروان بن معاوية: عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبد الله بن عمرو، فزاد فيه رجلاً بين مجاهد وعبد الله، أخرجه النسائي وابن أبي عاصم من طريقه، وجزم أبو بكر البرديجي في كتابه في بيان المرسل أن مجاهدًا لم يسمع من عبد الله بن عمرو...، وقد ذكرت في الجزية من تابع عبد الواحد على إسقاط جنادة، ونقلت ترجيح الدارقطني لرواية مروان لأجل الزيادة، وبينت أن مجاهدًا ليس مُدَلِّسًا، وسماعه من عبد الله بن عمرو ثابت، فترجَّح رواية عبد الواحد؛ لأنه تويع، وانفرد مروان بالزيادة».

(١) كأن قبلها كلمة أخرى أول السطر مطموسة، ربما تكون: «هذا».

(٢) طمس في الأصل بمقدار كلمتين تقريباً، ومن الواضح أنه يتحدث عن عدد أحاديث هذا الجزء، فعددها اثنان وعشرون حديثاً، والله أعلم.

الفهرس

فهرس الآيات

الصفحة	الآية
٦٩.....	﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١٧]
٧٧ و ٧٦ و ٧٥.....	﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]
	٧٩ و ٧٨



فهرس الأحاديث

الصفحة	الحديث
٧٥.....	أن رجلاً خاصم الزبير في شراج الحرّة
٧٥.....	أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند النبي ﷺ
٧٨.....	أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير في شراج من الحرّة
١٠٠.....	أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر
٧٠ و ٦٩.....	أن رسول الله ﷺ كان يسير في بعض أسفاره
٩٧.....	أن سعداً رأى له فضلاً على دونه
٨٩.....	أن علياً رضي الله عنه كان يصلي بعد الجمعة سناً
٥٩.....	أن عمر رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ بالجعرانة
٥٧.....	أن عمر رضي الله عنه كان عليه نذر اعتكاف يوم
٦٦.....	أن عمر رضي الله عنه لما قحطوا استسقى بالعباس رضي الله عنه
٦٧.....	أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل مولى له يُدعى هُنَيْباً
٥٧.....	أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يا رسول الله، إنه كان عليّ اعتكاف
٦٦.....	أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس
١٠١.....	أن عمر بن الخطاب كتب إليه يأمره بقتل الزمزمة حتى يتكلموا
٨٤.....	أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعائشة زوج النبي ﷺ كانوا يقولون
٣٩.....	أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن
٥٤.....	أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بالأعراف في الركعتين
٥٥.....	أن النبي ﷺ كان يقرأ
٧٦.....	أنه خاصم رجلاً من الأنصار
٧٩.....	أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرًا
٨١.....	أنه سأل عثمان رضي الله عنه عن الرجل يجامع أهله ولا يُمني؟
٨٠.....	أنه سأل عثمان بن عفان فقال: رأيت إذا جامع
٩٦.....	أنه ظن أن له فضلاً على من دونه
٦٣.....	أنه فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف

الصفحة	الحديث
٦٠.....	أنه كان عليه نذر ليلة
٥٠.....	أنه مُرَّ عليه بجنائز، فقال: «وجبت»
٤٧.....	أنه نظر إلى رجل يقاتل المشركين
٨٧.....	أنهم كانوا يتعلمون القرآن عشراً عشراً
٤٩.....	أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة
٨٥.....	أَنَّ عُثْمَانَ <small>رضي الله عنه</small> حيث حُوصِرَ أَشْرَفَ عليهم
٤٦.....	إذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء في جسده قال الله: اكتب له صالح عمله
٤٤.....	إذا مرض العبد أو سافر يقول الله عزَّ وجلَّ
٤٤.....	إذا مرض العبد أو سافر؛ كُتِبَ له مثل ما كان يعمل
٨٥ و ٨٤.....	إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل
٤٧.....	إن الرجل ليعمل ليعمل بعمل أهل النار فيما يبدو للناس
٦٢.....	إن زيدا كان أحب إلى رسول الله من أهلك
٤٦.....	إن العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة
٤٦.....	إن العبد ليعمل - فيما يرى الناس - عمل أهل الجنة وإنه لمن أهل النار
٤٩ و ٤٧.....	إنما الأعمال بخواتيمها
٩٦.....	إنما ينصر الله المسلمين بدعاء المستضعفين
٩٧.....	إنما ينصر الله هذه الأمة بالضعفاء
٨٩.....	إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ
٥٩.....	أذهب فاعتكف
٦٨.....	استعمل عمر <small>رضي الله عنه</small> هُنَيْئًا على الحمى
٧٩.....	اسق يا زبير، ثم أرسل إلى جارك
٧٨ و ٧٥.....	اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك
٧٨ و ٧٥.....	اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر
٧٧.....	اسق يا زبير، ثم يبلغ الماء الجدر
٧٩.....	اسق، ثم احبس حتى يبلغ الجدر

الصفحة	الحديث
٧٨.....	اسق، ثم احبس حتى يرجع إلى الجدر
٧٨.....	اسق، ثم احبس حتى يرجع الماء إلى الجدر
١٠٠.....	انظر مجوس من قبلك، فخذ منهم الجزية
٤٠.....	بعث رسول الله ﷺ أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن
٤١.....	بعث النبي ﷺ معاذًا وأبا موسى
٤٢.....	بعثنا رسول الله ﷺ إلى اليمن
٤١.....	بعثني رسول الله ﷺ إلى أرض قومي
٤٠.....	بعثني النبي ﷺ ومعاذًا إلى اليمن
٦٤.....	بلغ عمر بن الخطاب أن فلانًا باع خمرا
٦١.....	بينما عمر في الدار؛ إذ جاء العاص بن وائل
٦١.....	بينما هو في الدار خائفاً؛ إذ جاءه العاص بن وائل
١٠٠.....	جاء رجل من الأسبذيين من أهل البحرين
١٠٢.....	جاء رجل من مجوس هجر إلى النبي ﷺ
٨٧.....	حدثنا الذين كانوا يقرؤونا: أنهم كانوا يستقرؤون
٤٨.....	حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه
٧٨ و ٧٧.....	خاصم الزبير رجل من الأنصار
٩٠ و ٨٩ و ١٩.....	خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ
٥٢.....	رأيت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بطولى الطوليين
٦٥.....	رأيت عمر يقلب كفه ويقول: قاتل الله سمرة
٩٦.....	رَأَى سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ
١٠٢.....	فجاءنا كتاب عمر: انظر مجوس من قبلك
٦٢.....	فرض عمر بن الخطاب لأسامة بن زيد كما فرض للبدرين
٦٢.....	فرض عمر لأسامة أكثر مما فرض لي
٩٩.....	فرّقوا بين كل ذي محرم من المجوس
٦٤.....	قاتل الله سمرة

الصفحة	الحديث
٦٤.....	قاتل الله فلاناً! ألم يعلم أن النبي ﷺ
٦٤.....	قاتل الله اليهود! حرمت عليهم الشحوم، فجملوها، فباعوها
٤٩.....	قدمت المدينة - وقد وقع بها مرض
٥٦.....	كان رسول الله ﷺ يقرأ في الركعتين الأوليين
٦٢.....	كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف في أربعة
٦٩.....	كان النبي ﷺ يسير ومعه عمر، فكلمه، فلم يجبه
٥٥.....	كان النبي ﷺ يقرأ في صلاة المغرب
١٠٠.....	كتب عمر إلى أبي موسى: أن اعرضوا على من قبلكم من المجوس
٤٠ و ٣٩.....	كل مسكر حرام
٨٦.....	كنا مع عثمان وهو مَحْضُورٌ في الدارِ
٧٠.....	كنا مع النبي ﷺ في سير
١٠٠.....	كنت كاتباً لجزء بن معاوية على مناذر
٩٩.....	كنت كاتباً لجزء بن معاوية عمّ الأحنف
١٠١.....	كنت كاتباً لجزء بن معاوية، فأتانا كتاب عمر
٨٥.....	لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاثة
٨٦.....	لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: كُفْرٌ بَعْدَ إِسْلَامٍ
٦٤.....	لعن الله اليهود! حرمت عليهم الشحوم، فجملوها، فباعوها
٦٤.....	لعن الله اليهود! حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشَّحُومُ، فَبَاعُوهَا
٦٩.....	لقد أنزلت عليّ الليلة سورة لهي أحبُّ إلي مما طلعت عليه الشمس
٩٤.....	لقد رأيتني وأنا تُلِّكُ الإسلام
٥٨.....	لما قفل النبي ﷺ من حنين سأل عمر عن نذر
٦٦.....	اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا ﷺ فَتَسْقِينَا
٧٤.....	اللَّهُمَّ اجْعَلْ وِفَاتِي فِي سَبِيلِكَ فِي بَلَدِ رَسُولِكَ
٧٤.....	اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْقِتْلَ فِي سَبِيلِكَ، وَوَفَاةَ بِلَدَةِ رَسُولِكَ
٧٢.....	اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةَ فِي سَبِيلِكَ، وَوَفَاةَ فِي بَلَدِ رَسُولِكَ ﷺ

الصفحة	الحديث
٧٢.....	اللهم ارزقني قتلاً في سبيلك، ووفاء ببلد نبيك
٩٥.....	ما أسلم أحدٌ إلا في اليوم الذي أسلمت فيه
٤٥.....	ما من أمرٍ تكون له صلاةٌ بليل يغلبه عليها نومٌ
٥٢.....	مالكٌ تقرأ في المغرب بقصار المفضل
٤٦.....	من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فليُنظر إلى هذا
٨٥.....	من جهَّز جيشَ العسرةِ فله الجنةُ
٨٥.....	من حفر رومةً فله الجنةُ
١٠٥.....	من قتل قتيلاً من أهل الذمة لم يجد ريح الجنة
١٠٣.....	من قتل مُعاهداً لم يجد ريح الجنة
١٠٣.....	من قتل مُعاهداً لم يريح رائحة الجنة
٧١.....	نزلت رسول الله ﷺ ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك
٤٦.....	نظر النبي ﷺ إلى رجل يقاتل المشركين
١٨.....	نهاني النبي ﷺ عن القراءة راکعاً
٤٩.....	وجبت
٧٧.....	يا زبير اسق، ثم أرسل
٨٠.....	يتوضأ كما يتوضأ للصلاة، ويغسل ذكره
٨١.....	يتوضأ ويغسل ذكره
٤٠.....	يسراً ولا تُعسراً، وبسراً ولا تُنفراً



فهرس الموضوعات

- ٥..... مقدمة التحقيق
- ٨..... التعريف بالدارقطني
- ١٦..... التعريف بالكتاب
- ١٧..... فائدة مهمة في الزيادة في الإسناد
- ١٩..... علاقة هذا الجزء بكتاب "التبع"
- ٢٠..... فوائد الجزء
- ٢٢..... وصف النسخة الخطية لهذا الكتاب
- ٢٤..... ترجمة رجال إسناد النسخة
- ٣١..... نماذج من النسخة الخطية
- ٣٧..... بداية الجزء
- ٣٩..... الحديث الأول: حديث أبي موسى: «كل مسكر حرام»
- ٤٤..... الحديث الثاني: حديث أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إذا مرض العبد أو سافر»
- ٤٦..... الحديث الثالث: حديث سهل بن سعد: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل النار...»
- ٤٩..... الحديث الرابع: حديث عمر: أنه مُرَّ عليه بجنابة فقال: وجبت
- ٥٢..... الحديث الخامس: حديث زيد بن ثابت في القراءة في المغرب
- ٥٧..... الحديث السادس: حديث عمر؛ أنه كان عليه نذر اعتكاف يوم
- ٦١..... الحديث السابع: حديث ابن عمر: بينا عمر في الدار؛ إذ جاء العاص بن وائل
- ٦٢..... الحديث الثامن: حديث عمر: أنه فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف
- ٦٤..... الحديث التاسع: حديث عمر: لعن الله اليهود حُرِّمَتْ عليهم الشحوم
- ٦٦..... الحديث العاشر: حديث أنس: أن عمر لما قَحَطُوا استسقى بالعباس ﷺ
- ٦٧..... الحديث الحادي عشر: حديث عمر: أنه استعمل هُنَيْئاً على الحِمَى
- ٦٩..... الحديث الثاني عشر: حديث عمر: كان النبي ﷺ يسير ومعه عمر
- ٧٢..... الحديث الثالث عشر: حديث عمر: اللهم ارزقني شهادة في سبيلك
- الحديث الرابع عشر: حديث عبدالله بن الزبير: أن رجلاً خاصم الزبير في شراج
- ٧٥..... الحرة

الحديث الخامس عشر: حديث عروة: خاصم الزبير رجلاً من الأنصار	٧٧.....
الحديث السادس عشر: حديث زيد بن خالد؛ أنه سأل عثمان عن الرجل يجامع أهله ولا يُمني	٨١.....
الحديث السابع عشر: حديث عثمان: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاثة»	٨٥..
الحديث الثامن عشر: حديث عثمان: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»	٨٩.....
الحديث التاسع عشر: حديث سعد بن أبي وقاص: لقد رأيتني وأنا ثلث الإسلام	٩٤.
الحديث العشرون: حديث سعد بن أبي وقاص: إنما ينصر الله هذه الأمة بالضعفاء	٩٦
الحديث الحادي والعشرون: حديث بجاله: كنت كاتباً لجزء بن معاوية، فأتانا كتاب عمر	٩٩.....
الحديث الثاني والعشرون: حديث عبدالله بن عمرو: «من قتل مُعَاهِداً لم يجد ربح الجنة»	١٠٣.....
الفهارس	١٠٧.....
فهرس الآيات	١٠٩.....
فهرس الأحاديث	١١١.....
فهرس الموضوعات	١١٧.....

